المركز الجامعي
أحمد بن يحي الونشريسي تيسمسيلت
معهد العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم التسير

الموضوع:

البنوك الإسلامية ودورها في تنمية الاقتصاد الجزائري

تخصص مالية مؤسسة

من إعداد الطالبتين:
- أمينة تونسي
- كريمة تفـان

إشراف الأستاذ:
د. محمد أمين بن دحمان

لجنة المناقشة:

الأستاذ:	بونعجة سحنون	رئيسا
الأستاذ:	بن دحمان محمد أمين	مشرفا
الأستاذ:	بكاري سعد الله	ممتحنا

السنة الجامعية 2017-2018

﴿فَتَعَالَى الله الملكُ الحَقُ ولَا تَجْعَلْ بِالقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أنْ يُقْضَى إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُلْ رَبِ زِدْنِي عِلْمَا﴾

صدق الله العظيم سورة طه، الآية 114

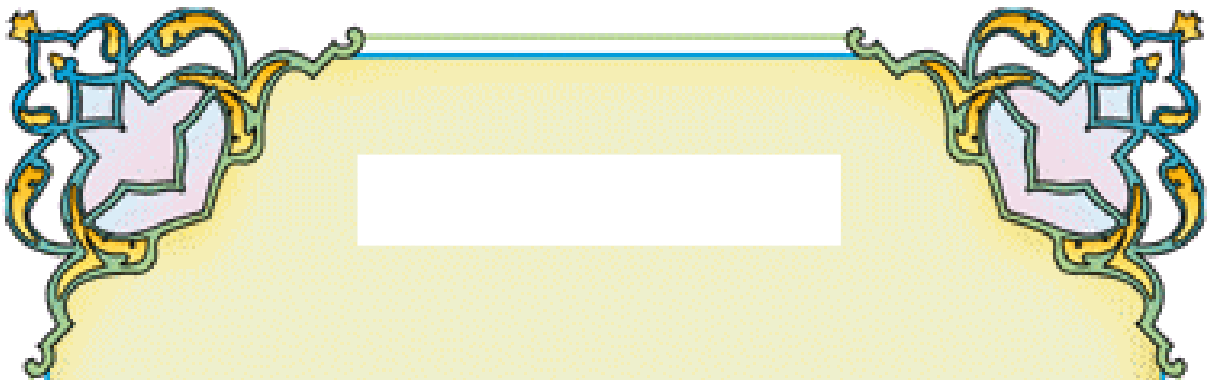

شكر وتقدير

الحمد لله الذي بشكره تدوم النعم، فالحمد لله كثيرا على توفيقه لنا
في إنجاز هذا العمل.
كما نتقدم بالشكر الجزيل الدكتور **"بن دحمان محمد الأمين"**
صاحب الفضل في إنجاز هذا العمل من خلال إشرافه وصبره ونصائحه
وتوجيهاته فله كل الفضل والتقدير.
كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم
مناقشة هذه المذكرة،وكل أساتذة معهد العلوم الاقتصادية،
والعلوم التجارية وعلوم التسيير.
دون أن ننسى التوجه بالشكر إلى كل من لم يبخل علينا
بتقديم يد العون والمساعدة حتى ولو بالكلمة الطيبة

اهداء

الحمد لله وحده لا شريك له، والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين.

أهدي عملي المتواضع هذا

إلى من تعجز الكلمات عن الوفاء بحقهم إلى منبع الحب والحنان وسر الوجود

إلى من كان دعائها سر نجاحي إلى اغلي الحبايب أمي الحبيبة حفظها الله.

إلى من أحمل اسمه بكل افتخار إلى من كان حبه واهتمامه قوام عزيمتي إلى أبي الغالي أطال الله في عمره، وأي إهداء لا يوفي حقه.

إلى من أقرب إلي من روحي إلى سندي وقوتي ،إلى إخوتي وأخواتي حفظهم الله

والى جميع عائلتي. إلى من جعلهم الله إخوتي صديقاتي.

إلى أساتذة المعهد الجامعي للعلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

أمينة

اهداء

الحمد لله وحده لا شريك له، والصلاة والسلام على سيدنا محمد
خاتم الأنبياء والمرسلين، أهدي ثمرة عملي هذا
إلى قرة عيني التي منحتني كل حنانها أمي الغالية حفظها الله ورعاها
إلى الذي رباني و رعاني على مكارم الأخلاق أبي الغالي حفظك الله
إلى رفيق دربي زوجي العزيز وعائلته
إلى أخي العزيز محمد وزوجته
إلى جميع أخواتي وأزواجهم أولادهم كل باسمه
إلى كل الزملاء والأصدقاء والى كل أساتذة كلية العلوم الاقتصادية،
التجارية وعلوم التسيير.

كريمة

الفهرس

فهرس

كلمة شكر..... I
إهداء..... II
فهرس..... IV
قائمة الجداول والأشكال..... VI
مقدمة عامة..... أ.د
الفصل الأول: الإطار المفاهيمي 01
المبحث الأول:النظام البنكي..... 02
المطلب الأول: مفهوم النظام البنكي..... 02
المطلب الثاني: الفاعلين في النظام البنكي..... 04
المطلب الثالث: السياسة النقدية أهدافها وأدواتها..... 09
المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامي..... 12
المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها..... 12
المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية..... 14
المبحث الثالث:خدمات ومصادر التمويل في البنوك الإسلامية..... 16
المطلب الأول: خدمات البنوك الإسلامية..... 16
المطلب الثاني: موارد الأموال في البنوك الإسلامية..... 17
المطلب الثالث:أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية.... 19
المطلب الرابع: أنواع المنتجات المالية الإسلامية..... 22
الفصل الثاني: التنمية والنمو الأسس والمفاهيم 27
المبحث الأول: التنمية الاقتصادية..... 29
المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية..... 29
المطلب الثاني: أهمية وأهداف التنمية الاقتصادية..... 30
المطلب الثالث: عناصر ومؤشرات التنمية الاقتصادية..... 32
المبحث الثاني: النمو الاقتصادي..... 34
المطلب الأول: مفهوم النمو الاقتصادي..... 34
المطلب الثاني: عوامل النمو 36

الاقتصادي.....
المطلب الثالث: نظريات النمو الاقتصادي..... 38
المبحث الثالث: النمو الداخلي والخارجي..... 44
المطلب الأول: مفهوم النمو الداخلي..... 44
المطلب الثاني: نماذج النمو الداخلي (الحديثة)..... 45
المطلب الثالث: مفهوم النمو الخارجي..... 48
المطلب الرابع: الفرق بين النمو الداخلي والخارجي..... 49
الفصل الثالث: الإطار التطبيقي لمدى مساهمة البنوك الإسلامية في النمو الاقتصادي 51
المبحث الأول: مدخل للتعريف ببنك البركة الجزائري..... 53
المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري..... 53
المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك البركة الجزائري..... 54
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري..... 57
المبحث الثاني: دراسة تقييمية لبنك البركة الجزائري..... 61
المطلب الأول: الدراسة النظرية السابقة..... 61
المطلب الثاني: تحليل أهم المتغيرات لبنك البركة الجزائري..... 68
المطلب الثالث: تحليل أهم المعايير والمؤشرات لبنك البركة الجزائري..... 71
المبحث الثالث: علاقة النظام البنكي بالنمو الاقتصادي بالجزائر..... 77
المطلب الأول: بعض مؤشرات النظام المصرفي الجزائري..... 77
المطلب الثاني: الدراسة القياسية (1990-2015)..... 78
المطلب الثالث: عرض النتائج المتحصل عليها..... 80
خاتمة عامة..... 84
قائمة المصادر والمراجع..... 86

الملخص

ملخص

تتمثل دراستنا في معرفة مدى مساهمة البنوك الإسلامية في النمو الاقتصادي في الجزائر حيث حاولنا من خلال البحث التطرق إلى مختلف التعاريف المتعلقة بالبنوك الإسلامية، أهدافها و خصائصها و التطرق إلى مفهوم التنمية الاقتصادية و عناصرها و مؤشراته بعد ذلك تطرقنا إلى النمو الاقتصادي و أنواعه و أهم نظرياته.

بعد الدراسة النظرية قمنا بدراسة قياسية حول مدى مساهمة البنوك الخاصة في النمو الاقتصادي و أخيرا تم التوصل إلى أهم النتائج.

الكلمات الافتتاحية:

البنوك الإسلامية – التنمية الاقتصادية- النمو الاقتصادي – بنك البركة الجزائري – التمويل.

Sommaire :

Dans cette étude, nous avons étudié les différentes définitions relatives aux banques islamiques, leurs objectifs et leurs caractéristiques, le concept de développement économique, ses composantes et indicateurs, puis nous avons discuté de la croissance économique et de ses types et de ses principales théories. .

Après l'étude théorique, nous avons mené une étude standard sur la contribution des banques privées à la croissance économique et avons finalement atteint les résultats les plus importants.

Remarques d'ouverture :

Banques islamiques - Développement économique - Croissance économique - Banque Al Baraka d'Algérie - Finances.

قائمة الجداول

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
(01-01)	الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية	20
(02-02)	الفرق بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي	43
(03-03)	تطور حجم الميزانية	68
(04-03)	تطور حقوق الملكية	70
(05-03)	أهم مساهمات بنك البركة الجزائري في الشركات الأخرى	71
(06-03)	تطور حجم الودائع ببنك البركة الجزائري	72
(07-03)	تطور حجم الودائع الاستثمارية وعوائدها ببنك البركة الجزائري	73
(07-03)	تطور حجم التمويل حسب الصيغ ببنك البركة الجزائري	73

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
(01-02)	التمثيل البياني لمخطط سولو	42
(02-03)	الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري	60
(03-03)	تطور حجم الميزانية	69
(04-03)	تطور حقوق الملكية	70
(05-03)	تطور حجم الودائع ببنك البركة الجزائري	72
(06-03)	تطور حجم التمويل حسب الصيغ ببنك البركة الجزائري	74
(07-03)	تطور القروض 2007-2015	77
(08-03)	الودائع بين البنوك العمومية والخاصة خلال الفترة 2006-2013	77
(09-03)	تركيبة القروض بين البنوك العمومية والخاصة خلال الفترة 2006-2013	78
(10-03)	نسبة القروض الموجهة للقطاع الخاص إلى الناتج الداخلي الخام (2010-2015)	78

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

تعتبر البنوك أساس النظام الاقتصادي الحديث ولها دورها في الحياة الاقتصادية، حيث ازداد اهتمام غالب شعوب العالم الإسلامي في الآونة الأخيرة بالمبادئ التي يقوم عليها النظام المالي الإسلامي بمنظومة مؤسساته التي تحكمها ضوابط شرعية، تراعي الجانب الأخلاقي وترتبط منتجاتها المالية بالاقتصاد الحقيقي، فلجأت دول عدة إلى إنشاء البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية والعمل على سن قوانين خاصة بها واعتمادها على تحريم النظام الربوي، ومن هنا يجيء دور البنوك الإسلامية لتلبية رغبة المسلمين من سكان العالم العربي والإسلامي وباقي بلدان العالم غير أن البنوك الإسلامية إن كانت تؤدي هذا الغرض فإن لها أغراض تنموية لا تتمكن البنوك التجارية من القيام بها، فهي ذات قدرة أكبر على جمع مدخرات من الفئات المتوسطة وقليلة الدخل حيث تلعب دورا هاما في عملية التنمية ،تجعل منها ذات أهمية كبرى للدول النامية ومن خلال ما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:

ما مدى مساهمة البنوك الإسلامية في النمو الاقتصادي في الجزائر ؟

ويتفرع عن ذلك التساؤل مجموعة من التساؤلات الفرعية وهي:

- ما هي خصائص البنك الإسلامي وما طبيعة الخدمات التي يقدمها؟
- ما مدى تفعيل بنك البركة الجزائري في إنعاش السير التمويلي للاقتصاد الجزائري؟
- ما هو دور البنوك الخاصة في دعم الاقتصاد بنوعه الخاص والعام؟

ويقوم هذا البحث على ثلاث فرضيات أساسية وهي:

- معظم الخدمات التي تقدمها البنوك الإسلامية هي خدمات تقدمها البنوك التقليدية وفقا للأسس الإسلامية، مما يعني أنها لم تتصل بعد إلى مرحلة ابتكار منتجات جديدة.
- يساهم بنك البركة الجزائري في حل المشاكل التمويلية لمجموعة من المؤسسات من خلال دعم المشاريع التنموية الجديدة و المساهمة في استحداث خدمات مصرفية.
- يمكن للبنوك الخاصة المساهمة في تكوين قيمة مضافة، وتوفير مناصب الشغل، المساهمة في نمو الناتج المحلي.

أهمية البحث :

تبرز أهمية هذا البحث من خلال ما أثير في الآونة الأخيرة من نقاشات حول الحاجة إلى إيجاد منتجات تحقق الكفاءة الاقتصادية الشرعية خاصة بعد تبني الدول الغير الإسلامية فكرة العمل وفق مبادئ النظام المالى الإسلامى ومن ثم اتساع حجم النشاط المالى الإسلامى

مقدمة عامة

أهداف البحث:

- التحسيس بوجود بنوك إسلامية وتوفير معلومات بشكل كاف حولها من خلال كونها تعمل وفق ضوابط تحكمها العقيدة الإسلامية.
- التعرف على مدى تأثير البنوك الإسلامية في النمو الاقتصادي الجزائري.

- شرعية المعاملات والوظائف التي تقوم بها البنوك الإسلامية والدور الذي تلعبه هذه البنوك في التنمية الاقتصادية.
- إبراز دور البنوك الإسلامية في تطور الخدمات المصرفية.
- محاولة تقييم أداء النمو الاقتصادي الإسلامي وكفاءته.

المنهج المتبع:

استخدمنا في هذا البحث المنهج الوصفي من خلال عرض المفاهيم الأساسية للبنوك الإسلامية ودورها في النمو الاقتصادي الجزائري بالإضافة إلى المنهج المقارن.

مبررات اختيار الموضوع: من بين أهم الأسباب التي دفعتنا إلى اختيار هذا الموضوع ما يلي:

- إعطاء الأهمية إلى المجال الشرعي وتطبيقه في الحياة العلمية
- العودة إلى الشرعية الإسلامية في تسيير مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية.
- يعتبر موضوع البنوك الإسلامية هو موضوع الساعة في الآونة الأخيرة في الدول الإسلامية وغير الإسلامية وبعد أن أصبح المتعاملون السلمون يتهربون من التعامل مع البنوك التقليدية التي تفرض عليهم التعامل بالفوائد
- الرغبة في إحلال البنوك الإسلامية محل البنوك التقليدية بشكل نهائي.

حدود الدراسة:

يختص هذا البحث في الاقتصاد الإسلامي وبالضبط في أعمال البنوك الإسلامية بإبراز مختلف الخدمات والصيغ المصرفية في تعاملاتها كما يفترض أن المناخ الذي يعمل فيه البنك الإسلامي يكون غير الذي هو سائد حاليا في الجزائر أو في غيرها من دول العالم بمعنى أن يكون وسطا إسلاميا حكومة وشعبا معتقدا وعملا.

لكي يكون تحليل الموضوع دقيق لابد من حدود لدراسته، فيما يخص الحدود المكانية فهذه الدراسة تتم على الاقتصاد الجزائري، أما الحدود الزمنية فإن الفترة تمتد من فترة 1990 إلى 2015.

الدراسات السابقة:

- الدراسة الأولى: من إعداد الطالب أحمد حسن المشهراوي، بعنوان تقييم دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية، هذه الدراسة تمثلت في مذكرة ماجيستر في إدارة الأعمال 2003 حيث أشار الباحث في دراسته إلى مناقشة دور المصارف الإسلامية في التنمية الاقتصادية باستخدام التحليل المالي والنسب المئوية البيانات الميزانية المجمعة من المصارف الإسلامية.
- الدراسة الثانية: تسويق الخدمات الإسلامية في البنوك الإسلامية، دراسة حالة بنك البركة الجزائري من إعداد الطالب عيشوش عبدو وهي مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجيستر تخصص تسويق (2009-2008)

تهدف هذه الدراسة إلى محاولة إعطاء فكرة عامة حول البنوك الإسلامية وتبيان الدور الذي تلعبه في محاولتها تخليص العالم الإسلامي من الربا، والتعرف على ماهية التسويق المصرفي وتحديد أهم العوامل التي تؤثر على نشاطها.

- الدراسة الثالثة: دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية(دراسة حالة) الطالبة هناء محمد هلال الحنيطي وهي أطروحة دكتوراه(2015-2014) تهدف هذه الدراسة إلى معرفة دور الصكوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية وشملت هذه الدراسة بيانات مالية تغطي مدة 07 سنوات من 2007 إلى 2013 ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة هي وجود تذبذب في معدلات نمو نسبة الاستثمار بالصكوك في الناتج المحلي الاجمالي.

صعوبات الدراسة: أثناء فترة الدراسة واجهنا عدة صعوبات التي يمكن إدراجها في النقاط التالية:

قلة المراجع المتخصصة في هذا الميدان سواء في الجانب النظري وهذا في كل من البنوك الإسلامية في الجزائر والنمو الاقتصادي، أما فيما يخص الجانب التطبيقي فقد واجهتنا صعوبة في الحصول على المعطيات الأساسية.

تقسيمات الدراسة: سيتم تناول هذا الموضوع من خلال ثلاثة فصول كما يلي:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي ويتناول ثلاثة مباحث فيها النظام البنكي وخصائصه وماهية البنوك الإسلامية ومختلف تعاملاتها.

الفصل الثاني: النمو والتنمية الأسس والمفاهيم. وتناول ثلاثة مباحث فيها التنمية والنمو الاقتصادي

الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية لمدى مساهمة البنوك الاسلامية في النمو الاقتصادي حيث سنعرض من خلاله ثلاثة مباحث، مدخلا للتعريف ببنك البركة الجزائرية و دراسة تقييمية له أما المبحث الثالث علاقة النظام البنكي بالنمو الاقتصادي في الجزائر.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي

تمهيد:

لقد عرفت البنوك منذ نشأتها تطورات كبيرة وواسعة في العديد من المجالات ، أدت إلى تغيير أدوارها ووظائفها المختلفة، فلم تعد البنوك مجرد خزائن تودع فيها الأموال، وتسحب مرة أخرى عند الحاجة ولكنها أصبحت عملية يومية تهتم بها قطاعات واسعة من الأفراد والمؤسسات والمنظمات، وتزداد أهميتها في كل يوم بحكم الظروف والتطورات، والتحولات الاقتصادية المحلية والدولية.

وبالنظر إلى اعتبار أن فكرة البنوك دخيلة على العالم الإسلامي، لكون أن هذا النشاط لم يكن معروفا لدى المسلمين، خاصة وأنه قد تأثر بالفكر الغربي الذي يقوم على سعر الفائدة، وهو الذي يعد محرما في الشريعة الإسلامية، والتي تسعى من طرفها إلى إيجاد صيغ أخرى لا تستخدم هذه الفائدة، فالبنوك الإسلامية هي مؤسسات مالية تقدم الخدمات المصرفية بكافة أنواعها على الأساس غير الربوي ووفق أحكام الشريعة الإسلامية.

لذا سنحاول في هذا الفصل مناقشة المفاهيم المختلفة للبنوك والبنوك الإسلامية من خلال التطرق الى النقاط التالية:

- النظام البنكي وخصائصه.
- ماهية البنوك الإسلامية.
- وظائف ومصادر الأموال في البنوك الإسلامية.

المبحث الأول: النظام البنكي

يعتبر الجهاز البنكي المحرك الرئيسي لاقتصاد أي بلد، لما يتمتع من مصادر مالية ضخمة، فهو يساهم في دفع عجلة التنمية وتحقيق الرفاهية الاجتماعية، وتلعب البنوك دورا أساسيا وجوهريا في النشاط الاقتصادي كونها تندرج ضمن الجهاز البنكي وهي جزء لا يتجزأ منه وذلك من خلال الدور الذي تؤديه من خلال توفير السيولة النقدية ومشاركتها في دعم المشاريع الاستثمارية وسنتطرق في هذا المبحث إلى مفهوم النظام البنكي والفاعلين فيه والسياسة النقدية وأهدافها.

المطلب الأول: مفهوم النظام البنكي

لقد أخذ النظام البنكي عدة تعاريف ومن أهمها:

أن النظام البنكي هو مجموعة البنوك المعتمدة التي تتعامل بالائتمان في بلد ما ويشمل مجموعة النشاطات المتعلقة بتمويل المؤسسات

هو مجموعة المصارف العاملة في بلد ما بحيث يميز كل نظام عن غيره في تركيبته، حجم مصارفه، وكيفية توزيع فروعه على بلد ما. [1]

هو مجموعة البنوك العاملة في بلد ما على اختلاف أنواعها وتعدد أنشطتها، سواء كانت تجارية، صناعية أو غيرها ويشرف على النظام المصرفي ومراقبته ويوجه نشاطه البنك المركزي (بنك البنوك).[2]

هو مؤسسات وأنظمة وقوانين تتألف منها وتعمل في ظلها جميع مصارف ذلك البلد.[3]

كما عرفه البعض على أنه عدد من البنوك، تختلف وفقا لتخصصها والدور الفعال الذي تؤديه في ذلك البلد والتي تتلائم مع حاجات العملاء والمجتمع.[4]

ومن خلال هذه التعاريف يمكن أن نقول أن النظام البنكي هو مجموعة المصارف العاملة في بلد ما، ومن أهم ما يميز النظام البنكي عن غيره هو كيفية تركيب هيكله وحجم المصارف التي يتكون منها وكيفية توزيع فروع المصارف على بلد ما.

(1) بلعزوز على، كنوش عاشور، **واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح والتحولات الاقتصادية**، ص 490

(2) زهير الحردب وآخرون، **محاسبة البنوك**، دار البداية، الطبعة الأولى، الأردن2010، ص10.

(3) انس البكري ووليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، طبعة 2009م-1430ه، ص110

(4) محمد سعيد سلطاني، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية، مصر 1999، ص10

المطلب الثاني: الفاعلين في النظام البنكي

تختلف الدول من حيث نظمها الاقتصادية وتبعا لذلك تختلف النظم المصرفية من دولة لأخرى، ويتكون الجهاز المصرفي في أي دولة من الدول من عدد البنوك تختلف في أنواعها تبعا لتخصصاتها وأهم أنواع هذه البنوك ما يلي:

أولا: البنوك المركزية

1) **تعريف البنك المركزي:** يسمى البنك المركزي أبو البنوك وهو عبارة عن وكالة حكومية تمارس مجموعة من الوظائف، ويمكن القول أن البنك المركزي يمثل المؤسسة التي تحتل مكان بارز في سوق النقد ويقع في قمة النظام المصرفي، حيث يهدف بشكل عام إلى خدمة الشأن الاقتصادي العام، من خلال المحافظة على استقرار معدل التضخم، وتحقيق التشغيل الكامل والنمو الاقتصادي المستدام، إضافة إلى تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات.[1]

يتولى البنك المركزي السياسة النقدية والائتمانية والبنكية والإشراف على تنفيذها وفقا للخطة العامة للدولة وتعتبر أموال البنك أموال خاصة، وله الحق في الاطلاع على دفاتر وسجلات البنوك بما يكلفه الحصول على كافة المعلومات التي تساعد على تحقيق أغراضه.[2]

2) **وظائف البنوك المركزية:** يقوم البنك المركزي بعدد من الوظائف الأساسية أهمها ما يلي:

أ- **إصدار العملة القانونية:** وتعني هذه الوظيفة إعطاء البنك المركزي وحده دون غيره من عناصر النظام البنكي حق أو امتياز إصدار النقود القانونية، ومضمون هذه الوظيفة قيام البنك المركزي بتحويل الأصول الحقيقية أو حتى النقدية إلى وحدات نقود تقابل هذه الأصول، ويحصل البنك المركزي على هذه الأصول كحق له على الدولة أو على الدول الأجنبية أو على المشروعات الصناعية والاستثمارية غير البنكية المحلية بالإضافة إلى حقوقه على المؤسسات البنكية المحلية والأجنبية.

ب- **تنظيم الائتمان والعرض النقدي في المجتمع:** يتحدث العرض النقدي في المجتمع من النقود القانونية والنقود المصرفية، ويقوم البنك المركزي كما سبق ويعنا بإصدار العملة القانونية، في حين أن البنوك التجارية هي التي تقوم بخلق النقود المصرفية واقراضها لعملائها في شكل ائتمان يمثل جزء من العرض النقدي في المجتمع، وعليه فإن البنك المركزي لا يقوم فقط بتحديد العرض النقدي القانوني وفقا لحاجة العملات بل يقوم أيضا بتنظيم ومراقبة الائتمان الذي تمنحه البنوك التجارية لعملائها وتتوقف قدرة البنوك التجارية على التوسع في منح الائتمان على عدد من العوامل

(1) إياد عبد الفتاح النور ، **أساسيات الاقتصاد الكلي**، دار صنعاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الأولى 2013-1434 هـ، ص123-124

(2)فضيل فارس، **التقنيات البنكية**، محاضرات وتطبيقات، مطبعة الموساك رشيد طبعة الأولى 2013 م.1434 هـ، ص37-38

منه حجم الأرصدة النقدية التي تحتفظ بها في شكل احتياطي لدى المصرف المركزي، وعلى نسبة الاحتياطي التي يحددها لها المصرف المركزي ومن ثم فإن المصرف المركزي في تطوره الحديث يستطيع التأثير في العرض النقدي المصرفي من خلال عدد من السياسات النقدية أهمها سياسة تغيير نسب احتاطي النقدي، وسياسة تغيير سعر الخصم، وسياسة السوق المفتوحة.(1)

ج- **البنك المركزي هو بنك البنوك التجارية:** يقبل البنك المركزي الودائع من البنوك التجارية والتي تكون قابلة للسحب في أي وقت، وذلك لاستخدامها كأداة في تسوية الديون التي تنشأ بين البنوك التجارية نتيجة معاملاتها مع بعضها البعض بصورة دورية وتسمى هذه العملية بعملية المقاصة فكل بنك تجاري يتلقى يوميا العديد من الشيكات من عملائها ومسحوبة على مختلف البنوك التجارية الأخرى وفي ذات الوقت يتلقى فيه البنك من هذه البنوك الأخرى شيكات مسحوبة على ذلك البنك وبالتالي ينشأ يوميا حجم هائل من الديون المتبادلة بين البنوك التجارية وبعضها البعض وعادة يتم تسوية هذه الديون لدى المركزي فيما يسمى عملية المقاصة، كما تحتفظ البنوك التجارية باحتياطات نقدية لدى البنك المركزي في شكل احتياطات نقدية إجبارية تحدد بحكم القانون.

د- **البنك المركزي يعد بنك الحكومة:** إن البنوك المركزية منذ نشأتها تحتل مكانة خاصة في علاقتها مع الحكومة فالبنك المركزي في أي دولة يقوم باحتفاظ بحسابات المؤسسات والمصالح الحكومية، حيث يتلقى إيرادات الحكومة من مصادرها المختلفة من ضرائب ورسوم، وما يستحق لها من عائد على استثماراتها، كما تقوم الحكومة بتسديد التزاماتها في شكل مرتبات وأجور الموظفين وفوائد الديون العامة، وغيرها من المصروفات الحكومية، وذلك من خلال تحديد شبكات خاصة على حساباتها لدى البنك المركزي.(2)

ثانيا: البنوك التجارية:

1) تعريف البنوك التجارية: البنوك التجارية Commercial Banks أو كما يسمى في بعض الدول بنوك الودائعDépostes Banks ولها تعريفات متعددة:

- تعرف البنوك التجارية على أنها شركة مساهمة عامة تقوم بقبول الودائع المختلفة من العملاء وتعمل على استثمار هذه الودائع مع موارد أخرى للبنك في مجالات شتى منها إقراض وتمويل المشروعات التجارية والصناعية والزراعية والإسكان، وخصم الكمبيالات وإصدار الكفالات وتحصيل الشيكات وبيع العملات الأجنبية.(3)

(1)السيد متولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الفكر ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى 2010/1431 ص51-52

(2) إسماعيل أحمد الشناوي، د. محمد أمين السريتي، **مقدمة في اقتصاد الكلي**، دار الجامعية 2008 ص 277.278. 276

(3) إيهاب نظمي ابراهيم، د.حسن توفيق مصطفى، **محاسبة المنشآت المالية (البنوك وشركات التأمين)**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2009 م-1430 هـ .ص22

- أنها مؤسسات ائتمانية غير متخصصة في نشاط اقتصادي معين زراعي أو صناعي أو عقاري، وتقوم بتلقي الودائع القابلة للسحب عند الطلب والقصيرة الأجل وتقديم الائتمان قصير الأجل إلى قطاعات اقتصادية مختلفة.[1]

- تعرف على أنها مؤسسات مالية تقوم بقبول الودائع على اختلاف آجالها (تحت الطلب، ودائع التوفير، ودائع لأجل) ثم تقوم بعرض هذه الودائع لتمويل خطط التنمية الاقتصادية للدولة وللأفراد والمؤسسات الأعمال وعليه فإن هذه المؤسسات تدعم تنمية الاقتصاد المحلي، وتعمل على تنمية الادخار والاستثمار المحلي وبمستوى منخفض من المخاطر.

2) **وظائف البنوك التجارية:** وهي التي تجمع بين مجموعة من الوظائف التقليدية والحديثة، وذلك كما يلي:

أ) الوظائف الكلاسيكية وتشمل:

- قبول الودائع على اختلاف أنواعها: الودائع الجارية، الودائع لأجل، ودائع التوفير.
- توظيف الموارد المالية المتاحة في البنك على شكل قروض وتسهيلات مصرفية.
- خلق النقود من خلال عملية قبول الودائع وإعادة استثمارها(اقراضها).

ب) الوظائف الحديثة:

- يعتبر البنك مستشارا ماليا واقتصاديا للكثير من العملاء في كيفية إدارة أعمالهم وممتلكاتهم.

- يمارس البنك دور الوسيط المالي بين المقرضين، والمقترضين ضمن الضوابط التجارية للعمل المصرفي.

- يقوم البنك بالمساهمة في تمويل خطط التنمية الاقتصادية وتحسين معدلات النمو الاقتصادي.

- يقوم البنك بالمساهمة في تمويل التجارة الخارجية عبر الاعتمادات المستندية والكفالات المصرفية التي تقدمها.

- المساهمة في تنفيذ السياسة النقدية في الدولة، للحفاظ على معدلات التضخم عند مستويات مقبولة (المساهمة في الاستقرار الاقتصادي).

- تعتبر البنوك المشترى الرئيسي للأوراق المالية والسندات، وأذونات الخزينة التي تصدرها الحكومة المحلية (وزارة المالية).

- الدور الرئيسي والأساسي الذي تلعبه البنوك في أسواق النقود ورأس المال.

- تعتبر البنوك وسيلة لتقديم الكثير من الخدمات المالية مثل: بطاقات الائتمان والتمويل الالكتروني، والقروض بأشكالها الاستهلاكية والعقارية والاستثمارية.

(1) متولي عبد القادر، **مرجع سبق ذكره**، ص57-58

- سداد وتحصيل المدفوعات الحكومية، الكهرباء والهاتف، والمياه، ومخالفات السير والرسوم والغرامات وتحصيل الأوراق التجارية وسداد المدفوعات المختلفة نيابة عن الزبائن.

- وظائف أخرى، ويضاف إلى ما سبق وظيفتين أساسيتين هما:

❖ **وظيفة التوزيع:** حيث يقوم البنك بتوزيع الأموال المتاحة للإقراض بين الاستخدامات أو الاستثمارات المختلفة، ويتم ذلك بشكل أساسي عبر منح القروض والتسهيلات المصرفية والاعتمادات.

❖ **وظيفة الإشراف والرقابة:** تقوم البنوك التجارية بعملية توجيه الأموال نحو الاستخدامات المختلفة، والتأكد عن تحقيقها لأهداف المشروع الاقتصادية.[1]

ثالثا: البنوك المتخصصة:

1)تعريف البنوك المتخصصة:البنوك المتخصصة أو بنوك التنمية المتخصصة هي البنوك التي تخصص في منح الائتمان لنوع محدود من النشاط، بحيث يقتصر عملها على هذا النشاط دون غيره مثل: البنوك العقارية والزراعية والصناعية، وهي تعد من المؤسسات التي تقوم بدور تنموي مهم في العديد من المجالات فهي تمارس نوعا من التخصص في أداء أعمالها اتجاه قطاع معين، وترتكز على نشاطها التمويلي والخدمي من خلال دعم العمليات المصرفية إلى نشاط اقتصادي معين، وفي الكثير من الأحيان لا تكون وظيفة قبول الودائع تحت الطلب من أبرز نشاطاتها.[2]

2)خصائص البنوك المتخصصة:تتميز البنوك المتخصصة بمجموعة من الخصائص التي تبين الفرق بينها وبين آلية عمل المؤسسات المالية والمصرفية الأخرى، ورغم تعدد أنواع وأشكال هذه البنوك وتباين مجالات عملها، إلا أنها تشترك بصفة عامة في عدد من الخصائص أهمها:

- أنها لا تقبل الودائع من الأفراد، ولكنها تعتمد على رؤوس الأموال المقدمة من المستثمرين (الحكومة)، إضافة إلى السندات طويلة الأجل التي تصدر باسمها، والقروض طويلة الأجل التي تحصل عليها من البنك المركزي ومن البنوك التجارية المحلية والأجنبية من المؤسسات الدولية المانحة أيضا.

- من الأهداف المهمة التي تقف وراء إنشاء هذه البنوك، دعم قطاع التشغيل والتنمية في ذلك القطاع، حيث تمنح قروضها بأسعار فائدة منخفضة نسبيا ولآجال زمنية طويلة، تعتمد هذه البنوك على المنح والمساعدات التي تقدمها الحكومة المحلية أو المؤسسات الدولية المانحة.[3]

3)أنواع البنوك المتخصصة:

(1) إياد عبد الفتاح النور، **مرجع سبق ذكره**، ص 93.94
(2) السيد متولي عبد القادر، **مرجع سبق ذكره** ص 74
(3) إياد عبد النور، **مرجع سبق ذكره** ص 104.103

أ) البنوك الصناعية: الهدف الأساسي من إنشاء هذه البنوك هو العمل على النهوض بالقطاع الصناعي في الدولة، ولذلك فإن الحكومات عادة ما تساهم بحصة كبيرة من رأسمال هذه البنوك كما أنها تساعد الجهاز المصرفي الإسهام في رأس مال هذه البنوك.

وتكون مساهمة البنوك الصناعية في النشاط الاقتصادي عن طريق مد المنشآت بالقروض المتوسطة والطويلة الأجل وذلك بغرض تطوير آلاتها وإدخال التكنولوجيا الحديثة وبذلك تعمل على رفع الإنتاجية.

ب) البنوك الزراعية: هذه البنوك تعمل على النهوض بقطاع الزراعة عن طريق منح القروض للمزارعين للحصول على البذور والأسمدة وتسويق المحاصيل.

والأهم من ذلك فهي تقدم للمزارعين قروض طويلة الأجل وذلك بغرض شراء آلات بهدف تطوير الإنتاج الزراعي والنهوض به، كما أنها تمنح القروض اللازمة للاستصلاح الأراضي، وقد تصل مدة قروض هذه البنوك إلى (20) سنة، وتكون هذه القروض بضمان الأراضي الزراعية وبضمان المحاصيل والمواشي.

ه- البنوك العقارية: النهوض بقطاع الإسكان في الدولة يتطلب تسهيل عملية البناء التي تتطلب عادة مبالغ كبيرة، ولذلك فإن البنوك العقارية تساعد وتسهل عملية بناء المساكن وذلك عن طريق منح القروض الطويلة لأجل وقت تمتد إلى 20 سنة، وعادة لا تمنح القرض دفعة واحدة وإنما يمنح بنسبة ما تتم بناؤه من العقار وحتى يضمن البنك السداد وأقساط القرض فان البنك عادة ما يجعل قسط القرض لا يتجاوز (80%) من إيراد العقار بعد تمام البناء ولا يتجاوز مقدار القرض 60%-80% من قيمة العقار بعد تمام البناء.[1]

رابعا: البنوك الإسلامية:

1) تعريف البنوك الإسلامية: تعد البنوك الإسلامية من البنوك حديثة النشأة ومعظمها يكون في دول العالم الإسلامي، ويغلب على نشاط هذه البنوك الطابع متوسط وطويل الأجل من حيث الموارد واستخدامها لهذه الموارد، ولذا يندرج نشاطها بدرجة كبيرة في سوق رأس المال وليس سوق النقد مثل البنوك التجارية، وهذا هو السبب في إدراجها ضمن مجموعة البنوك المتخصصة، ولكن ما يميز البنوك الإسلامية عن البنوك المتخصصة أو حتى البنوك التجارية أنها تسعى إلى التخلي عن التعامل بالفائدة في معاملاتها المصرفية وإتباع قواعد الشريعة الإسلامية كأساس في مزاولة كافة أعمالها المصرفية التي تقوم بها، ولذا تعرف البنوك الإسلامية بأنها مؤسسات مصرفية تسعى إلى التخلي عن سعر الفائدة في معاملاتها وإتباع قواعد الشريعة الإسلامية في كافة معاملاتها سواء فيما يتعلق بالموارد واستخدامها لهذه الموارد.[2]

المطلب الثالث: السياسة النقدية أهدافها وأدواتها:

(1) أنس البكري، وليد صافي، **مرجع سبق ذكره**، ص 149.148

(2) احمد عزت، محمد عزلان، عبير شعبان عبده. **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الناشر مكتبة الوفاء القانونية الإسكندرية، طبعة 2014م ص204.203

أولا: مفهوم السياسة النقدية:يمكن تعريف السياسة النقدية بأنها تنظيم كمية النقود المتوفرة في المجتمع بغرض تحقيق أهداف السياسة الاقتصادية، ويعرفها kenet "بأنها إدارة التوسع والانكماش في حجم النقد لغرض الحصول على أهداف معينة"[1]

ويمكن تعريفها بأنها "مجموعة من القواعد والوسائل والأساليب والإجراءات والتدابير التي تقوم بها السلطة النقدية للتأثير (التحكم) في عرض النقود بما يتلاءم مع النشاط الاقتصادي لتحقيق أهداف اقتصادية معينة خلال فترة زمنية معينة".[2]

وعليه نجد السياسة النقدية تمثل مجموعة الأساليب التي تتبعها السلطات النقدية وخاصة البنك المركزي بهدف التأثير على السيولة النقدية المتاحة للتداول (عرض النقد) وسعر الفائدة، وبالتالي للوصول إلى مستوى معين.[3]

ثانيا: أهداف السياسة النقدية: لعل التأمل في مفهوم السياسة النقدية يشير على انها تسعى إلى تحيق مجموعة من الأهداف الاقتصادية من أهمها:

1) تحقيق الاستقرار في الأسعار: ويعتبر من أهم أهداف السياسة النقدية حيث تسعى كل دولة إلى تلاقي التضخم ومكافحته وفي نفس الوقت علاج احتمال حدوث الكساد والركود إن وجد وتصبح مهمة السلطة النقدية احتواء تحركات مستوى الأسعار إلى أقل مستوى لها.

والواقع إن اللجوء للسياسة النقدية لعلاج مشكلة استقرار مستويات الأسعار يعني أن هناك علاقة وثيقة بين عرض النقود ومستوى الأسعار مع ثبات العوامل الأخرى وقد أكد فريدمان في اللجنة الاقتصادية للكونجرس الأمريكي سنة 1959 انه من الصعوبة ضبط الأسعار المحلية دون ضبط معدل زيادة كمية النقود، وأنه لا توجد دولة في العالم استطاعت التغلب على مشكلة التضخم دون اللجوء إلى خفض معدل الزيادة في كمية النقود واستدل على ذلك بتجارب ألمانيا الغربية وبريطانيا وفرنسا في أعقاب الحرب العالمية الثانية.

2) تحقيق الاستقرار النقدي والاقتصادي: وهو نابع من هدف استقرار الأسعار حيث من الضروري أن تسعى السياسة النقدية إلى تكييف عرض النقود مع مستوى النشاط الاقتصادي، أي التحكم في كمية النقود بما يتلاءم مع مستوى النشاط الاقتصادي وتلاقي حدوث الأزمات النقدية والاقتصادية وهو ما يؤدي إلى الاستقرار الاقتصادي، حيث أن تحقيق الاستقرار النقدي يؤدي إلى تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

3) المساهمة في تحقيق توازن ميزان المدفوعات وتحسين قيمة العملة:ويتم ذلك في إطار إتباع سياسة تحرير وتقويم سعر الصرف، وفي ظل السيطرة على التضخم وتحقيق الاستقرار السعري الذي يحافظ بدوره على قيمة العملة من التدهور، وعموما يمكن أن تساهم السياسة النقدية في إصلاح وتخفيض العجز في ميزان المدفوعات عن طريق قيام البنوك

(1) جمال بن دعاس، **السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي**، دراسة مقارنة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع الطبعة الأولى1428ه2007 م ص86

(2)عبد المطلب عبد الحميد، **السياسة النقدية واستقلالية البنك المركزي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2013، ص18

(3) إياد عبد الفتاح النور، **مرجع سبق ذكره**، ص 143

المركزية برفع أسعار إعادة الخصم فيؤدي هذا بدوره إلى قيام البنوك التجارية برفع أسعار الفائدة على القروض، ويؤدي رفع أسعار الفائدة إلى تقليل حجم الائتمان والطلب المحلي على السلع والخدمات مما يخفض من حدة ارتفاع المستوى العام للأسعار داخل الدولة، ويؤدي خفض مستويات الأسعار الداخلية (المحلية) إلى تشجيع صادرات الدولة وإلى تقليل إقبال المواطنين على شراء السلع الأجنبية ومن ناحية أخرى يؤدي ارتفاع أسعار الفائدة داخليا إلى إقبال الأجانب على إيداع أموالهم بالبنوك الوطنية وبالتالي إلى دخول مزيد من رؤوس الأموال إلى الدولة مما يساعد على تقليل العجز في ميزان المدفوعات، وهكذا نجد أن تقليل كمية النقود داخل الاقتصاد القومي ورفع أسعار الفائدة يلعب دورا كبيرا في خفض العجز في ميزان المدفوعات، إلا أن آثار هذه الإجراءات لا تتم بنفس الدرجة في كل حالة تطبق فيها وإنما يعتمد الأمر على كثير من الظروف والعوامل الأخرى.

4) المساهمة في تحقيق هدف التوظف الكامل: وتشترك في ذلك مع السياسة النقدية وتقوم على زيادة عرض النقود (العروض النقدي) في حالة البطاقة والكساد لتزيد من الطلب الفعال فيزداد الاستثمار والتشغيل في الاقتصاد القومي.[1]

(1) عبد المطلب عبد الحميد، **مرجع سبق ذكره**، ص 21.20

ثالثا:أدوات السياسة النقدية:تتمثل أدوات السياسة النقدية فيما يلي:

1) سياسة معدل إعادة الخصم:[1]يعتبر من أقدم الأدوات التي لجأ إليها البنك المركزي في التأثير على السيولة والائتمان، حيث استعملت في سنة 1839، وهو عبارة عن سعر الفائدة أو الثمن الذي يتقاضاه البنك المركزي مقابل تقديم القروض وخصم الأوراق التجارية في مدة قصيرة، تحديد سياسة الخصم لدى البنك المركزي والتغيير في هذا السعر يؤدي في حجم الائتمان فعندما يزيد البنك المركزي من هذا السعر فإنه يهدف بذلك إلى تقييد حجم الائتمان وعندما ينقص من هذا السعر فهو يرغب في زيادة حجم الائتمان، وفيما يتعلق بسعر الفائدة فإننا نلاحظ أن البنك المركزي عندما يعيد خصم الأوراق التجارية والسندات الممثلة للقروض الممنوحة والمقدمة إليه من البنوك التجارية، يطالب مقابلا لما يقدمه من خدمة في هذا المجال، هذا المقابل يتمثل في سعر الفائدة.

2) سياسة السوق المفتوحة:تعني دخول البنك المركزي للسوق النقدية من أجل تخفيض أو زيادة حجم الكتلة النقدية عن طريق بيع أو شراء الأوراق المالية من أسهم وسندات، وتعتبر هذه الوسيلة الأكثر شيوعا واستعمالا خاصة للدول المتقدمة، فقد اعتبرها "فريدمان" من أكثر الأدوات نجاعة وفعالية في التأثير على المعروض النقدي أما" كيتر" فهو يعتبر هذه الأداة أكثر فعالية مقارنة بأدوات السياسة النقدية الأخرى لأنها تؤثر تأثير مباشر على المعروض النقدي، ومن ثم في حجم الائتمان الذي تمنحه البنوك.[2]

3) سياسة معدل الاحتياطي النقدي القانوني:إن تدخل البنك المركزي بسياسة الاحتياطي النقدي الإلزامي يقضي بضرورة قيام البنوك التجارية بالاحتفاظ بنسبة معينة من الودائع لديه، وهذا الاحتفاظ يختلف عن الرصيد السائل الذي تبقيه البنوك التجارية لمواجهة طلبات السحب المحتملة من طرف المودعين لذلك يعتبر هذا الاحتياطي بمثابة خط دفاع أول للبنك والمتعاملين وهناك أدوات نوعية (كيفية) تستخدم في التحكم في أنواع معينة من القروض الاستهلاكية أو تشجيع القروض القصيرة الأجل والحد من القروض الطويلة الأجل أو العكس وكذلك تدخل السياسة النقدية في قطاعات معينة وأنشطة تعاني من عدم الاستقرار أو بعض الصعوبات مما يتطلب علاجا خاصا باستخدام أدوات نوعية، فقد تواجه بعض القطاعات تضخما يحتاج معه إلى التقييد في الوقت الذي يتسم فيه النشاط في بعض القطاعات الأخرى بالانكماش مما يتطلب تنشيطه فالأدوات الكيفية تؤثر مباشرة على حجم التمويل الكلي وتوظيف الأموال واستثمارها فهي أدوات تتصف بالشمولية إذ تتدخل السلطة النقدية في القطاعات ككل.[3]

المبحث الثاني: ماهية البنوك الإسلامية:

(1) أنس البكري، د.وليد صافي، **مرجع سبق ذكره**، ص 186
(2) بلعزوز بن علي، **محاضرات في النظريات والسياسات النقدية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة أولى 2002 ص125
(3) بلعزوز بن علي، **مرجع سبق ذكره**، ص 128

أصبحت المصارف الإسلامية جزء من المنظومة المصرفية العالمية وفيما يلي سيتم التعرف على هذا النوع من المؤسسات المالية.

المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية ونشأتها

أولا: تعريف البنوك الإسلامية: تقوم البنوك الإسلامية بتمويل الودائع تحت الطلب والودائع للأجل مثل البنوك التجارية إلا أنها تختلف عن البنوك التجارية في طريقة توظيف الأموال، حيث أن البنوك التجارية تعتبر الفائدة أساس التعامل من حيث أن البنوك الإسلامية تعتمد على المضاربة الإسلامية في توظيف أموالها ويعتبر هذا البنك من البنوك التجارية بالنظر إلى طبيعته الغالبة للنشاط الذي يزاوله.(1)

لقد عرفت اتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها "تلك البنوك أو المؤسسات الذي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء"(2)

- البنوك الإسلامية قدمت إضافات جديدة على المهام التقليدية للبنوك التجارية لتجعل من البنك الإسلامي أداة تحقيق وتعميق لكل ما هو مرتبط بالقيم الروحية ومركزا للإشعاع ومدرسة للتربية ووسيلة علمية إلى حياة كريمة لأفراد الأمة الإسلامية.(3)

- ومن زاوية أخرى يعرف البنك الإسلامي "أنه مؤسسة مالية تقوم بتجميع المدخرات وتحريكها في قنوات المشاركة للاستثمار بأسلوب محرر من سعر الفائدة عن طريق أساليب المضاربة والمشاركة والمتاجرة والاستثمار المباشر وتقديم كافة الخدمات المصرفية في إطار من الصيغ الشرعية التي تضمن التنمية والاستقرار".(4)

- ومما سبق يمكننا تعريف البنك الإسلامي على انه مؤسسة نقدية مالية تعمل على جلب الموارد النقدية من أفراد المجتمع وتوظيفها وفق لأحكام الشريعة بشكل يضمن نموها ويحقق هدف التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي للشعوب والمجتمعات الإسلامية.

ثانيا: نشأة البنوك الإسلامية: عاشت البلاد الإسلامية تحت سيطرة الاستعمار الغربي لمدة طويلة مما أدى إلى تأخرها في جميع المجالات اقتصاديا وسياسيا وثقافيا واجتماعيا مما أوجب عليها الاعتماد على الأنظمة الغربية خاصة في المجال الاقتصادي حيث أنها اعتمدت على النظام المصرفي التقليدي الذي يقوم على مبدأ التعامل بالربا في المعاملات المالية تأسيسا على حرمة الربا، وعلى حقيقة أن الفائدة هي عين الربان بعيدا عن الربح الحلال، وايمانا باستحالة أن يكون فيها حرمة الله سبحانه شيء لا تقوم الحياة البشرية ولا تتقدم بدونه قامت البنكية الإسلامية وتمثلت البداية في الدعوة إلى التحرر الاقتصادي تدعيما للاستقلال السياسي للعودة إلى الهوية وتطبيق شرع الله والالتزام بأحكامه في مجال المال والمعاملات.

(1) عبد الفتاح الصريفي، **إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع**، طبعة أولى 1427 هـ، 2006م، ص30

(2) محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، طبعة أولى 1429هـ، 2008 م، ص 110.

(3) شهاب محمد سعيد الفرعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1433هـ.2012 م، ص11.

(4) قاري محمد الطاهر، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصوية للطباعة والنشر والتوزيع، ص27

وظهرت هذه الدعوة بقوة في كتابات جمال الدين الأفغاني ومحمد إقبال وابن باديس ومحمد عبدو ورشيد رضا وحسن البنة والمودود وغيرهم.[1]

وكانت البداية بإنشاء بنوك الادخار المحلية بمحافظة القهلية بمصر 1963، حيث قامت هذه التجربة على أساس لا ربوي إلا أنها لم تشأ أن تعلن عن هويتها الإسلامية في ذلك الحين لعدم تقبل المناخ السياسي الرسمي في هذه الآونة لأية صورة من صور التطبيق الإسلامي بل وجود اتجاه واضح لمحاصرة الحركة الإسلامية والتطبيق عليها وبقدرها كانت تلك التجربة الرائدة محدودة بقدر ما كانت ناجحة جدا بفروعها التسعة واستطاعت اجتذاب حوالي مليون عميل وقد واكب هذه التجربة تجربة أخرى كانت أقل حظا من الأولى سواء في النجاح أو الشهرة، تلك هي التجربة التي قام بها الشيخ أحمد إرشاد في باكستان 1963، حيث عمد بدعم من المغفور له جلالة الملك فيصل والمغفور له سماحة أمين الحسيني إلى أن أحد البنوك التجارية محاولا تغيير إلى النظام اللاربوي وذلك بإلغاء سعر الفائدة من معاملات البنك دون إدخال أي تغيير على ميكانيزم العمل، ولم يقدر لهذه التجربة الاستمرار لأكثر من بضعة شهور.

وشهدت الفترة 1967 إلى 1970 سكونا تاما في محاولات التنفيذ وإن كانت قد شهدت محاولات تحضيرية كتلك التي قادتها جامعة أم درمان الإسلامية حيث تكون بتوجيه من رئيس الجامعة الدكتور كامل الباقر، وقد استمرت هذه الجهود التحضيرية من عام 1967 حتى مارس 1973 حيث أعطيت أول إشارة للضوء الأخضر من السيد عبد الرحمان العتيقي بإنشاء بيت التمويل الكويتي كمصرف إسلامي.

وواكب هذه الجهود جهود شخصية أخلى للفت النظر إلى تجربة البنك اللاربوي وإلى العمل على إنشاء بنك إسلامي شارك فيها في السعودية الشيخ أحمد صلاح جمجوم، الشيخ محمد متولي الشعراوي، الدكتور توفيق الشاوي، الدكتور محمد المبارك وقد كانت هذه هي البداية لإشغال الأمير محمد فيصل آل سعود بفكرة النظام المصرفي الإسلامي وبدأ تبنيه الموفق لهذه الحركة.

ولما كانت الفترة من 1970 إلى 1977 قد شهدت تصاعدا واسعا في الخطوات التنفيذية لإقامة بنوك إسلامية وفي حركة التنظيم المنظم لفكرة البنوك الإسلامية فقد يكون من الأرفق تأريخ البنوك الإسلامية في هذه السنوات سنة بعد سنة أخرى.[1]

المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الإسلامية:

أولا: الخصائص: للمصرف الإسلامي خصائص تميزه عن غيره من المصارف الأخرى ومن أهم هذه الخصائص نذكر ما يلي:

(1)شهاب أحمد سعيد العزعزي، **مرجع سبق ذكره** ، ص 12

(1)محمود الانصاري، د.اسماعيل حسن، د.سمير مصطفى متولي، **البنوك الإسلامية**، مطابع الأهرام التجارية القاهرة، مصر سنة 1977، ص 19.

1) استبعاد الفوائد الربوية: إن أول ما يميز المصرف الإسلامي عن غيره من المصارف الربوية استبعاد كافة المعاملات غير الشرعية من أعماله وخاصة نظام الفوائد الربوية الذي يمثل خيط الروح بالنسبة للمصارف الربوية وبذلك ينسجم المصرف الإسلامي مع البيئة السليمة للمجتمع الإسلامي ولا يناقض معها.

2) الاستثمار في المشاريع الحلال: يعتمد المصرف الإسلامي في توظيف أمواله على الاستثمار المباشر أو استثمار المشاركة وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية وبذلك يخضع نشاطه لضوابط النشاط الاقتصادي في الاقتصاد الإسلامي.

3) ربالاجتماعية: إن المال وظيفة اجتماعية في الإسلام لذلك كان الاهتمام بالنواحي الاجتماعية أصلا من أصول هذا الدين وهذا ما يميز المصرف الإسلامي بالصفة الاجتماعية،[2] إن المصرف الإسلامي باعتباره مؤسسة اقتصادية مالية مصرفية اجتماعية يقوم بتعبئة مدخرات الأفراد واستثمارها في مختلف أوجه النشاط الاقتصادي بالتنمية الاجتماعية لذلك يهتم المصرف الإسلامي بالعائد الاجتماعي إلى جانب العائد الفردي وهذا أحد المعايير الرئيسية التي تحتم الصلة الوثيقة بين العقيدة والقيم والتنظيم الاقتصادي في الإسلام.

- تطبيق أسلوب المشاركة في الربح والخسارة في المعاملات.
- تطبيق أسلوب الوساطة المالية القائم على المشاركة.
- تقديم مجموعة من الأنشطة لا تقدمها المصارف التقليدية وهي:

❖ نشاط القرض الحسن.
❖ نشاط صندوق الزكاة.
❖ الأنشطة الثقافية المصرفية.
❖ إحياء نظام الزكاة
❖ القضاء على الاحتكار الذي تفرضه بعض شركات الاستثمار.
❖ عدم إسهام هذه المصارف وتأثيرها المباشر فيما يطرأ على النقد من التضخم[1].

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية: حددت موسوعة الاستثمار لاتحاد البنوك الإسلامية المعالم العامة للأهداف المتعددة للبنك الإسلامي وقسمتها إلى سبعة أهداف كما يلي:

- **الأهداف المالية:** التوفيق بين السيولة والربحية والأمان وتنمية الموارد
- **الأهداف الاستثمارية:** الاستثمار المباشر، المشاركات، ترويج المشروعات، دراسة جدوى للغير، تحسين المناخ الاستثماري العام
- **الموقف النسبي للسوق المصرفية:**الحصة المصرفية في السوق المحلي والعالمي والانتشار الجغرافي في الداخل والخارج، وهيكل وتنويع العملاء.

(2) سليمان ناصر، عبد الحميد بوشريبة، **مجلة الباحث** العدد 07، 2009-2010 ص 306.
(1) محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، **النقود والمصارف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى2010م 1431ه، ص190

- **كفاءة وفعالية الجهاز الإداري:** تنظيم البنك وتنمية خبرات العاملين
- **ابتكار الخدمات والأوعية الادخارية والاستثمارية:** أساليب التمويل والاستثمار وطرق أداء الخدمات المصرفية والعمليات التمويلية.
- **أهداف التكافل الاجتماعي:** المساهمة في تحقيق العدالة الاجتماعية وذلك من خلال اختيار المشروعات التي تحقق تحسنا في توزيع الدخل أو إنشاء المشروعات الاجتماعية أو منح القروض الحسنة.
- **الالتزام الشرعي:** عدم الوقوع في المخالفات الشرعية أو الشبهات وتصحيح الأخطاء فور وقوعها واتخاذ الضمانات التي تمنع تكرارها في المستقبل.[2]
- **تحقيق الربح:** وهو من أهم الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها لأنها مقياس استمراريته وبقائه وهذا الربح ليس فقط للبنك نفسه وإنما أيضا للمتعاملين معه من المودعين المضاربين بأموالهم في البنك.
- **الحكمة والأمان:** في التصرف بالأموال من خلال تنويع الاستثمارات وتقليل المخاطر والاحتفاظ بمعدلات سيولة ملائمة لمواجهة الظروف

- **استمرارية والنمو:** أي تنمية الموارد الذاتية للبنك من خلال رفع رأس المال والأرباح المحتجزة والاحتياطات بالإضافة إلى تنمية الموارد الخارجية باستقطاب مدخرات وتوظيفها.[1]

المبحث الثالث:خدمات ومصادر التمويل في البنوك الإسلامية:

المطلب الأول: خدمات البنوك الإسلامية:

تمارس البنوك الإسلامية معظم الأعمال والأنشطة التي تقدمها البنوك التجارية وتتركز هذه الأعمال فيما يلي:

1) الخدمات المصرفية: وهي تعتبر أساس العمل المصرفي لذلك حرصت البنوك الإسلامية على الابتعاد عن الفوائد أو العملات على العمليات التي تقدمها، لكونها تدخل في دائرة الربا المحرم شرعا ومن أهم الخدمات المصرفية الإسلامية التي تتعامل بها قبول الودائع بأشكالها المختلفة: ودائع الادخار، تحت الطلب، الاستثمار إيداع الوثائق والمستندات كم تقوم البنوك الإسلامية بتحصيل الأوراق التجارية وفتح الاعتمادات المستندية، وتقديم خطابات الضمان والتحويلات المصرفية، وتأجير الصناديق التجارية وإدارة الممتلكات وبيع الأسهم والسندات والعملات الأجنبية وتقديم القروض.

2) الخدمات الاجتماعية: وهي تعد إحدى الخدمات المهمة التي تقوم بها البنوك الإسلامية في خدمة المجتمعات المحلية التي تعمل ضمنها، وفي خدمة النشاط المصرفي الإسلامي

(2) مصطفى كمال، السيد طايل، **البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى2012 ص48.47
(1)محمد محمود العجلوني، **مرجع سبق ذكره**، ص 114

بصفة عامة وتتمثل هذه الخدمات في التشغيل وتمويل الأسر الفقيرة والقادرة على الإنتاج، والتركيز على الاستثمار المحلي، ونشر الوعي المصرفي وتدريب الطلاب كما تقوم بإنشاء المشروعات الاجتماعية مثل: مشاريع الخدمة البيئية، وتقديم الإعانات والمساعدات الاجتماعية وإقامة المؤتمرات والندوات كما تقوم معظمها بتجميع الزكاة وإنفاقها على مستحقيها، بالإضافة إلى منح القروض الحسنة

3) خدمات التمويل والاستثمار: تقوم البنوك الإسلامية بتقديم خدمات التمويل والاستثمار للعملاء وفق صيغ التمويل الإسلامية المتعارف عليها، المضاربة، المشاركة، التأجير المنتهي بالتمليك، وبيع السلم وبيع المرابحة لأمر لشراء وبيع التقسيط.[2]

(2)إياد عبد الفتاح النور، **مرجع سبق ذكره**، ص 113.112

المطلب الثاني: موارد الأموال في البنوك الإسلامية:

لدينا موارد أموال قصيرة الأجل وأخرى متوسطة وطويلة الأجل بالإضافة إلى أموال الصدقات.

1) الموارد قصيرة الأجل:وتتمثل فيما يلي:

أ) حسابات التوفير مع التفويض باستثمار: (الودائع الادخارية):وهي ودائع صغيرة غالبا، يعطي صاحبها بموجبها دفتر توفير يقيد فيه إبداعاته ومحسوباته ويحق له سحب بعض أو كل رصيده في أي وقت شاء ن وتعطي المصارف التقليدية على هذا النوع من الودائع ثلاثة اختيارات وهي:

- أن يودع أمواله في حساب استثمار بالمشاركة في الأرباح.
- أن يودع جزء من أمواله في حساب استثمار ويترك جزء آخر للسحب منه عند الاحتياج.
- أن يودع أمواله بدون أرباح مع ضمان أصلها.

والسند الشرعي لهذه الاختيارات ما جاء في قرارات المؤتمر الأول للمصرف الإسلامي حول حساب التوفير حيث نص أن "حسابات التوفير يحصل صاحبها على ربح في حالة النص عند فتح الحساب، إذ أن المعاملة بين المصرف والمودع تأخذ حكم المضاربة".

ب) الودائع الإسلامية: تتكون هذه الودائع من الأموال التي يضعها أصحابها في المصرف الإسلامي بقصد المشاركة بها في تمويل عمليات استثمارية، ويعد أهم وأكبر مصدر من مصادر الأموال للمصرف الإسلامي وتنقسم إلى نوعين:

- **ودائع التوفير:** تعمل هذه الودائع على أساس المضاربة المطلقة حيث يحول المودع للمصرف بأن ينويه في استثمار وديعة في أي مشروع من المشروعات التي يراها المصرف محليا أو دوليا
- **ودائع الاستثمار بدون تفويض:** وفي هذا النوع من الودائع يختار مودع المشروع الذي يرغب أن يستثمر فيه الأموال التي أودعها وله أن يحدد أجل الوديعة أو أن يتركه مفتوحا وفي هذا النوع من الودائع الاستثمارية يستحق المودع حصته من عائد المشروع الذي اختاره فقط.[1]

ت) شهادات الادخار الإسلامية: تعد شهادات الادخار الإسلامية من أحدث مصادر الأموال الإسلامية وهي عبارة عن ورقة مالية تمثل حصة المشاركة تستحق نصيبا من أرباح مصرف المصدر لها حسب ما يتحقق من أرباح.

ث) موارد متوسطة وطويلة الأجل: حتى يحقق البنك الإسلامي التوازن المطلوب في معاملته فإنه يحتاج إلى أوعية إدخارية متوسطة وطويلة الأجل لتعبئة الفوائض المالية لدى الأفراد والمؤسسات لأجل غير قصير ومن هذه الأوعية:

(1) قادري محمد الطاهر، **مرجع سبق ذكره**، ص32

د) **شهادات إيداع إسلامية:** فهي لا تربط بمشروع معين أو نشاط ما، ومن هنا يستطيع المصرف الإسلامي أن يضارب في مختلف الأنشطة والمجالات التي يراها ومن أهم شروط الإيداع الإسلامي نذكر ما يلي:

- أن تصدر بفئات محددة ومقبولة.
- أن تحدد مدتها الزمنية (3 سنوات أو 5 سنوات مثلا)
- أن تستحق عائدا سنويا وفق ما يتحقق من أرباح المصرف.
- أن يلعب المصرف دور المضارب غير المقيد بمجال معين.
- أن يتزايد وزن الشهادات تبعا لتزايد مدتها لأن حصيلتها لا تلتزم المصرف بإيداع نسبة منه لدى البنك المركزي كنسبة احتياط بإضافة إلى إمكانية توظيفها بآجال متوسطة وطويلة الأجل بائتمان.[1]

ه) **شهادات الاستثمار الإسلامية:** يستخدم المصرف الإسلامي حصيلة هذه الشهادات لمقابلة طلبات التمويل في مشاريع معينة أو أنشطة معينة لذلك نفرق بين نوعين:

- **شهادات الاستثمار الإسلامية لمشروع معين:** ومن شروط هذا النوع نذكر الآتي:
  - أن سبق الترويج للمشروع المراد تمويله والقيام بدراسة جدوى كاملة عنه.
  - يدعو المصرف إلى الاكتتاب في شهادات الاستثمار في حدود ما يتحدد من حجم التمويل على أن يكون دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية متاحة لكل من يرغب في الاكتتاب.
  - تصدر الشهادات بفئات مختلفة.
  - آجال الشهادات غير محدودة وتمتد من الاكتتاب حتى التصفية النهائية للمشروع.
- **شهادات الاستثمار لمجال معين:** ومن شروط هذا النوع من الشهادات الاستثمارية نذكر منها ما يلي:
  - تمويل حصيلة هذه الشهادات مجالا من مجالات الاقتصاد الوطني مثل: (استصلاح الأراضي)، أو إقامة المشروعات الزراعية والصناعية والخدماتية ذات الجدوى الاقتصادية والاجتماعية.
  - يلعب المصرف هنا دور المضارب المقيد بمجال معين.
  - يتوقف العائد من هذه الشهادات على ما يتحقق من الاستثمار.
  - تصدر الشهادات لمدة تتراوح بين 03 و05 سنوات ويكون نصيبها الربح.[2]

و) **رأس المال للاحتياطات:** يتحدد رأس المال وفق عقد التأسيس والنظام الإسلامي للبنك وأسلوب توزيع الأرباح وما يحتجز منها وما يوزع،[1]ويعد رأس المال في المصرف مصدرا داخليا ثابتا لأموال يستخدم في مختلف أوجه النشاط، ويمثل قيمة الأموال التي

(1)قادري محمد الطاهر، **مرجع سبق ذكره**، ص34.33
(2)محمود الانصاري، د.اسماعيل حسن، **مرجع سبق ذكره**، ص33
(1)قاري محمد الطاهر، **مرجع سبق ذكره**، ص 35.34

يحصل عليها المصرف من المساهمين فيه عند بدأ تأسيسه وأية إضافات أو تخفيضات تطرأ عليها في فترات تالية، سواء كانت في شكل عيني كالأصول الثابتة المادية أو في شكل معنوي.

ي) أموال الصدقات: إن الصدقات الواجبة كالزكاة، وغير الواجبة كصدقات التطوع، إضافة إلى الهبات والنذور كل هذه الموارد إضافية في المصرف الإسلامي تساعده على تنفيذ سياسة الخدمات الاجتماعية والإسلامية التي يقوم به.

المطلب الثالث: أوجه التشابه والاختلاف بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية:

أولا: أوجه التشابه:

- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الاسم فكلاهما بنك.
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية من حيث الوظيفة إذ أن كلاهما يعمل كوسيط ماليا بين المدخرين والمستثمرين.
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في مجموعة من الخدمات المصرفية مثل: تحويل الأموال والصرافة وتحصيل الديون بالإنابة عن الدائن
- تتفق البنوك الإسلامية مع البنوك التقليدية في الودائع الجارية المبنية على أساس القرض بدون فائدة، حيث يتعهد البنك بردها دون زيادة أو نقصان مع ما يرافق هذه السلعة من خدمات كإصدار الشيكات واستخدام آلات السحب النقدي وإصدار بطاقات الائتمان.
- تتفق البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية في الاستثمار بأسهم الشركات دون السندات
- تخضع البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية إلى رقابة البنك المركزي على حد سواء.

ثانيا: أوجه الاختلاف:

- يتضمن اسم البنك عقيدته (البنك الإسلامي) بينما لا يشير البنك التقليدي إلى منهجه رأسمالي أو اشتراكي مثلا.
- يقوم مبدأ الوساطة المالية لدى البنوك الإسلامية على أساس الربح والخسارة بينما يقوم هذا المبدأ لدى البنوك التقليدية على الإقراض بفائدة.
- يحتل الاستثمار في البنوك الإسلامية جزء كبيرا من معاملاته كالمرابحة والمشاركة والإيجار المنتهي بالتمليك بينما يمثل الإقراض الأهمية القصوى في البنك التقليدي .
- تخضع البنوك الإسلامية إلى الرقابة الشرعية لمراقبة مدى مطابقة أعمال البنك للشريعة الإسلامية، إضافة للرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي، بينما لا تخضع البنوك التقليدية إلا الرقابة المصرفية من قبل البنك المركزي.[1]

والجدول التالي يمكن أن نجد الخلاصة الفرق بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي.

الجدول رقم (01-01): الفرق بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية

البنك الإسلامي	البنك التقليدي
- موارد واستخدامات المصرفية الإسلامية - علاقته بعملائه مشاركة (مضاربة) - الأهميات النسبية للبنود هيكل الموارد - **الأول:** الموارد الداخلية وهي حقوق الملكية (حقوق المساهمين) وتشمل رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح غير موزعة - تمثل مصدرا مهما لعمليات البنك - ويتم توجيهها للاستخدامات طويلة الأجل في شكل توظيفات في أصول ثابتة للبنك من مبان وتجهيزات ومعدات وفي صورة استثمارات مباشرة أو شركات مملوكة جزئيا او بالكامل له. - **الثاني:** الموارد الخارجية والتي تشمل أساسا الودائع ذات الآجال والشروط المختلفة، وتشكل "الودائع" الجانب الأكبر والأهم من الموارد الكلية للبنك - وهي الودائع الاستثمارية والودائع الادخارية "صكوك " إيداع أو مشاركة أو استثمارات مختلفة بالإضافة إلى الحسابات الجارية - الحسابات الجارية تدفع بدون مقابل عند الطلب - وفق لعقد المضاربة، لا يضمن البنك الإسلامي "الودائع الاستثمارية" ولا يلزم أمام أصحابها بعائد محدد مسبقا، حيث قد يتحقق هذا العائد، أو لا يتحقق وتحل محله خسارة يتحملونها. - إصدار العديد من "صكوك" الاستثمار العام أو	- موارد واستخدامات المصرفية التقليدية. - علاقته بعملائه علاقة مداينة" قرض" - الأهميات النسبية للبنود هيكل الموارد - **الأول:** الموارد الداخلية وهي حقوق الملكية "حقوق المساهمين" وتشمل رأس المال المدفوع والاحتياطات والأرباح غير الموزعة لا تمثل مصدرا مهما لعمليات البنك. - **الثاني:** الموارد الخارجية، والتي تشمل أساسا الودائع ذات الآجال والشروط المختلفة، وتشكل "الودائع" الجانب الأكبر والأهم من الموارد الكلية للبنك. - وهي الودائع لأجل، وودائع الادخار والحسابات الجارية. - الحسابات الجارية تدفع عليها بعض البنوك التقليدية فائدة مثل القرض بفائدة وهو الربا المحرم. - وفقا لعقد القرض تعد "الودائع لأجل" دين في ذمة البنك الربوي حيث يلتزم بردها في تواريخ استحقاقها مضافا إليها "الفوائد" الثابتة المتفق عليها مسبقا. - لا توجد أية علاقة بين أصحاب الودائع وأشكال

(1)محمد محمود العلجوني، **مرجع سبق ذكره**، ص 121.120

"المخصص" لنشاط أو مشروع معين ذات آجال محددة أو غير محددة الآجال متحملة نتائج الاشتراك في توظيفات البنك من أرباح أو خسائر - أن البنك الإسلامي لا يقدم موارد المالية في صورة" قروض لأجال محددة" وانما يقوم بالاشتراك في تمويل مشروعات "حقيقية" يصعب في اغلب الأحيان تجديد مواعيد تصفيتها - يقوم البنك الإسلامي باستثمار "حقيقي" لموارده المالية وفقا لطبيعتها، وبالتالي يولي اعتبارا خاصا لكفاءة التشغيل لديه وعناية فنية واقتصادية فائقة بجدوى المشروعات التي يدخل فيها - الاستثمار في التجارة والسلع والأصول الثابتة وما في حكمها - تنفيذا للسياسات النقدية والمالية والائتمانية المتوخاة لتنمية الاقتصاد وتقديم المجتمع - وتقديم تمويل السلع وفقا للأولويات من خلال تقسيمها إلى أساسيات وحاجيات وكماليات - يرتب البنك الإسلامي طبيعة تفاصيل هيكلة أصوله كوسيط مالي باستخدام موارده المختلفة أساسا كبنك شامل " استثمار وأعمال" ويتم ذلك في اطار القواعد والضوابط الشرعية الحاكمة لعمليات البنك والتي تكفل عدالة العائد وطهارة العمل، وشرعية النشاط وإسلامية القصد، وقد يوظف بعض موارده طويلة الأجل في حالة فائض السيولة "إلى أن تتوافر مشروعات طويلة الأجل جيدة ومدروسة بعناية على ضرورة المواءمة بين اعتباري الربحية والسيولة" ومراعاة المبادئ المصرفية العاملة كمؤسسة نقدية - كما يقوم البنك الإسلامي على نظام المشاركة في الربح والخسارة، ويعد "شركة" استثمار حقيقي طويلة الأجل مع مراعاة سمات الموارد المتاحة من حيث الآجال والشروط وخصائص ومكونات استخدامات المصرف لموارده - وفي جانب الاستخدامات تكيف العلاقة بين المصرف وعملائه من مستخدمي الأموال وفقا للعقد نفسه، حيث يكون المصرف رب المال ومستخدمو الأموال مضاربين ولا "ضمان" على المضارب إلا بالتقصير أو التعدي، فهو في حكم الوكيل" أمين" على ما بيده من مال، أي يده" يد أمانة" ويجوز للمصرف أخذ "ضمانات" من مستخدمي الأموال لاستيفاء حقوقه في حالة التقصير أو التعدي حفاظا على أموال المودعين. - الفرق بين مجموعة الأرباح التي يحصل عليها المصرف من مضاربة مع عملائه مستخدمي الأموال،	وأنواع وآجال التوظيفات المرتبطة بها، ومستوى جودة هذه التوظيفات وما ينطوي عليه من مخاطر وما تحققه من أرباح وخسائر. - إن البنك التقليدي بنظام "المداينة" الذي يسير عليه يسمح له بمراعات توافق الآجال بين مدد ودائعه وآجال القروض التي يمنحها بصفة عامة وفي إصدار شهادات ادخار أو استثمارات ذات آجال محددة مما قد يعرض البنك إلى أزمة سيولة بسبب استخدام الموارد المالية من الودائع والشهادات قصيرة الأجل في قروض طويلة الأجل - يقوم البنك التقليدي باستخدام الموارد المختلفة لديه في شكل تمويل "نقدي" قصير ومتوسط وطويل الأجل بدون الاعتبار لكفاءة التشغيل وانما مقدار الفائدة. - الاستثمار في الأوراق المالية قصيرة الأجل (الأوراق التجارية وأذونات الخزانة) والأوراق المالية طويلة الأجل. - (الأسهم والسندات) وتقديم القروض والسلفيات قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل مقابل ضمانات - يرتب البنك التقليدي الربوي استخدامات موارده وأصوله تنازليا بالنسبة لدرجة السيولة وتصاعديا بالنسبة للفائدة - فيبدأ بالأرصدة النقدية لديه ولدى المصرف المركزي (أصل كامل السيولة وصفري الإيراد) ثم الأوراق المالية قصيرة الأجل (أصول عالية السيولة ومتواضعة الإيراد)، ثم الأوراق المالية طويلة الأجل، فالقروض والسلفيات (أصول قليل السيولة ومرتفعة الإيراد) - ومن ثم يتم تكوين الأصول ويتحدد هيكلها وفق لهذه الأسس بما يكفل تحقيق أقصى "ربا" يتفق مع أقصى "ممكن" من السيولة.

وما يدفعه للمودعين من أرباح وفقا لعقد المضاربة الذي يحكم علاقته معهم، يمثل"صافي" ربح أو عائد المصرف.	

المصدر: الدكتور شيهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، دار النفائس، عمان، 2012، ص23-27

المطلب الرابع: أنواع المنتجات المالية الإسلامية:

ولمعرفة العمل الإداري وما تقوم به إدارة البنوك الإسلامية في الأنشطة الاستثمارية سيتم طرح نظرة عامة هنا على أنواع منتجات التمويل والاستثمار بالبنوك الإسلامية ونذكر هنا بالتفاصيل أهم المنتجات المالية المستخدمة كما يلي:

أولا: منتجات مالية تقوم على الأصول الحقيقية (عقود البيوع والإجارة)

1) المرابحة والمرابحة لأمر بالشراء: ويقد بعقد المرابحة اتفاق يبيع بموجبه البنك الإسلامي للعميل أصلا من نوع معين في حوزته بسعر التكلفة (سعر الشراء مضافا إليه التكاليف المباشرة الأخرى) إضافة إلى هامش ربح، أما عقد المرابحة للأمر بالشراء فيقصد به اتفاق يبيع بموجبه البنك الإسلامي للعميل بسعر التكلفة إضافة إلى هامش ربح متفق عليه أصلا من نوع معين تم شراؤه وحيازته من قبل البنك الإسلامي بناء على وعد بالشراء من العميل قد يكون ملزما وقد يكون غير ملزم.[1]

2) السلم:

السلم في اللغة: بمعنى الإعطاء والتسليم والترك جاء في لسان العرب "السلم بالتحريك السلف وأسلم في الشيء وسلم وأسلف بمعنى واحد وأسلم إليه الشيء دفعه"

السلم في الاصطلاح: أطلق الفقهاء اسم السلم على عقد يجري بين طرفين أحدهما يدفع الثمن عاجلا والآخر يتسلم سلفة آجلا فهو بيع لسلعة موصوفة في الذمة مقابل ثمن يدفع في مجلس العقد.[2]

3) الاستصناع: يقصد بعقد الاستصناع اتفاق مع عميل على بيع أو شراء أصل لم يتم إنشاؤه بعد على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقا لمواصفات المشتري النهائي وتسليمه له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع محدد سلفا وباعتبار البنك الإسلامي بائعا فإن له الاختيار في صناعة أو بناء الأصل بنفسه، أو أن يعهد بذلك لطرف آخر غير المشتري النهائي للأصل بصفته موردا أو مقاولا عن طريق إبرام عقد استصناع مواز.

4) الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك: البنك الإسلامي بصفته مؤجرا يحتفظ في حالة عقد الإجارة (سواء إجارة تشغيلية أو إجارة منتهية بالتمليك) بملكيته للأصول المؤجرة، بينما ينقل حقه في استخدام الأصول أو حق الانتفاع إلى عميل ما بصفته مستأجرا وذلك لمدة معلومة وبإيجار محدد، ويتحمل البنك الإسلامي جميع الالتزامات والمخاطر المتعلقة بالأصول المؤجرة بما فيها الالتزامات بإصلاح الأضرار التي تحصل للأصول المؤجرة

(1)شهاب أحمد سعيد الفرعزي، **مرجع سبق ذكره**، ص29

(2)مصطفى كمال، د.السيد طايل، **مرجع سبق ذكره**، ص 284

الناجمة عن الاستخدامات، أو الظروف الطبيعية وليس عن سوء استخدام المستأجر أو إهماله، وعلى ذلك فإن في كل من عقدي الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك تظل المخاطرة على عاتق المؤجر عدا مخاطرة القيمة المتبقية في نهاية مدة الإجارة المنتهية بالتمليك والتي يتحملها المستأجر، ويتعرض المؤجر لمخاطر الأسعار فيما يتعلق بالأصول التي تكون في حيازته قبل توقيع عقد الإجارة مالم يكن قد تم الحصول على الأصل المعني بعد توقيع اتفاق إجارة ملزم بشأنه.

ثانيا: منتجات مالية تقوم على المشاركة في الأرباح:

1)المشاركة والمشاركة المتناقصة: المشاركة هي اتفاق بين البنك الإسلامي والعميل للمساهمة في رأس المال بنسب متساوية أو متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم أو في تملك عقار أو أصل منقول سواء على أساس دائم أو متناقص بحيث يشتري العميل حصة البنك الإسلامي بشكل متزايد (مشاركة متناقصة)، وتتم المشاركة في الأرباح التي يدرها المشروع أو العقار أو الأصل وفقا لشروط اتفاقية المشاركة، بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقا لنصيب المشاركة في رأس المال.[1]

2)المضاربة: في اللغة عند أهل العراق مأخوذة من فعل الضرب في الأرض، أي السير فيها للسفر، لقوله تعالى:"وإذا ضربتم في الأرض فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا إن الكافرين كانوا لكم عدوا مبينا" النساء الآية 101.

وفي الاصطلاح فالمضاربة أو الإقراض، تعني اتفاق بين طرفين، يبذل أحدهما فيه ماله ويسمى رب المال، ويبذل الآخر جهده وعمله في تقليب المال والاتجار فيه ويسمى رب العمل، على أن يوزع الربح بينهما بحسب الاتفاق، وتكون الخسارة على رب المال وحده ولا يتحمل رب العمل شيئا منها إذ يكفيه ضياع جهده ووقته وعمله وأما إذا لم تحقق المضاربة لا ربحا ولا خسارة، فإن لرب المال رأسماله لا شيء لرب العمل.

وخلاصة القول، إن المضاربة عقد يشتمل على توكيل المالك لآخر على أن يدفع إليه مالا يتجر فيه والربح بينهما مشترك،وهي عقد شراكة في الربح بمال من أحد الجانبين أي رب المال، وعمل من الآخر، أي المضارب.[1]

ثالثا: منتجات مالية تقوم على الأوراق المالية:

1)الصكوك: تمثل الصكوك حصة ملكية حاملها في جزء من الأصل موضوع الصكوك ويعد الاستثمار بصيغة الصكوك عند الحاجة إلى سيولة ويدعم السوق إصدار صكوك إيداع ذات آجال قصيرة لأغراض الاستثمارات العامة أو المخصصة لنشاط معين أو مشروع معين وإصدار شهادات حكومية كبديل إسلامي لأذونات وسندات الخزانة على أساس المشاركة في الربح والخسارة، وهذا يتيح شراء هذه الصكوك أو الشهادات عند توافر فائض السيولة وبيعها عند الحاجة.

(1)شهاب أحمد سعيد العزعزي، **مرجع سبق ذكره**، ص 31.30

(1)محمد محمود العلجوني، **مرجع سبق ذكره**، ص 213.212

كما تعمل المصارف الإسلامية على ترتيب استثماراتها قصيرة الأجل (من شهر إلى سنة) بصورة تجعل استحقاقات هذه الاستثمارات تحل وفق جدول تدفقات يكفل توافر السيولة بصورة دورية وبشكل منتظم، مما يتيح مواجهة طلبات الدفع نقدا في الحل، وإعادة استثمار الأموال المتبقية حتى يستثمر التدفق

رابعا: منتجات مالية تطرح للاكتتاب العام: وفيما يلي المنتجات المالية التي تقوم بإصدارها البنوك الإسلامية ويمكن تداولها في أسواق الأوراق المالية

1)شهادات الاستثمار القابلة للتمويل: عبارة عن شهادات يصدرها البنك الإسلامي وفقا لنظام المضاربة الشرعية مقابل أموال المستثمرين، لتمويل المشروعات الاستثمارية طويلة الأجل وهي نوعين:

النوع الأول: شهادات الاستثمار المخصصة وتخصص حصيلتها للاستثمار في مشروع معين أو نشاط اقتصادي محدد، أو صيغة استثمارية معينة بذاتها.

النوع الثاني: شهادات الاستثمار العامة، وتخصص حصيلتها للاستثمار في أنشطة البنك المتنوعة، ومشاريعه المتعددة، وصيغة الاستثمارية المختلفة.

2) وثائق صناديق الاستثمار: عبارة عن وثائق تصدرها صناديق الاستثمار في البنك الإسلامي مقابل أموال المستثمرين، وفقا لنظام المضاربة الشرعية ويصدر صندوق الاستثمار نوعين من الوثائق:

النوع الأول: وثائق إدارة: وتمثل حصة البنك في رأسمال صناديق الاستثمار التي يؤسسها وتتيح له حق الإدارة، واتخاذ القرارات وغيرها من التصرفات.

النوع الثاني: وثائق مضاربة: وتمثل حصة المستثمرين في رأسمال صناديق الاستثمار التي يؤسسها البنك الإسلامي، ولا يكون لأصحابها الحق في التدخل في إدارة الصناديق.

3)أسهم الشركات المساهمة: وتصدرها الشركات المساهمة التي ينشئها المصرف الإسلامي مقابل رأسمال الشركة وتتعدد إصدارات الأسهم وفقا لنشاط الشركة المصدرة، وتوجد ثلاثة أنواع من الإصدار:

النوع الأول: أسهم تأجير التمويل: وتصدرها شركات التأجير التمويلي في المصرف الإسلامي وتقوم هذه الشركات بشراء الأصول الرأسمالية وتأجيرها بعقد طويل الأجل

النوع الثاني: أسهم: B.O.T وتصدرها شركات B.O.T في البنك الإسلامي، يصدرها البنك لتنفيذ مشروعات البنية التحتية من خلال شركات لهذا الغرض تتولى إنشاء المرافق العامة وإدارتها والاستفادة بعوائدها طوال فترة الامتياز، ثم تنتقل ملكية المرافق للدولة في نهاية المدة.

النوع الثالث: أسهم رأس المال المخاطر: وتصدرها شركات رأس المال المخاطر في البنك الإسلامي وتستثمر هذه الشركات أموالها في المشروعات (المتوسطة والصغيرة).[1]

(1)شهاب أحمد سعيد العزعزي، **مرجع سبق ذكره**، ص33

خلاصة:

من خلال ما سبق اتضحت لنا الأهمية البالغة والدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية في اقتصاديات العالم والخصائص التي تميزها عن غيرها من البنوك الربوية، وهذا ما جعل بعض الدول تتبع فكرة التعامل بالنظام البنكي الإسلامي وهذا نظرا لصيغ التمويل والمنتجات التي تتبعها مما أكسبها تجربة في مواجهة المشاكل التي تواجهها كونها تلتزم بتعاليم إسلامية وأحكام الشريعة ليس فقطفي عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاء وكذلك الابتعاد عن كل أنواع المعاملات التي تشتمل على الربا وما شابه ذلك، هذا الأمر جعلها تنتشر ويتفاعل معها المجتمع.

الفصل الثاني:
التنمية و النمو الأسس والمفاهيم

تمهيد:

تعتبر التنمية والنمو الاقتصادي من المفاهيم الشائعة في علم الاقتصاد، إذ تعتبر الهدف الرئيسي لأغلب النظريات الاقتصادية وأكثر المواضيع التي تهم إدارة الحكومات التي تهتم بتطوير بلادها وازدهار شعبها، ولكن يجب الانتباه إلى وجود فرق بين النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية ولكنهما يختلفان في المضمون والأهداف والقضايا التي يعالجانها فالأول يعني ببساطة الزيادة في كمية وقيمة السلع والخدمات المنتجة في الاقتصاد المحلي فهو لا يقود بالضرورة إلى تحسينات نوعية الحياة وهي إحدى معاني التنمية الاقتصادية وهذا بالرغم من كونه كان إلى وقت كبير مقياسا للرفاهية.

ويركز هذا الفصل على العناصر التالية:

- التنمية الاقتصادية الأسس والمفاهيم.
- النمو الاقتصادي الأسس والمفاهيم.
- النمو الاقتصادي الداخلي والخارجي

المبحث الأول: التنمية الاقتصادية:

لم يعد يركز مفهوم التنمية على جانب معين بل أصبح يمس مجالات متعددة الأبعاد والجوانب، تنطوي على التغيرات الجذرية في البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإدارية، وفيما يأتي سنتطرق إلى مفهوم التنمية الاقتصادية، أهميتها وأهدافها إضافة غلى مؤشراتها.

المطلب الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية:

اختلف المهتمون بمفهوم التنمية الاقتصادية بشكلها العام في تعريف هذا المفهوم ولعل ذلك بسبب شمول مفهوم التنمية لجميع مجالات الحضارة والتي أهمها المجال الاقتصادي.[1]

- تعرف بأنها عملية يتم عن طريقها زيادة الدخل القومي الحقيقي لدولة ما على مر الزمن بحيث يترتب على ذلك ارتفاع متوسط نصيب الفرد من هذا الدخل.[2]
- كما تعرف على أنها الزيادة التي تطرأ على الناتج القومي في فترة معينة مع ضرورة توفر تغيرات تكنولوجية وفنية وتنظيمية في المؤسسات الإنتاجية القائمة أو التي ينتظر إنشاؤها.[3]
- التنمية الاقتصادية عملية متعددة الأبعاد وتشتمل على تغيرات في الهياكل الاقتصادية والاجتماعية بالإضافة إلى التعجيل بالنمو الاقتصادي وتقليل التفاوت في توزيع الدخول.[4]
- ويعرف التنمية الاقتصادية عدة اقتصاديون منهم:
- يعرف نيكولاس كالدور Nicolas Kaldorالتنمية الاقتصادية أنها مجموعة من الإيرادات والسياسات والتدابير المعتمدة موجهة لتغيير بنيان وهيكل الاقتصاد تهدف في النهاية إلى تحقيق زيادة سريعة في متوسط دخل الفرد الحقيقي.[5]
- كما عرفها Edgon Owen في كتابه 1987 بأنها لا تقتصر على الجانب الاقتصادي فحسب بل أنها ترتبط بالأفكار سياسة وأشكال الحكومة ودور الجماهير في المجتمع.[6]

(1) علي جدوع الشرفات، **التنمية الاقتصادية في العالم العربي**، دار جليس الزمان، ص04
(2) صبحي نادر بن قريصة، د.محمود يونس، **مقدمة في الاقتصاد**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى1984م، 1401هـ ص425.424
(3) علاء فرج طاهر، **التخطيط الاقتصادي**، دار الراية للنشر والتوزيع 1432هـ، 2011م، ص104.
(4) إيمان عطية ناصف، **النظرية الاقتصادية الكلية**، دار الجامعية الجديدة2008، ص326
(5) منحت القريشي، **التنمية الاقتصادية**، دار النشر للطباعة2007، ص122
(6) اسماعيل محمد بن قانة، **اقتصاد التنمية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، ص07

على أنها العملية التي يتم من خلالها زيادة متوسط الدخل Meierوعرفها البروفسور مير [1]الفرد الحقيقي، خلال فترة الأمد الطويل.

ويمكن استنتاج تعريف للتنمية أنها عملية تغير مستمرة وشاملة ترتبط بخلق أوضاع جديدة ومتطورة يحدث من خلالها زيادة في متوسط الدخل الحقيقي وتحسين في توزيع الدخل.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف التنمية الاقتصادية:

يصعب تحديد أهمية وأهداف التنمية الاقتصادية وذلك لاختلاف ظروف الدول سواء الاقتصادية او السياسية أو الاجتماعية، ومع ذلك يمكن تحديد بعض الأهداف والأهمية التي تسعى الدول النامية إلى تحقيقها .

أولا: أهمية التنمية الاقتصادية: تكمن الأهمية الكبرى للتنمية الاقتصادية لأية دولة في العالم بأنها من أهم الأدوات التي تساعد الدول على الاستقلال الاقتصادي والابتعاد عن التبعية الاقتصادية أولا ثم التبعية بأشكالها المختلفة نتيجة تحقيق التقدم والنمو الاقتصادي الذي يمكنها من التخلص من هذه التبعية بأنواعها، كما أن التنمية الاقتصادية تعمل على تحسين مستوى معيشة الأفراد من خلال زيادة دخول هؤلاء الأفراد وتوفير فرص عمل، كما تعمل على توفير السلع والخدمات للأفراد والمجتمع بكميات ونوعيات مناسبة، كما تعمل على تحسين الناتج المحلي وتحقيق التطوير الاقتصادي، ونلخص أهمية التنمية في النقاط التالية:

- زيادة الدخل الحقيقي وبالتالي تحسين معيشة المواطنين.
- توفير السلع والخدمات المطلوبة لإشباع حاجات المواطنين
- زيادة الدخل القومي.[2]
- تقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين الطبقات المجتمع.
- توفير فرص عمل للمواطنين
- تسديد الديون أولا بأول.[3]

(1) ضياء مجيد الموسوي، **أسس علم الاقتصاد**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى2011، ص71.
(2) سهيلة فريد النياش، **التنمية الاقتصادية**، دار راية للنشر والتوزيع طبعة أولى 2015، ص22.
(3) أحمد يوسف دودين، **أساسيات التنمية الاقتصادية والإدارية**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، طبعة أولى 1435 هـ 2014م ، ص163.

ثانيا: أهداف التنمية الاقتصادية: للتنمية الاقتصادية أهداف عديدة نذكر منها:

1)زيادة الدخل القومي: تعتبر زيادة الدخل القومي من أول أهداف التنمية الاقتصادية في الدول المتخلفة بل هي أهم هذه الأهداف الفرض الأساسي الذي يدفع هذه البلاد إلى القيام بالتنمية الاقتصادية هو فقرها وانخفاض مستوى المعيشة.(1)

والدخل القومي الذي نقصد زيادته هنا هو الدخل الحقيقي لا النقدي، أي ذلك الذي يتمثل في السلع والخدمات التي تنتجها الموارد الاقتصادية المختلفة خلال فترة زمنية معينة، وزيادة الدخل الحقيقي تحكمه عوامل معينة كمعدل الزيادة في السكان وإمكانيات البلد المادية والفنية.

2) تحسين المستوى المعيشي للأفراد: لا بد من رفع مستوى معيشة أفراد المجتمع بهدف تحقيق ضرورات الحياة المادية ومستوى ملائم للصحة والثقافة، فالتنمية الاقتصادية ليست وسيلة لزيادة الدخل القومي فحسب وإنما هي وسيلة لرفع مستوى المعيشة بكل ما يتضمنه هذا التعبير من معاني.(2)

3) تعديل التركيب النسبي للاقتصاد القومي: يجب أن تسعى التنمية الاقتصادية إلى توسيع قاعدة الهيكل الإنتاجي لأن التنمية الاقتصادية لا تقتصر على مجرد زيادة الدخل القومي وزيادة متوسط نصيب الفرد بل التوسع في بعض القطاعات الهامة من الناحية الاقتصادية والفنية، كما يجب على الدولة بناء الصناعات الثقيلة إن أمكن ذلك من أجل أن تمد هذه الصناعات الاقتصاد القومي بالاحتياجات اللازمة، ومن أهم المشاكل التي تعاني منها الدول النامية والتي تسعى التنمية لتحسينها تتمثل في تخلف القاعدة الإنتاجية، ضعف درجة التشابك بين القطاعات وهيمنة قطاع واحد، ارتباط القطاع الواحد بالتصدير للعالم الخارجي وتبعيته بالإضافة إلى الثقل الكبير للقطاع الواحد في توليد الدخل الحكومي وتحديد مستوى النشاط.(3)

4) تحيق العدالة الاجتماعية: يعتبر تقليل التفاوت في الدخول والثروات الهدف الأساسي للتنمية الاقتصادية في الواقع، وهو هدف اجتماعي، إذ انه في معظم الدول المتخلفة رغم انخفاض الدخل القومي وهبوط متوسط نصيب الفرد نجد أن هناك عدة فروق كبيرة في توزيع الدخول والثروات، حيث تستحوذ فئة صغيرة من المجتمع على جزء من ثروته ونصيب عالي من دخله القومي.(4)

بينما لا يملك غالبية الأسر الاجتماعية إلا نسبة قليلة جدا من ثروته وهذا التفاوت في توزيع الثروات والدخول يؤدي إلى تقسيم المجتمع إلى حالتين:حالة من الغنى المفرط وحالة من الفقر المدقع، إضافة إلى أنه غالبا ما يؤدي إلى اضطرابات شديدة فيما ينتجه المجتمع.

---

(1) كامل بكرى، **التنمية الاقتصادية**، دار الجامعية، طبعة أولى1977، ص81.80

(2) غازي محمود، ذيب الزغبي، **البعد الاقتصادي للتنمية السياسية**، دار النشر للطباعة والتوزيع، طبعة أولى1989م، 2003هـ، ص45

(3) حربي محمد موسى عريقات، **التنمية والتخطيط الاقتصادي (مفاهيم وتجارب)**، دار البداية عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2014م/1436هـ، ص71

(4) حربي محمد موسى عريقات، **مرجع سبق ذكره**، ص70.69.

وهذا لأن الطبقة الغنية لا تنفق في العادة كل ما تحصل عليه من أموال، بسبب صغر ميلها الاستهلاكي، وهي في اغلب الأحيان تلجا إلى عملية اكتناز الجزء الأكبر من الدخل الذي تحصل عليه، عكس الطبقة الفقيرة التي تنفق كل ما لديها من الدخول بسبب ارتفاع ميلها الحدي للاستهلاك، ولهذا فإنه يمكن اعتبار تقليل التفاوت في الدخول والثروات من بين الأهداف العامة التي تسعى التنمية الاقتصادية لتحقيقها.

المطلب الثالث: عناصر ومؤشرات التنمية الاقتصادية:

أولا: عناصر التنمية: تحتوي التنمية على عدة عناصر أساسية أهمها:

1) الشمولية: التنمية تغير شامل ينطوي ليس فقط على الجانب الاقتصادي وإنما أيضا الثقافي والسياسي والاجتماعي والأخلاقي، ومن هذا المنطلق فإن التنمية تتضمن التحديث والذي يشير إلى إضعاف دور العادات والتقاليد غير العلمية في اتخاذ القرارات وزيادة دور المعرفة العلمية، ولكن من ناحية أخرى تتضمن التنمية أيضا الالتزام بالجانب الأخلاقي، وحتى يكون للمعرفة الحديثة دور تنموي يتعين أن يتم الاستعانة بها في إطار أخلاقي محدد.[1]

2) زيادة حجم الاستثمار: فالتنمية الاقتصادية تقضي بتوفر المواد والتجهيزات الرأسمالية اللازمة لها، لذلك فهي بحاجة إلى الموارد المالية اللازمة لامتلاك هذه التجهيزات، وعليه من الضروري زيادة حجم الاستثمار في الدول النامية من خلال عملية التصنع.[2]

3) تحسين المستوى المعيشي للأفراد: إن زيادة المداخيل النقدية للأفراد لا تضمن تحسين مستواهم الاقتصادي والاجتماعي على الشكل المطلوب، لذا من الضروري تحسين نوعية السلع والخدمات، فمفهوم التنمية يتضمن ضرورة تدخل الحكومة لتتحكم في الجودة والنوعية.

(1) عبد القادر محمد عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، دار الجامعية طبع، نشر، توزيع، طبعة أولى2013، ص17

(2) اياد عبد الفتاح النور، **مرجع سبق ذكره**، ص 284.283.

بحيث تتضمن حصولهم على حد ادني من الدخل الحقيقي في صورة كيفية، كدعم المواد الغذائية، تحسين مستوى العناية الصحية، دعم التعليم، تحسين مستويات خدمات الكهرباء والماء، الإسكان، المواصلات، وتخفيف المستمر من ظاهرة الفقر.[1]

4) استمرارية التنمية: نقصد بها التنمية المستدامة، أي أن تشبع الأجيال الحاضرة احتياجاتها دون أن تنقص من مقدرة الأجيال المقبلة على إشباع حاجاتها ويتطلب هذا عددا من الخطوات:

- استحداث تكنولوجيا نظيفة لا تدمر البيئة
- تجنب المشاريع التي تقضي على البيئة، أي التي تتسبب في تآكل التربة، تلوث الماء والهواء
- تجنب الأنظمة التي تؤدي إلى تبديد الموارد
- الاهتمام بالتنمية البشرية التي تتضمن وجود عنصر بشري قادر على تحقيق استمرارية التنمية.[2]

ثانيا: مؤشرات التنمية الاقتصادية: تعتبر التنمية الاقتصادية عملية شاملة هادفة إلى إحداث تغييرات هيكلية في جوانب متعددة مما زاد من صعوبة قياس جوانبها المختلفة والتعبير عنها بشكل كمي لتضمنها متغيرات نوعية لا يمكن قياسها مباشرة ومن أهم المعايير الرئيسية لقياس التنمية نجد:

1) مؤشرات معايير الدخل: تعتمد مؤشرات الدخل على قياس التنمية ضمن معيار الدخل القومي الكلي ومعيار الدخل القومي المتوقع ثم معيار متوسط الدخل من خلال نصيب الفرد من الدخل الحقيقي الإجمالي، إلا أن هذا المؤشر واجه عدة انتقادات وصعاب أهمها: ضعف الأجهزة الإحصائية في تقدير الدخل بدقة إضافة إلى عدم دقة إحصائيات السكان زيادة لاختلاف الأسس والطرق والبنود المدرجة في حسابات الناتج الإجمالي ومشكلة عدم ثبات أسعار الصرف الخارجية فضلا عن الاختلاف بين الأسعار الحقيقية والأسعار الرسمية مما يجعل المقارنة بين الدول على أساس نصيب الفرد من الدخل الحقيقي أمرا غير دقيق.

كما يخفي هذا المؤشر حقيقة توزيع الدخل فلقد أثبتت التجارب أنه ليس هناك علاقة مباشرة بين ارتفاع الدخل والتحسن في نوعية الحياة، حيث يرىGoaldmeiw أن ارتفاع متوسط دخل الفرد الحقيقي لا يحقق الرفاهة الاقتصادي كما لا يمكن اعتباره دليلا على تحقيق الرفاهة الاجتماعي.

(1) شيبان آسيا، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية**، مذكرة ماجستير، 2008-2009، ص18
(2) شيبان آسيا، **مرجع سبق ذكره**، ص18

2) المعايير الهيكلية: اتجهت معظم الدول النامية بعد حصولها على استقلالها السياسي إلى إحداث تغييرات هيكلية في بنيانها الاقتصادي عن طريق الاهتمام بالتصنيع بهدف توسيع قاعدة الإنتاج وتنويعه كإحلال الواردات بغرض التصدير إضافة إلى توجه الدول إلى الاهتمام بقطاع الخدمات الذي أضحت إيراداته أكبر من الإيرادات الصناعية، مما أحدث تغيرات واضحة في الأهمية النسبية لقطاعاتها الاقتصادية.

كما أثر ذلك على هيكل صادراتها وارداتها وفرص العمل، هذه المتغيرات اتخذت كمعايير لقياس درجة النمو تتمثل في نسبة الإنتاج الصناعي إلى الناتج المحلي، الوزن النسبي للصادرات الصناعية إلى إجمالي الصادرات، نسبة العمالة في القطاع الصناعي إلى إجمالي العمالة.[1]

3) المؤشرات الاجتماعية: ظهرت حركة المؤشرات الاجتماعية في أواخر الستينات لمعالجة نقائص المتعارف عليها للتعبير عن الوقائع والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية من خلال توسيع التحليلات الإحصائية والاجتماعية لتضم طيفا واسعا من القضايا الاجتماعية ومنها تخطيط التنمية وتقييم التقدم في تحقيق أهدافها، تمتاز هذه المؤشرات عن معدل الدخل الفردي بأنها تهتم بالغايات كما تهتم بالوسائل، وبأنها تظهر جانب التوزيع.[2]

المبحث الثاني: النمو الاقتصادي:

يعتبر النمو الاقتصادي في أي بلاد ذو أهمية بالغة في الارتفاع بمستوى الناتج، وبالتالي رفع المستويات المعيشية للجماعات الفقيرة في دولة ما، فهذا النمو هو نعمة كبرى للبلد الذي يعتبره هدفا أساسيا للسياسة ومنه فالنمو الاقتصادي يعتبر أيضا أحد أهم المواضيع العصر التي لابد من الوقوف عليها، وسنحاول في هذا المبحث التطرق إلى مفهوم النمو الاقتصادي، عناصر النمو الاقتصادي، العوامل المؤثرة في النمو الاقتصادي.

المطلب الأول: مفهوم النمو الاقتصادي:

النمو الاقتصادي هو نمو الناتج القومي الحقيقي، ويمكن أيضا أن نقول أن النمو الدخل الحقيقي لأننا نعرف أن الدخل القومي والناتج القومي متساويان عن نفس الشيء.[3]

- يمكن تعريفه على أنه الزيادة المستمرة في كمية السلع والخدمات المنتجة من طرف الفرد في محيط اقتصادي معين.[4]
- ويعرف النمو الاقتصادي عدة اقتصاديون منهم:
- محمد زكي شافعي يرى أن النمو الاقتصادي مجرد الزيادة في الدخل الفردي الحقيقي.

(1) أوكيل حميدة، **دور الموارد المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية**، شهادة دكتورا تخصص اقتصاديات المالية البنوك 2015-2016، ص77.76

(2) أحمد عارف العساف، محمود حسين الوادي، **التخطيط والتنمية الاقتصادية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 2010، ص54.

(3) عبد الرحمن يسرى، **مقدمة في الاقتصاد**، دار الجامعية الإسكندرية، طبعة أولى2007، ص283.

(4) أشواق بن قدور، **تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي**، دار راية للنشر، طبعة أولى 2013، ص63

- أما عبد القادر عطية يرى أن النمو الاقتصادي يعني حدوث زيادة مستمرة في متوسط دخل الفرد الحقيقي مع مرور الزمن، حيث أن متوسط دخل الفرد يمثل نسبة الدخل الكلي إلى عدد السكان أي أنه يشير لنصيب الفرد في متوسط الدخل الكلي للمجتمع.(1)

من خلال التعاريف يمكننا أن نعرف النمو الاقتصادي أنه التوسع في الناتج الحقيقي، أو التوسع في دخل الفرد من الناتج القومي الحقيقي وبالتالي فهو يخفف من ندرة الموارد ويولد زيادة في الناتج القومي الذي يعمل على مواجهة المشاكل الاقتصادية.

1) **قياس النمو الاقتصادي:** يقتضي النمو الاقتصادي الزيادة في الناتج الحقيقي وفي متوسط دخل الفرد وبالتالي فإن قياس هذا النمو يتم بقياس نمو الناتج ونمو الدخل الفردي.

2) **الناتج الوطني:** هو مقياس لحصيلة النشاط الإنتاجي، وحساب معدل نموه هو ما يصطلح على تسميته معدل النمو، ويمكن حساب الناتج الوطني بحساب الناتج المحقق في البلد وتقييمه بعملة ذلك البلد ومن ثم مقارنته بالفترة السابقة ومعرفة معدل النمو، وما يعاب على هذه المعدلات أنها نقدية ولا تأخذ بعين الاعتبار أثر التضخم، كما أن لكل دولة عملتها الوطنية وبالتالي لا يمكن مقارنة النمو المحقق في مختلف البلدان وفق هذا المقياس ولذا نستخدم غالبا عملة دولية وحيدة لتقييم الناتج الوطني لمختلف البلدان حتى يسهل المقارنة بين معدلات النمو المحققة فيها.(2)

3) **الدخل الفردي:** تكمن أهمية قياس نمو الدخل الفردي في معرفة العلاقة بين نمو الإنتاج وتطور السكان، ويعتبر هذا المقياس كقياس عيني للنمو، أي يقيس النمو المحقق على مستوى كل فرد من حيث زيادة ما ينفقه، كما يمكن أيضا قياس النمو من خلال قياس القدرة الشرائية لدولار واحد في بلد ما مثلا ومقارنته بالقدرة الشرائية لنفس المقدار أي دولار واحد، يبقيه الدول ومن ثم ترتيب الدول الأكثر نموا، وفق أكبر قدرة شرائية.(3)

(1) إسماعيل بن قنة، **مرجع سبق ذكره**، ص 10.
(2) أحمد جابر بدران، **الاقتصاد الرياضي**، دار النشر للتوزيع، طبعة أولى 1435هـ، 2014 م، ص33.
(3) أشواق بن قدور، **مرجع سبق ذكره**، ص64.

المطلب الثاني: عوامل النمو الاقتصادي:

يرتبط مستوى الحياة في أي بلد بالمقدرة الإنتاجية من السلع والخدمات، وهذه الإنتاجية مرتبطة بكمية رأس المادي ورأسمال البشري ومجموعة المعارف التكنولوجيا عند العمال.

1) عوامل الإنتاج: إن زيادة الحجم المتاح من عوامل الإنتاج يساهم في زيادة الإنتاج، ومع افتراض غياب العامل التقني نستنتج معادلة الإنتاج بالعلاقة التالية: $Y=F(K.L)$

Y:الإنتاج.

K: رأس المال

L: العمل، في هذه الحالة فإن حجم الإنتاج لا يتغير إلا بتأثير تغير حجم رأس المال والعمل.

وهناك العديد من العوامل المحددة للنمو الاقتصادي التي تعمل على إحداث النمو من أهمها:[1]

أ) عنصر رأس المال: يتعلق تراكم رأس المال كعامل مؤثر في النمو الاقتصادي بالدرجة الأولى بحجم الادخار أي بحجم الدخل الذي يمكن للمجتمع توفيره وعدم إنفاقه على السلع الاستهلاكية، بل يتم توجيهه إلى الإنفاق على السلع الاستهلاكية بل يتم توجيهه إلى الإنفاق على السلع الرأسمالية كالمعدات والآلات الإنتاجية والبنى التحتية كالطرق والمدارس والمستشفيات والجامعات وغيرها.[2]

والذي يعبر عن الفرق بين الموجودات من رأس مال في نهاية العام كما كانت عليه في بداية العام.

DK: التغير في مخزون رأس مال.

PMK: الإنتاجية الحدية لرأسمال

تساهم الإنتاجية الحدية لرأس مال في قياس نسبة الزيادة في الإنتاج إذا ارتفع عامل رأسمال بوحدة واحدة، حيث أن زيادة مخزون رأسمال بالمقدار DK يؤدي إلى زيادة حجم الناتج بمقدار PMK(DK)

$$F(K+1/L)-F(K+L)=PMK$$

ب) عنصر العمل: إلى جانب رأس المال يوجد نوع آخر من رأسمال والذي يعتبر ضروري في عملية الإنتاج والذي يكون ملموس بنسبة أقل من رأسمال المادي وهو رأسمال البشري، حيث يعتبر عنصر العمل من أهم العوامل التي تؤثر على النمو الاقتصادي كما أن أهم عنصر في تكوينه هو السكان ونوعية هؤلاء السكان والهرم السكاني، وزيادة السكان في هذه الحالة تعني زيادة عرض العمل، مع الأخذ بعين الاعتبار أثر النمو السكاني على مستوى نصيب الفرد من الدخل القومي، حيث يعتبر ذلك مصدرا لزيادة النشاط الاقتصادي والنمو الاقتصادي.

وتظهر أهمية عنصر العمل في عملية الإنتاج من خلال ما يلي:

(1) عدة أسماء، **أثر الانفاق العمومي على النمو الاقتصادي في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، 2015-2016 ص66

(2) علي جدوع الشرفات، دار جليس الزمان، ص44

PML:الإنتاجية الحدية للعمل.

PML=F(k.L)-F(k.l)

ج) معدل التقدم التقني: بالإضافة إلى الاعتبارات الكمية، فإن هناك عوامل نوعية تسهم في تحديد النمو الاقتصادي ومن أهم هذه العوامل النوعية هو معدل التقدم التكنولوجي ويعني هذا بصورة عامة السرعة في تطوير تطبيق المعرفة الفنية من أجل زيادة مستوى المعيشة للسكان.[1]

ويظهر تأثير التقدم التكنولوجي في التحليل بفضل معادلة الإنتاج التالية: Y= AF (K.L)

A: يمثل مستوى التكنولوجيا.

حيث أن الناتج لا يرتفع لمجرد ارتفاع حجم عنصر العمل وعنصر رأسمال فقط ولكن النتيجة لتحسن"الإنتاجية الكلية لعوامل الإنتاج".[2]

(1) حربي محمد عريقات، **مرجع سبق ذكره**، ص 112.
(2) عدة أسماء، **مرجع سبق ذكره**، ص68

المطلب الثالث: نظريات النمو الاقتصادي:

أولا: النظرية الكلاسيكية:تعددت أراء مفكري المدرسة الكلاسيكية في مفهوم نظرية النمو الاقتصادي ومنهم آدم سميث، روبارت مالتوس، دافيد ريكاردو...إلخ.

1) نظرية آدم سميث: لا يعتبر "سميث" القطاع الزراعي كقطاع وحيد منتج، كما تبناه الطبيعيون غير أنه يعترف أن القطاع الزراعي هو قطاع أساسي في عملية النمو الاقتصادي حيث هذه الأهمية تتمثل في حاجة سكان المدن للمواد الغذائية التي يوفرها هذا القطاع.(1)

يقول آدم سميث أن تحقيق الزيادة في الثروة (النمو) سوف يأتي عن طريق إتباع مبدأ تقييم العمل والتخصص، لأنه من شأن ذلك أن يؤدي إلى زيادة إنتاجية العمال.

بالإضافة إلى ما سبق يرى "سميث" أنه هناك عاملا آخر يؤثر على النمو وهو عامل تراكم رأس المال ومصدره ادخار الطبقة الرأسمالية مع توفر بيئة ملائمة تسمح لدفع عملية النمو والمتمثلة في حرية التجارة الداخلية والخارجية واهتمام الدولة بالتعليم والأشغال العامة، حيث بتوفر هذه البيئة تستمر عملية النمو الاقتصادي عن طريق تقسيم العمل وتكوين رأسمال الذي يأتي من فائض أرباح الطبقة الرأسمالية.

2) نظرية دافيد ريكاردو:اهتم بمبدأ تناقص الغلة في القطاع الفلاحي وركز على أن الإنسان قادر على تعويض تناقص الغلة، هذا ما يعني تناقص العوائد التي يعتبر سببا لحالة الركود والثبات، كما يعتبر توزيع الدخل بين الطبقات الثلاث للمجتمع العامل الحاسم والمحدد للطبيعة النمو الاقتصادي، حيث للرأسماليين دور لتحقيق أقصى الأرباح فإنهم يعملون على تكوين رأسمال ومستلزمات العمل ودفعهم لأجور العمال، وهم باندفاعهم لتحقيق أقصى الأرباح فإنهم يعملون على تكوين رأسمال والتوسع فيهن وهو ما يضمن تحقيق النمو، أما العمال فيعتمد عددهم على مستوى الأجور، حيث يزيد عدد السكان بارتفاع الأجور، فيؤدي ذلك إلى زيادة عرض العمل ما ينخفض الأجور على حد الكفاف، وأما ملاك الأراضي فتنمو مداخلهم كما حدثت ندرة الأراضي الخصبة التي يطلب مقابلها ثمنا أكبر مما لو كانت متوفرة بكثرة.(2)

3) نظرية روبرت مالتس: ركز مالتس على أهمية السكان في تحديد الطلب بالنسبة للتنمية، حيث يجب أن ينمو الطلب بالتناسب مع إمكانيات الإنتاج للحفاظ على مستوى الأرباح، وأن ادخار ملاك الأراضي يحدد الاستثمار المخطط له من طرف الرأسماليين، وأن أي اختلال بينهما يقلل الطلب على السلع، فينخفض العرض ويتراجع الربح الذي يتراجع معه النمو، وأما نظريته في السكان فتتلخص في أن نموه يكون بمتتالية هندسية، على عكس الغذاء الذي ينمو بمتتالية عددية، بسبب أهمية ودور التقدم التكنولوجي في النشاط الاقتصادي، إن تحليلات "Malthus" لم تصدق على كافة دول العالم باستثناء بعض الدول الإفريقية

(1) أشواق بن قدور، **مرجع سبق ذكره**، ص71.70.

(2) عبد الرزاق محمد الديلمي، **الإعلام والتنمية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، طبعة الأولى 2012م- 1432هـ، ص41.

والآسيوية، حيث غالبا ما أدى تحسين التكنولوجيا المستخدمة في عملية الإنتاج إلى زيادته بمعدلات أكبر من معدل نمو السكان.[1]

4)نظرية ماركس للنمو: تتلخص نظرية ماركس في العناصر التالية:[2]

أ) مفهوم فائض القيمة: حيث يعرف ماركس نظرية القيمة الحقيقية وفائض القيمة الكامن، ويقصد بفائض الحقيقي زيادة الإنتاج عن حاجة الاستهلاك أي ما هو مخصص للاستثمار، أما فائض القيمة فهو ذلك الفائض الناتج لما يكون النظام الاقتصادي في أسمى عطائه.

ب) التطور نحو الرأسمالية الاحتكارية: يرى ماركس أن التسيير المركزي للاقتصاد بغية تحقيق المنفعة العامة يؤدي بكل مؤسسة للبحث عن فائدتها الخاصة أي الطريقة التي تمكنها من تحقيق فائض القيمة الكامن لها.

وحتى تحقق المؤسسة أكبر فائض فإنها تسعى إلى تخطي المنافسة والوصول إلى الإنتاج الموسع بهدف خفض تكاليف الإنتاج ويؤدي ذلك إلى تركز الإنتاج في أيدي قلة من الرأسماليين وبالتالي لا تستطيع المؤسسات الصغيرة الصمود في وجه المنافسة وينجم عن هذا زيادة الفائض المحقق من طرف الرأسمالية الاحتكارية وهو ما يدعم النظام.

ثانيا:النظرية النيوكلاسيكية: تتبع النظرية النيوكلاسيكية للنمو الاقتصادي مباشرة قبل نموذج هارود درمار، كما تعتبر النظريات التي أتت قبل سولو للنمو منبع الأفكار التي اعتمد عليها سولو في بناء نموذجه المتعلق بالنمو الاقتصادي، حيث أن الأسباب التي أدت إلى كتابة مقاله سنة 1956 "A contrlbultlon to the thery of economicgrowth" متمثلة في المسار الذي سطره كل من هارود دومار في تفسيرهما للنمو الاقتصادي.

1) نموذج هارود دومار: لقد أولى هذا النموذج أهمية بالغة للاستثمار ودوره في تفعيل حركة النمو، فحسب هارود دومار فإن مشكل الرأسمالية يتمثل في أزمة البطالة وانطلاقا من ذلك حاولا تبرير توازن ديناميكي على المدى الطويل.[3]

يعتبر نموذج هارود دومار نموذجا مرجعيا بالنسبة للنظرية الحديثة للنمو، ويسمى في بعض الأحيان بالنموذج الكينزي للنمو، حيث يبين كيفية زيادة معدل النمو حيث تم صياغة أفكاره في شكل نموذج:

الافتراض الأساسي للنموذج هو أن الإنتاج يعتمد على رأس المال (k) المستثمر في الوحدة الإنتاجية وأن معدل النمو في الناتج (dy/y) يعتمد على الميل الحدي للادخار ورمزها (DS/ DY) كذلك معامل رأس المال/ الناتج، ورمزها (K/Y) وبالافتراض تساوي الميل الحدي للادخار مع الميل المتوسط للادخار:[1]

DS/DY=S/Y=S…(1)

---

(1)كيداني سيد أحمد، **أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل**، أطروحة دكتوراه تخصص اقتصاد، 2013/2012، ص34.33.

(2)أحمد جابر بدران، **مرجع سبق ذكره**، ص37.

(3)أشواق بن قدور، **مرجع سبق ذكره**، ص76.75.69.

(1) كريمة قويدري، **الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي**، مذكرة ماجستير تخصص مالية دولية، 2011.2010 ص 45.44.

حيث أن (s) معدل الادخار
وفي حالة توازن فإن الادخار يساوي الاستثمار S=I وبذلك فإن
i=I/Y….. (2)
حيثi هي معدل الاستثمار وان الاستثمار (I) هو التغير الذي يحصل في خزين رأس المال أي أن
I=DK….(3)
والمعامل الحدي لرأس المال/الناتج يساوي (K) أي أن:
DK/DY=K10/DY…..(4)
وبقسمة طرفي المعادلة علىY نحصل DY/Y= 1/Y/K

وعليه فإن معدل النمو في الناتج يساوي معدل الاستثمار مقسوما على المعامل الحدي لرأس المال الناتج ويمكن إعادة الصياغة للمعادلة بالشكل التالي:g = s/k
حيث أن :g: معدل نمو الناتج.s: معدل الادخار.k: المعامل الحدي لرأس المال

من هنا فإن النمو ينخفض بانخفاض الادخار المحلي أو رصيد رأس المال، ونظرا لانخفاض معدلات الادخار في الدول النامية فإنها تعتمد على بدائل تسد الفجوة بين الاستثمار المحلي والادخار المحلي.

2) نموذج روبرت سولو: قام الباحث النيوكلاسيكي سولو بنشر بحثه تحت عنوان مساهمات في نظرية النمو الاقتصادي سنة 1956 وقام بطرح نموذجه كلي المدى الطويل، وكان هدفه الأساسي هو البحث عن أسباب الاختلاف في درجة الغنى والفقر بين الدول، حيث افترض في نموذجه أن الإنتاجية تحدث نتيجة تدخل عاملين هما رأس المال والعمالة، ويفسر نموذج سولو الزيادة في عوامل الإنتاج (العمل، رأس المال) جزءا من النمو، لأن هناك زيادة في السكان(العمل) والاستثمار(رأس المال العامل) أي أن هناك نمو، ومع ذلك الكثير من النمو لا يفسر مبدأ العاملين ولكن من المقرر العامل المتبقي هو التقدم التقني، الذي يجهل مصدره، ويقول البعض انه عامل (سقطت من السماء)، وأعتبر أن النمو السكاني والتقدم التقني أسباب خارجية المنشأ في شرح النموذج.[2]

أ) القاعدي لسولو:

فرضيات النموذج:

- الأسر مكونة من منتجين ومستهلكين
- الدول لا تنتج ولا تستهلك إلا سلعة واحدة، بمعنى أنه لا توجد تجارة دولية أي أن الاقتصاد مغلق، والعرض يساوي الطلب والاستثمار مساوي للادخار.
- التكنولوجيا الخارجية حيث أن الشركات لا يمكنها تغييرها عن طريق الإنفاق على البحث والتطوير
- دالة الإنتاج تحقق من أن المشتقة الأولى موجبة، و المشتقة الثانية سالبة **0**<f' و**0**>f"

(2) عدة أسماء، **مرجع سبق ذكره، ص 70.**

-وتتميز دالة الإنتاج بأن عوامل الإنتاج ذات غلة ثابتة بمعنى اذا ضاعفنا العمل ورأس المال بنسبة معينة فإن تأثيرها على كمية الإنتاج سيكون بنفس النسبة$mY=F(mK ,mAL)$ في ضوء الفرضيات السابقة فإن نموذج SOLOW يتكون مما يلي:

-الإنتاج الفردي $(K)=ky=(Y/L)=\varphi^{\alpha}$

حيث$k=K/L$

-تراكم رأس المال عبر الزمن $Kk^{*}=(dk/dt)= I$

كل تغير نسبي في رأس المال يساوي الفرق بين الاستثمار وامتلاكه، حيث أن الاقتصاد المغلق يفرض تساوي الادخار مع الاستثمار فإن:[1]

$$I=S=Sy=K^{*}=sY-dk$$

ومن جهة أخرى

$$K=(K/L)=\log(k)=\log(K)-\log(L)$$
$$\Rightarrow (d\log k/dt)= (k^{*}/k)= (K^{*}/K)-(L^{*}/l)$$

وحسب معدل نمو عنصر العمل عبر الزمن، بافتراض التوازن في سوق العمل فإننا نكتب:

$$(L^{*}/l)=n\Rightarrow d\log l/dt=n\Rightarrow \log l=ndt=nt+c_0$$
$$\Rightarrow L_t=e^{nt+c_0}$$
$$\Rightarrow lt=l0e^{nt}$$

(1)كيداني سيد أحمد، **مرجع سبق ذكره**، ص 44

وعليه تصبح المعادلة كالتالي:

$$k^*=s\varphi(k) - (s+n)k$$

الشكل رقم (02-01): التمثيل البياني لمخطط سولو:

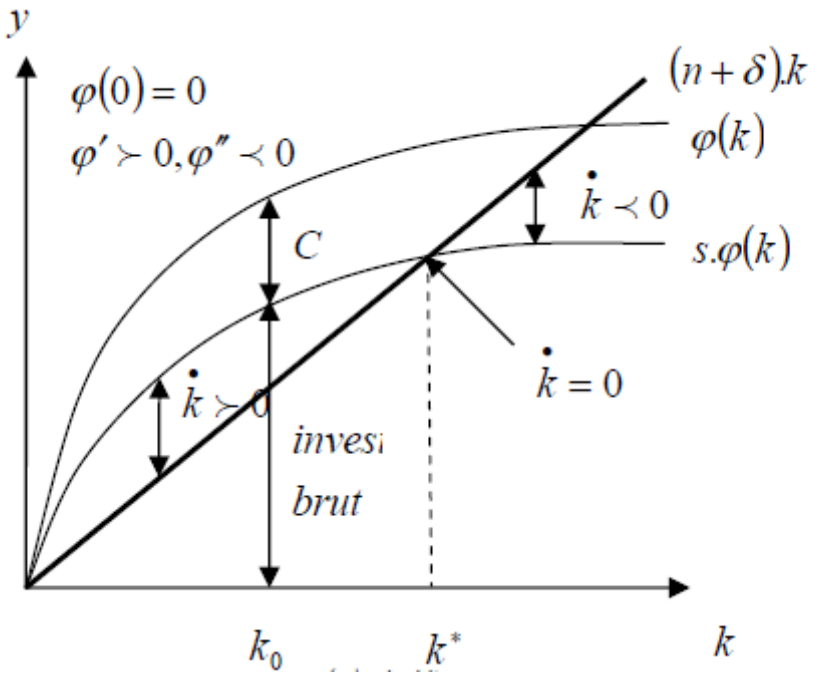

يمثل هذا المنحنى كل معطيات الاقتصاد باستعمال رأس المال الفردي، حيث تعطي نسبة التغيير في k بالفرق بين المنحنيين $s\varphi(k)$ و $(n+s)k$ وعند تقاطع هاذين المنحنيين نجد: $k^*=k$,$k^*=0 \Rightarrow (k^*/k)=0$ وفي الحالة التوازنية خارج هذه الحالة يكون لدينا :

$$k_0<k^* \ , \ k^*<0$$

$$k_0>k^* \ , \ k^*>0$$

الحالة الأولى: رأس المال الفردي يتناقص وهو ما يسمى بتوسع رأس المال

الحالة الثانية: رأس المال الفردي في الاقتصاد يتزايد ويكون لدينا ما يسمى بتعزيز أو تقوية رأس المال في الاقتصاد

ب) نموذج سولو مع التقدم التقني: إذا كانت دالة الإنتاج من الشكل $f(K,L)$ يمكن النظر إلى التقدم التقني على أنه الزيادة في الناتج المحلي الإجمالي المتبقية من مختلف تأثيرات التقدم التقي.

التقدم التقني الذي يعقد إنتاجية العمل ويأخذ الشكل $y=f(K, A,L)$ حيث أن A هي مؤشر التقدم التقني ويسمى هذا النوع من التقدم التقني حيادي من وجهة نظر هارود.

التقدم التقني الذي يعظم إنتاجية رأس المال يأخذ الشكل $y=f(A,K, L)$ ويسمى هذا النوع من التقدم التقني تقدم حيادي من وجهة نظر سولو، وغالبا ما يستخدم التقدم التقني الذي يعضد إنتاجية العامل لدراسة النمو الطويل المدى ويتم افتراض أن التقدم التقني ينمو بمعدل ثابت g بمعنى أن $O(A)=g$

ج) الفرق بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي:اختلف الكتاب والمفكرون في مصطلحي التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي من حيث أنهما وجهان لعملة واحدة أم أن لكل واحد منهم مدلوله، في اللغة هناك فرق واضح بين النمو والتنمية، فنمو شيء يعني زيادته أو تغييره إلى حال أكبر أو أحسن، أما التنمية فتعني فعل أو إحداث النمو، وهكذا يبدو منذ البداية أن النمو يحدث بشكل تلقائي بينما تحدث التنمية بفعل قوي.(1)

أما اصطلاحا فكلاهما يشير إلى معدل زيادة الناتج القومي الإجمالي والحقيقي خلال فترة زمنية لكنه هناك فروقات أساسية فيما بينهما فالنمو الاقتصادي يشير إلى الزيادة المضطردة في الناتج القومي الإجمالي لفترة طويلة، من الزمن دون حدوث تغيرات في الجوانب الاقتصادية والاجتماعية...الخ.

بينما التنمية تعني إضافة إلى الناتج القومي الإجمالي حدوث تغيرات هيكلية مهمة وواسعة في المجالات الاقتصادية الاجتماعية والسياسية.

ويفرق بعض الاقتصاديين بين النمو والتنمية في جوانب عديدة حيث تؤكد السيدة Hichs بأن التنمية تشير إلى البلدان النامية والنمو يشير إلى البلدان المتقدمة كما يفرق Schumpeter بين الاثنين بالقول أن التنمية هي تغير غير مستمر وفجائي في الحالة المستقرة بينما النمو هو التغير التدريجي والمستقر في الأمد الطويل، والذي يحدث خلال الزيادة العامة في معدل الادخار في السكان.(2)

ويمثل الجدول التالي الفرق الجوهري بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي.

الجدول رقم (02-02): الفرق بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي

النمو الاقتصادي	التنمية الاقتصادية
-لا يهمه مصدر زيادة الدخل القومي **- لا يهتم بشكل توزيع الدخل الحقيقي الكلي بين الأفراد** **-يهتم بالتغيير في الحجم الذي يحصل عليه الفرد من السلع والخدمات**	- تهتم بمصدر زيادة الدخل القومي و تنويعه - تهتم بزيادة متوسط الدخل الحقيقي خاصة بالنسبة للطبقة الفقيرة - يهتم بنوعية السلع و الخدمات

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على الدكتور جلال خشيب، النمو الاقتصادي.

المبحث الثالث: النمو الداخلي والخارجي

المطلب الأول: مفهوم النمو الداخلي

النمو الداخلي كما يتضح في تسميته فهو داخل المنشأة ينتج عن موارد المؤسسة الخاصة حيث يعرف بالارتفاع في الحجم والتغير في خصائص المؤسسة المحصل عليها

(1) اسماعيل محمد بن قانة، **مرجع سبق ذكره**، ص6-7
(2) عبد الرزاق الدليمي، **مرجع سبق ذكره**، ص37

بضم وإلحاق وسائل إنتاج إضافية منشأة من طرف المؤسسة ذاتها أو مشتريات من الخارج في إطار الصفقات التجارية.[1]

فظهرت اختلافات بين الباحثين في تعريف النمو الداخلي، حيث عرفه جاك مان Jacquemin (1975) أنه "استخدام المؤسسة لمواردها الخاصة لتنفيذ سياستها الاستثمارية والتي تمول بالأرباح غير الموزعة أو باللجوء إلى الوسطاء الماليين".

أما "وابرو جونيك"WabroJonic فقد قدم تعريف أكثر دقة حيث عرفه على أنه "نمو المؤسسة عن طريق التمويل الذاتي أو جلب رؤوس الأموال دون التوحد مع مؤسسات أخرى".[2]

أما التعريف الأكثر شمولية ما جاد به Bienaymé "أنه النمو الذي ينتج عن الزيادة في قدرات الإنتاج الجديدة عن طريق إنشاء أو حيازة وسائل إنتاج جديدة ينتج عنها ارتفاع في الإنتاج كما ونوعا".[3]

ومن خلاله يمكننا أن نلحق التعاريف السابقة فنستنتج أن النمو الداخلي هو الارتفاع في القدرة للمؤسسة بإنشائها لوسائل إنتاجية أو بحيازتها لاستثمارات جديدة.

(1) سمية ريال، **سلوك المؤسسات الاقتصادية في تمويل نموها الداخلي**، دراسة مقارنة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، شهادة ماجستير، جامعة ورقلة، 2011، ص41

(2) إلياس بن ساسي، **مجلة لمحاولة ضبط مفهومي النمو الداخلي والخارجي والمفاضلة بينهما**، جامعة ورقلة، ص33-34

(3) إلياس بن ساسي، **المؤسسة أمام خيار النمو الداخلي والخارجي**، أطروحة دكتوراه، دار الجامعة، 2008، ص60

المطلب الثاني: نماذج النمو الداخلي (الحديثة):

إن الأداء الضعيف للنظريات الكلاسيكية المحدثة (النيوكلاسيكية) في إلقاء الضوء على مصادر النمو طويل الأمد قد قاد إلى عدم الرضا عن تلك النظريات، حيث لم تفلح هذه النظرية في تفسير التباعد أو الاختلافات الكبيرة في الأداء الاقتصادي فيما بين البلدان المختلفة، الأمر الذي دفع إلى ظهور نظرية جديدة هي نظرية النمو الداخلي.(1)

أولا: نموذج رومر: تمكن رومر Romer(1986) من إعطاء نفس جديد للنظرية النيوكلاسيكية، وهذا عن طريق الفرضية المتمثلة في إدخال عامل التعلم عن طريق التمرن، بحيث أن المؤسسة التي ترفع من رأس مالها المادي تتعلم في نفس الوقت من الإنتاج بأكثر فعالية، وهذا الأثر الإيجابي للخبرة على الإنتاجية، يوصف بالتمرن عن طريق الاستثمار، بالإضافة إلى ذلك فإن الفرضية الثانية متمثلة في أن المعرفة المكتشفة تنتشر آنيا في كل الاقتصاد، وعليه إذا اعتبرنا أنه يمكن تمثيل المعرفة المتوفرة في المؤسسة I بالمؤشر A_I هذا أن التغير dA_i/dt يمثل التعلم الكلي للاقتصاد، والذي بدوره يتناسب مع التغير في K_i لمخزون رأس المال، ومنه دالة الإنتاج هي:(2)

$$Y_i=F(k_i, KL_i)$$

بحيث: F تحقق الخصائص النيوكلاسيكية، متمثلة في الإنتاج الحدي لكل عامل متناقص ووفرات الحجم ثابتة، بالإضافة إلى أن الإنتاجية الحدية لرأس المال أو العمل تؤول إلى ما لا نهاية لما كل من رأس المال والعمل يؤولان إلى الصفر، وتؤول إلى الصفر لما يؤولان إلى ما لا نهاية.

إذا كانت كل من K و L_i ثابتة، كل مؤسسة هي معرضة إلى مردودية متناقصة لـ K_I كما هو ملاحظ في نموذج سولو، بالإضافة إلى أنه من أجل قيمة معطاة لـ L_i، فإن دالة الإنتاج متجانسة من الدرجة واحد في K_i وK وبالتالي فإن مصدر النمو الداخلي هو ثبات المردودية الاجتماعية لرأس المال، وبتحديد دالة الإنتاج بالاستعانة بدالة كوب دوقلاص:

$$Y_i=A.(K_i)^{\alpha}.(KL_i)^{1-\alpha}$$

حيث: $0<\alpha<1$

ويوضع: $k=K/L$,$k_i=K_i/L_i$,$y_i=Y_i/L_i$ ثم بوضع فيما بعد $y_i=y$ و k_i/k الناتج المتوسط هو:

$$y/k=f(L)= A.\ L^{1-\alpha}$$

يمكن تحديد الناتج الحدي الخاص لرأس المال بالاشتقاق بالنسبة لـK_i بتثبيت Kو Lوبتعويض $k_i=k$ نتحصل على:

ومنه فإن الناتج الخاص لرأس المال يرتفع معL، وهو غير مرتبط بـ k، وعليه فإن

$$K_i=A.\alpha.L^{1-\alpha}$$

(1) مدحت القريشي، **مرجع سبق ذكره**، ص78

(2) قويدري كريمة، **مرجع سبق ذكره**، ص47-48.

التعلم عن طريق التمرن وانتشار المعرفة يلغي الميول نحو تناقص المردودية، وهو أقل من الناتج المتوسط وهذا لكون $0‹\alpha‹1$

وبأخذ قيد الميزانية للعائلة التالي:

$$da/dt=w+ra - c-na$$

حيث:w تمثل الأجر و a تمثل الأصول للفرد، r تمثل مردودية الأصل

وعليه فإن مشكل تعظيم دالة المنفعة Uتحت قيد الميزانية عن طريق التعظيم الديناميكي الناتج عن الحساب الهاميلتوني، يعطى بالعلاقة التالية:

$$r=p-\frac{i*(c)*c}{\bar{\imath}(c)}(c/c)^*$$

باستخدام دالة المنفعة المسماة بمرونة الإحلال غير زمنية:

$$u=(c)=\frac{c(1-\beta)}{1-\beta}$$

حيث عندما ترتفع β فإن العائلات تنحرف عن الاستهلاك النظامي في الزمن، ومرونة الاحلال لدالة المنفعة معطاة بـ $1/\beta$، وبالاستعانة بما سبق فإن دالة المنفعة تكتب كما يلي:

$$(c\cdot/c)=(1/\beta)(r-p)$$

وبتعويض قيمة r المتمثلة فيδ - $A\alpha L^{1-\alpha}$ تتحصل على معدل النمو للاقتصاد غير الممركز:

$$g_c = (1/\beta)\,(A\alpha L^{1-\alpha} - \delta - p)$$

وبالأخذ بعين الاعتبار الناتج المتوسط تتحصل على معدل النمو المحدد من طرف المخطط(التعظيم الاجتماعي):

$$g_{cp} = (1/\beta)\,(AL^{1-\alpha} - \delta - p)$$

ومع العلم أن $\alpha‹1$ فهذا يعني أن: $g_c‹_{cp}$

يمكن الحصول على الأعظمية الاجتماعية إذا قمنا بتدعيم الاستثمار بمعدل $1-\alpha$عن طريق ضريبة جزافية (forfaitaire)، إذ دفع الحاصلين على رأس المال جزء قيمته α من تكلفته، المردودية الخاصة لرأس المال تساوي المردودية الاجتماعية.

ثانيا: نموذج Robelo: إن الافتراض المتمثل في كون كل من السلع المادية والتعليم لها نفس دالة الإنتاج، لا يأخذ بعين الاعتبار الدور الأساسي للتعليم، والذي يتطلب موظفين مؤهلين كعامل إنتاج، ولهذا قام روبيلو من استعمال دالتين للإنتاج لكوب دوقلاص:

$$Y=C+K^*+\delta\,K = A.\,(vK)^{\alpha}\,.\,(uH)^{1-\alpha}$$

$$[(I-v)ck]^n * [(I-u)*H]^{1-n}$$

حيث: Y تمثل إنتاج السلع (الاستهلاكية والرأسمال المادي)، و$A,B‹0$ هما عاملان تكنولوجيان، وكل من n و α يمثلان نسبة الرأسمال المادي المستعمل في كل قطاع، وهي محصورة بين 0و1، وكل من u و v يمثلان نسبة رأس المال المادي ورأس المال البشري

الكلية في إنتاج السلع، وبافتراض أن $n<\alpha$ فإن قطاع التعليم هو كثيف نسبيا في رأس المال البشري وإنتاج السلع هو نسبيا كثيف في رأس المال المادي.

يستلزم شكل المعادلات السابقة أن هناك وفورات الحجم ثابتة بالنسبة لكميات العوامل الداخلة في الإنتاجK وH، وهكذا يصبح النموذج مصدر النمو الداخلي، وفي الحالة النظامية كل من u وv ثابتة وH,K,C وY تنمو بنفس المعدل g^*، باستعمال تقنية التعظيم الديناميكي، نتحصل على معدل النمو للاستهلاك:

في هذا النموذج الحد والذي يرافق الناتج الحدي الصافي للرأس المال المادي يساوي معدل المردودية r.

إن مردودية الرأس المال البشري والرأس المال المادي هي نفسها في القطاعين، وهذه الشروط تؤدي إلى العلاقة مابينuوv :

وعليه تحدث الزيادة في الإنتاج عن طريق الزيادة الآتية لكل من نسبة K و H المخصصة للإنتاج.

المطلب الثالث: مفهوم النمو الخارجي

ينظر إلى النمو الخارجي على أنه أقل تكلفة والأقل خطرا وتتطلب هذه الإستراتيجية اشتراك ثنائي لاثنين أو أكثر من المؤسسات عن طريق الحيازة الكلية.(1)

هناك اختلافات بين الباحثين في تعريف النمو الخارجي حيث عرفه مورڤن Morgen سنة 1972 على أنه "الارتفاع في استثمارات المؤسسة الناتج عن الحيازة للاستثمارات المنجزة في مؤسسة أخرى".

وعرفه Houssieux سنة 1966 على أنه "يتمثل في عملية شراء الأصول الصناعية والتجارية والتي تضمن للمؤسسة التوسع في أنشطتها، "ويضيف" هو قرار النمو بشراء أصول مادية نقدا أو تأجيرها أو المساهمة الجزئية أو الكلية في مؤسسة أخرى."

يرتبط النمو الخارجي بمفهومه الواسع بمصطلح الحيازة حيث عرف النمو الخارجي على أنه عمليات الحيازة لإجمالي الأصول المادية المستعملة أو الحيازة شبه الكلية لرأس مال المؤسسة من طرف أخرى، فهذا الباحث الأمريكي "ويستن" يجري بحثا كمم فيه نمطي النمو بدلالة النمو الإجمالي للمؤسسة من خلال عينة من مؤسسات تعتمد على النمو الداخلي والنمو الخارجي في نموها بربط النمو الخارجي بالعمليات التالية:

- إنشاء مؤسسة جديدة بضم مؤسستين جديدتين على الأقل
- حيازة كلية لأصول مؤسسة أخرى مع الاحتفاظ بهوية المؤسسة الحائزة
- تولي السيطرة على رأس مال مؤسسة أخرى

ومن خلال ما توصلنا إليه يمكننا إعطاء مفهوم أكثر اتساعا حيث يمتد النمو الخارجي إلى أبعد من عمليات الحيازة أو السيطرة على الأصول المستعملة ليشمل كل الاتفاقيات مع المؤسسات التي لا تتضمن تحويل الملكية أصول أطراف ومنها عقود إيجار الأصول المادية المستعملة.(2)

(1) سمية دربال، **مرجع سبق ذكره**، ص 43
(2) إلياس بن ساسي، **مرجع سبق ذكره**، ص36

المطلب الرابع: الفرق بين النمو الداخلي والخارجي

حاول الباحثون التمييز بين مفهومي النمو الداخلي والنمو الخارجي بالاعتماد على معايير مختلفة، هناك من اعتمد على طبيعة الاستثمار وآخرون ركزوا على معايير وجود أو غياب شريك وأدى ذلك إلى الكثير من الغموض في هذين المفهومين.

1) معيار طبيعة الاستثمار: معيار طبيعة الاستثمار الذي تحوزه المؤسسة لتنمية قدراتها الإنتاجية أخذ مساحة واسعة لدى الباحثين في تعريفهم للنمو الداخلي والخارجي والتفريق بينهما، فالمؤسسة التي تختار النمو الداخلي يمكن أن ترفع من قدرتها الإنتاجية بحيازتها أو تصنيعها لوسائل إنتاجية جديدة، وباختيارها للنمو الخارجي تلجأ إلى وسائل إنتاجية مستعملة أي تم توظيفها لإنتاج سلع وخدمات، هنا يمكن أن يطرح التساؤل التالي: هل نستطيع أن نفرق بين المفهومين على أساس حالة الاستثمارات الجديدة أو المستعملة التي تم اقتناؤها؟ تتم الإجابة على هذا التساؤل بالوقوف على بعض الحالات نذكر منها:

حالة حيازة المؤسسة لاستثمارات مستعملة لكنها منعزلة عن عوامل الإنتاج الأخرى، تثير هذه الحالة مسألة الارتباط بين الاستثمار الجديد والنمو الداخلي، صحيح أن الاستثمارات الجديدة يعد نموا داخليا، لكن أثبت الواقع أن المؤسسة قد تتحصل في بعض الأحيان على استثمارات مستعملة، وعليه فإن حيازة المؤسسة لاستثمارات مستعملة منعزلة عن عوامل الإنتاج تعتبر نموا داخليا.

وعليه معيار التفرقة بين النمو الداخلي والخارجي لا يتعلق بحالة الاستثمار بقدر ما يتعلق بجاهزية الاستثمار فإذا قامت المؤسسة بحيازة استثمارات في وضع التشغيل تكون عندها الحيازة نموا خارجيا، أما إذا تمت الحيازة على وحدة إنتاجية مهيأة بشكل جزئي للنشاط فذلك يعد نموا خارجيا.

2) معيار وجود الشركاء: اعتبر الباحثون في تعريفهم للنمو الخارجي أن الخاصية الرئيسية لهذا النمط هو وجود شريك خارجي، يتحقق النمو الخارجي عن طريق الاندماج أو تولي السيطرة تحتاج المؤسسة إلى شريك واحد على الأقل، فهل ذلك يعني أن النمو الداخلي لا يحتاج في تحقيقه لشريك خارجي؟.

كل استراتيجيات النمو تنفذ بمشاركة خارجية لكن طبيعة الشريك وطبيعة العملية تتغير من نمط لأخر فالنمو الداخلي للمؤسسة يحتاج إلى عمليات الحيازة التي تتم مع مؤسسات لاقتناء أو كراء وسائل الإنتاج المستعملة، نقطة الاختلاف في طبيعة الشريك بين النمو الداخلي والخارجي أن عمليات هذه الأخيرة كالاندماج لا تتم إلا بموافقة المالكين، ومما سبق نستنتج أن وجود شريك في عمليات النمو لا تعتبر معيارا للتفرقة بين النمو الداخلي والنمو الخارجي.

خلاصة:

تعتبر التمنية الاقتصادية مفهوما شاملا يتجاوز المفهوم الكمي للنمو الاقتصادي فهي عملية تشمل التغيير النوعي والهيكلي في كافة المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.

لا يفهم النمو الاقتصادي بأي حال من الأحوال بمعزل عم مفهوم التنمية الاقتصادية، فكلاهما يعد جزءا لا يتجزأ من عملية البناء وتحقيق رفاهية المجتمعات، كما لا ينبغي حصر مفاهيم النمو والتنمية في مجالهما الاقتصادي الضيق وحسب، طالما اعتبر كلاهما عملية متعددة الأبعاد تهدف إلى إعادة تنظيم وتوجيه كل من نظامين الاقتصادي والاجتماعي والرقي بهما إلى الأحسن.

الفصل الثالث:
الإطار التطبيقي لمدى مساهمة البنوك الإسلامية في النمو الاقتصادي

تمهيد:

تعتبر البنوك الإسلامية في الجزائر أساسا في تجربة بنك البركة الجزائري،فان هذا البحث سوف يكون حول هذا البنك كدراسة قياسية لهذه التجربة القصيرة ورصد ما حققته من انجازات آو ما سجلته من إخفاقات وذلك بالاعتماد على بعض الأرقام والمؤشرات التي وردت في تقارير البنك، أو بعض النسب التي تنتج عن تحليل هذه الأرقام.

وبالنظر إلى قصر التجربة التي عاشها بنك البركة الجزائري,فان دراسة بعض الأرقام أو النسب سوف تكون خاصة بالفترة (1990-2015) كدراسة قياسية مختصرة لنقتصر على الحقائق والاستنتاجات العلمية من خلال التحليل بواسطة المؤشرات الأكثر دلالة للوقوف على واقع هذه التجربة،لنصل من خلالها إلى تطور لآفاقها المستقبلية .

المبحث الأول: مدخل للتعريف ببنك البركة الجزائري:

يعد ظهور بنك البركة الجزائري حدثا مميزا في النظام المصرفي الجزائري، حيث أنه ليس شبيها بالبنوك التقليدية، وإنما هو بنك إسلامي يسعى لتحقيق مجموعة من الأهداف من خلال ممارسة الأعمال المصرفية الأساسية، لذلك سيتم في هذا المبحث تقديم بنك البركة الجزائري والتعرف على هيكله التنظيمي ومهامه.

المطلب الأول: تقديم بنك البركة الجزائري:

بنك البركة الجزائري هو عبارة عن بنك تجاري إسلامي تأسس في 20 ماي 1991 برأس مال قدره 500 مليون دج موزعة على 500.000 سهم إسمي، غير قابلة للتجزئة، قيمة كل سهم 1000دج، ولقد تم رفع رأس المال بموجب التعديل الداخلي والتنظيم الذي يضبط عمل البنوك إلى مبلغ يقدر بـ: 100.000.000,00 دج سنة 2009، يعتبر بنك البركة الجزائري أول مؤسسة مصرفية ذات رأس مال مشترك (عام. خاص) وهو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية سعودية، والمتمثلة في:

- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) بنسبة 46 %
- الجنب السعودي الممثل بمجموعة الدالة البركة القابضة البحرينية بنسبة 54% والتي حولت إسمها إلى مجموعة البركة المصرفية البحرينية (BBA) بموجب تعديل العقد التأسيسي
- الشكل القانوني: شركة مساهمة(ش، م)
- المقر الاجتماعي

حيث يعمل بنك البركة الجزائري وفق مبادئ الشريعة، حسب الطرق المتعارف عليها دوليا.[1]

عرف الشيخ صالح عبد الله كامل بنك البركة الجزائري على أنه بنك إسلامي لا يتعامل بالفائدة أخذا أو إعطاء، ويهدف إلى تنمية المجتمع الجزائري المسلم، وإلى خلق توليفة عملية مناسبة بين متطلبات العمل المصرفي الحديث وضوابط الشريعة الإسلامية.[2]

يقدم البنك لعملائه مختلف الخدمات البنكية التي تقدمها البنوك التقليدية مع التقييد بأحكام الشريعة الإسلامية، وفي مجال الودائع يفتح البنك للأفراد والمؤسسات الحسابات التالية:

- **حسابات الودائع تحت الطلب:** تفتح للأشخاص الطبيعيون والمعنويون وهي حسابات جارية بالدينار الجزائري لتسيير شؤونهم التجارية والمالية بالإيداع والسحب، كما يفتح البنك حسابات تجارية بالعملة الصعبة لأغراض السياحة والتجارة.

(1) الموقع الرسمي لبنك البركة: **http//www.albaraka.bank.com**، 2018/04/17.

(2) عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، دراسة حالة مذكرة ماجستير2008،2009 ، جامعة الحاج لخضر باتنة، ص58.

- **حسابات التوفير والادخار:** تفتح للأشخاص الطبيعيين بحد أدنى من الرصيد لا يقل عن 2000 دج ويمنح لصاحبها دفترا تسجل فيه عمليات السحب والإيداع، ويكافأ الحساب على الرصيد المتوسط السنوي لجزء من أرباح البنك.
- **حسابات الاستثمار المخصص:** هي حسابات تمكن أصحابها من استثمار أموالهم في مشروع أو عدة مشاريع يختارونها وتكون معرفة لديهم.
- **حسابات الاستثمار المشتركة (غير المخصصة):** تستثمر أموالها في مشاريع عامة ومشتركة، تتحصل حسابات الاستثمار على أرباح وفق نسب مشاعة يتفق عليها مسبقا، كما يقل رصيدها عن حد أدنى هو 100.00دج.[1]

المطلب الثاني: أهداف ومهام بنك البركة الجزائري:

أولا: أهداف بنك البركة الجزائري:يهدف بنك البركة الجزائري إلى تغطية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمات المصرفية وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال:

1) تحقيق ربح حلال من خلال استقطاب الموارد وتشغيلها وفق صيغ إسلامية وتحقيق عوائد بما يتفق مع ظروف العصر ويراعي القواعد الاستثمارية السليمة.
2) توفير التمويل اللازم لسد احتياجات القطاعات المختلفة لا سيما تلك القطاعات البعيدة عن الاستفادة من التسهيلات المصرفية التقليدية.
3) تطوير وسائل جلب الأموال والمدخرات وتوجيهها نحو المشاركة بأسلوب مصرفي غير تقليدي.
4) القيام بكافة الأعمال الاستثمارية والتجارية مع دعم صغار المستثمرين والحرفيين.
5) تطوير أشكال التعاون مع البنوك الإسلامية في كافة المجالات خاصة في مجال تبادل المعلومات والخبرات.
6) تطوير آفاق الاستثمار وتقديم التمويل اللازم للمشروعات المتفق على جودتها الاقتصادية والاجتماعية.
7) تشجيع الادخار الفردي والمؤسساتي.

- يملك البنك حاليا عددا من الشركات والفروع التي يساهم في رأسمالها ونذكر منها:[1]
- السلام للتأمين يساهم فيها البنك بنسبة 20%
- شركة التكوين مابين البنوك بنسبة 10%
- شركة ضمان الودائع المصرفية بنسبة 4,762 %
- مركز المقاصة الأولية بنسبة 0,709 %
- شركة ساتيم بنسبة 0,375%

(1)**الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري**، http//www.albaraka.bank.com. 2018/04/17.

(1) هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير، غير منشورة تخصص دراسات مالية ومحاسبية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018/2017، ص156.

يملك البنك حاليا 25 فرعا على مستوى التراب الوطني، ويعمل على بلوغ 50 فرعا بنهاية 2014 وهو بصدد فتح 03 فروع جديدة في كل من (برج بوعريريج، باب الزوار، بجاية) كما يوظف 650 عامل حسب تقارير 2009 مقابل 565 عامل سنة 2006 بزيادة قدرها بـ:11,5%كما قدر عدد الزبائن بأكثر من 120.000 زبون.(2)

ثانيا: مهام بنك البركة الجزائري: يقوم بنك البركة الجزائري بتغطية الاحتياجات الاقتصادية في مجالات الخدمات المصرفية وأعمال التمويل والاستثمار وفقا لمبادئ الشريعة الإسلامية من خلال العمليات التالية:

1) في مجال الخدمات المصرفية: يقدم بنك البركة لعملائه خدمات مصرفية مختلفة أهمها:

- **قبول الودائع:** يتلقى البنك ودائع من الأفراد والمؤسسات ويفتح ثلاث أنواع من الحسابات بالدينار الجزائري أو بالعملة الصعبة وهي:(3)
- **الحساب الجاري:** لتسهيل معاملات الأفراد والمؤسسات.
- **حساب التوفير:** لتشجيع صغار المدخرين حيث الحد الأدنى للرصيد هو 2000دج أو ما يقابلها بالعملة الصعبة.
- **حساب الاستثمار غير المخصص:** لاستثمار الأموال الكبيرة حيث الحد الأدنى للرصيد هو 100.00دج أو ما يعادلها بالعملة الصعبة.

والحسابين الآخرين يدخلا في الاستثمار بنسب معينة تتناسب طرديا مع طول الفترة الزمنية ويتحصل على معدلات للربح تتناسب بنفس الطريقة، وتفكر إدارة البنك حاليا في فتح نوع جديد من الحسابات هو حساب الاستثمار المخصص والذي توجه فيه الوديعة إلى الاستثمار في مشروع معين.

2) في مجال الخدمات الاجتماعية: تتمثل الخدمات الاجتماعية التي يقدمها بنك البركة الجزائري فيما يلي:

تقديم القروض للغايات الإنتاجية والاستهلاكية في مختلف المجالات

تحسين مستوى دخل ومعيشة الفرد

إنشاء وإدارة الصناديق المخصصة لمختلف الغايات الاجتماعية المعتبرة

3) في مجال التمويل والاستثمار:

أ) في مجال التمويل:يقوم بنك البركة الجزائري بتمويل مختلف المؤسسات وكذلك الأفراد من صناعيين، تجار مستوردين، مقاولين، وغيرهم وذلك حسب احتياجاتهم المالية ويقدم لهم كذلك إرشادات والنصائح التي تلزمهم لكثرة خبرته في تلك المجالات.

ب) في مجال الاستثمار:يقوم بنك البركة بإعطاء فرص استثمار أموال عملائه في مشاريع معينة ويقوم بتحقيق هذه المشاريع مقابل الحصول على أرباح معينة.

(2) الموقع الرسمي لبنك البركة: **http//www.albaraka.bank.com**، 2018/04/17.

(3) سليمان ناصر، **العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر دراسة تقييميه مختصرة**، ورقة بحث مقدمة إلى ملتقى النظام المصرفي الجزائري، واقع وآفاق، جامعة قالمة أيام 5 و 6 نوفمبر 2001، ص6.

تختلف صيغ تمويل البنك التي يستعملها وهي كلها تشارك في كونها تعتمد على طرق إسلامية ومنها التمويل بالمرابحة والاستصناع، التأجير، البيع .

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري:

يتكون الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري من:[1]

1) مجلس الإدارة: يتكون مجلس الإدارة من 06 أعضاء نصفهم يمثلون بنك الفلاحة والتنمية الريفية (BADR) والآخرين يقومون بتمثيل مجموعة البركة (المملكة العربية السعودية)، حيث يتم تعيين رئيس مجلس الإدارة.

يقوم مجلس الإدارة بتسيير شؤون البنك من خلال كافة السلطات والصلاحيات التي يملكها في جميع الشؤون الإدارية والمالية باسم المؤسسة مباشرة أو عن طريق رئيس مجلس الإدارة، كما يمكن لمجلس الإدارة وضع حد لعمل أعضاء المديرية العامة في إطار احترام الأحكام الواردة في عقد البنك وهذا بعد ما عينهم في وقت سابق بموجب سلطته وصلاحياته كما يقوم بتحديد أجور أعضاء المديرية العاملة أو علاواتهم.

2) المديرية العامة: تتكون من مدير عام ينوب عنه ثلاث مدراء عاملين مساعدين ومديري قسمين، وكلهم معينين من طرف مجلس الإدارة وذلك باقتراح من طرف المدير العام، فالمديرية العامة تسير البنك وتقوم بمهامها تحت سلطة مجلس الإدارة وتلك بموجب توجيهاته وأوامره، كما تقوم المديرية على وضع توجيهات مجلس الإدارة وتقرير الوسائل والكيفيات الملائمة من أجل تجسيدها وهذا فيما يخص:

- تقوية وتنمية شبكة استغلال البنك.
- تدبير جميع الموارد.
- تنمية رقم الأعمال مع الشركات الوطنين والخارجيين
- تثبيت وحماية سمعة البنك.

يقدم المدير العام تقريرا سنويا بعرض قيمة الوضعية المالية للبنك وأيضا وضعية التسيير للسنة المالية السابقة، وهذا في إطار الصلاحيات المحولة له من طرف الإدارة كما يقوم بتمثيل البنك أمام الغير، ويمكنه تفويض سلطاته إلى أحد مساعديه.

3) المديرية العامة المساعدة للشؤون الإدارية والتنمية: المدير العام المساعد للإدارة والتنمية مكلف بموجب السلطات الممنوحة له بمثابة وتنسيق النشاطات الخاصة بالهياكل المركزية التابعة له والمتمثلة في ما يلي:

- مديرية الموارد البشرية والوسائل: وهي موضوعة تحت سلطة مدير مركزي، وهي بدورها تتفرع إلى:

- المديرية الفرعية للموارد البشرية، المديرية الفرعية للوسائل العامة وتتمثل مهمة مدير الموارد البشرية والوسائل العامة في ما يلي:

- إعداد وتطبيق مخطط التشغيل والتكوين الخاص بالمستخدمين.
- تسيير وصيانة الممتلكات العقارية والمنقولة للبنك.

(1) الموقع الرسمي لبنك البركة :.http//www.albaraka.bank

- ضمان الإصدارات لهياكل البنك.
- المشاركة في إعداد السياسة الخاصة بالموارد البشرية للبنك.
- الحرص على تطبيق القانون الداخلي للبنك ولاسيما الانضباط الانتظام والمحافظة على سمة البنك ومظهره.
- مدير التنظيم والإعلام الآلي: وتكون هي أيضا تحت سلطة مدير مركزي وتتمثل مهمة هذه المديرية في البحث وإنشاء وصيانة الأنظمة المعلوماتية.

4) المديرية العامة المساعدة للاستغلال: ويندرج تحتها مديريتين هما:[1]

- مديرية التسويق والشبكة: وينشأ عنها الفروع وهي موضوعة تحت سلطة مدير مركزي.
- مديرية الشؤون القانونية والمنازعات: وهي موضوعة وتحت مسؤولية مدير مركزي وتتمثل المهمات الرئيسية لهذا المدير في ما يلي:
  - التوجيه والتأطير القانوني لشبكة الاستقبال.
  - التكفل لكل الملفات المشكوك فيها أو المتنازع فيها للبنك والقيام بالإجراءات القانونية لحماية البنك.
  - وضع وتقوية الوسائل القانونية الموجهة لدراسة الملفات المشكوك فيها والمنازع فيها، يتفرع عنها مديريتين هما: مديرية فرعية للشؤون القانونية، مديرية فرعية للمنازعات.

5) المدرية العامة المساعدة المكلفة بالتمويل والشؤون الدولية: يقوم المدير العام المكلف بهذه المديرية بمتابعة وتنسيق المهمات والنشاطات الخاصة بالهياكل المركزية التابعة له والمتمثلة في:

- مديرية التمويلات ومراقبة الالتزامات: وهذه المديرية توجد تحت سلطة مدير مركزي ومهمتها تكمن في تمويل المؤسسات والأفراد، وهي بدورها تتفرع إلى:
- مديرية فرعية لتمويل المؤسسات الكبرى والمتوسطة والصغيرة والأفراد.
- مديرية فرعية لمراقبة الالتزامات والتحصيل.
- مديرية الشؤون الدولية.

6) مديرية المراقبة:تكون تحت مسؤولية مدير مركزي وتتمثل مهماتها الرئيسية في ما يلي:

ضمان مراقبة جميع هياكل البنك وجميع العمليات التي قامت بها لتسيير المؤسسة، تقييم درجة أمن وفعالية إجراءات التسيير والتشغيل ومعالجة العمليات، تأكد من تطبيق النصوص التنظيمية من طرف مختلف هياكل البنك وتتفرع المديرية إلى ثلاث مديريات فرعية هي: مديرية فرعية للمراقبة، مديرية فرعية للتدقيق، مديرية فرعية للتفتيش وترتبط

(1) هاجر زرارقي، **مرجع سبق ذكره**، ص160.

مديرية المراقبة بالمدير العام تحت إشراف السلم الإداري، وتربطها علاقات مع كل هياكل البنك المختلفة ويمكن تلخيص الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري في الشكل الموالي:

الشكل: رقم(02-03): الهيكل التنظيمي لبنك البركة الجزائري

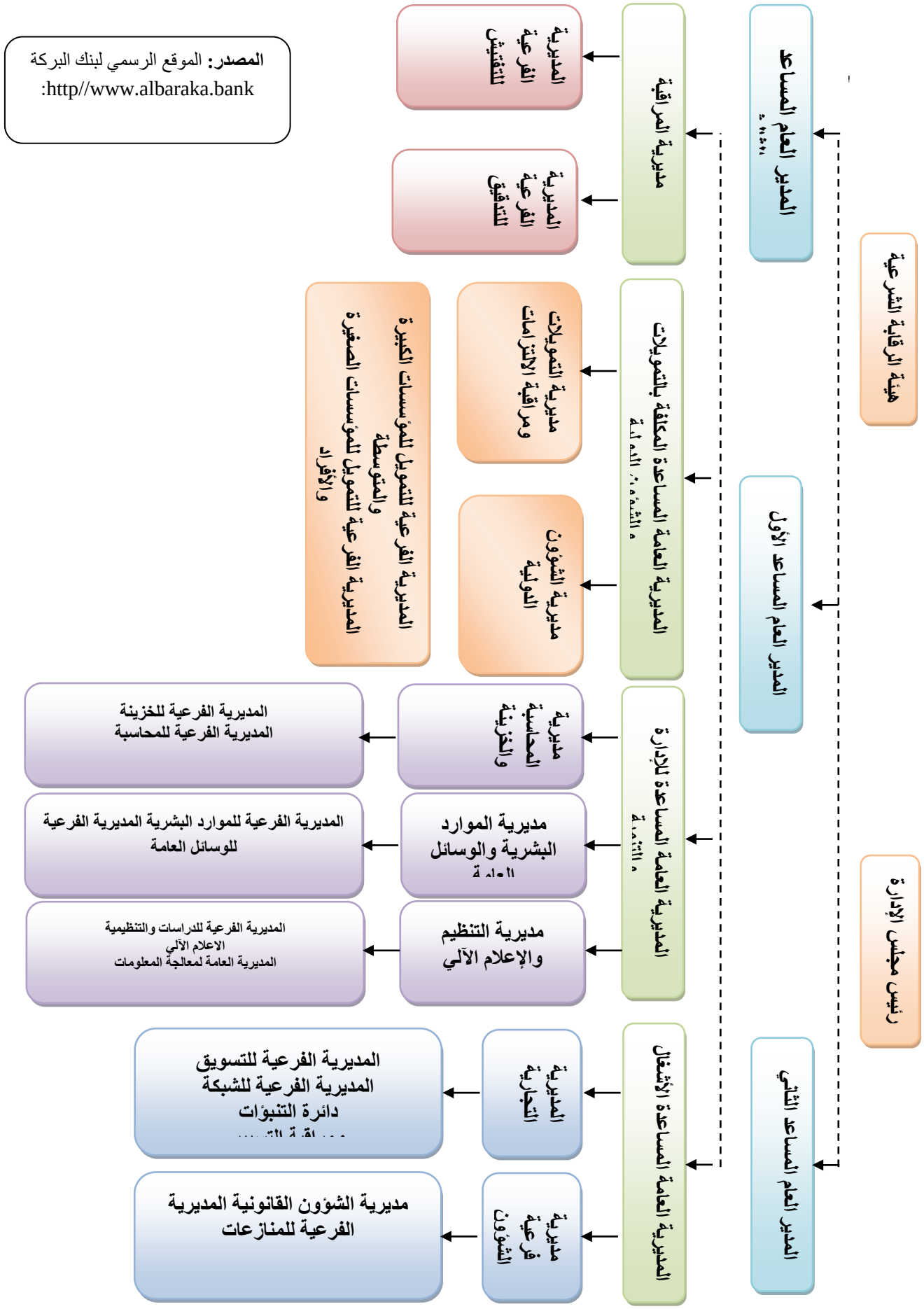

المصدر: الموقع الرسمي لبنك البركة :http//www.albaraka.bank

المبحث الثاني:دراسة تقييمية لبنك البركة الجزائري

بنك البركة الجزائري هو أول بنك إسلامي مشترك (بين القطاع العام والخاص) يفتح أبوابه في الجزائر أنشئ بتاريخ: 20 مايو1991 كشركة مساهمة في إطار قانون النقد والقرض (القانون رقم 10 لسنة 1990) الذي صدر مع الدخول في مرحلة الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر، ومقره الرئيسي هو مدينة الجزائر العاصمة.

المطلب الأول: الدراسة النظرية السابقة:

سيكتفى في هذا المقام بعض الدراسات المتعلقة بالموضوع، لأن جلها سيلخص في الفصل التمهيدي من البحث، على النحو التالي:

01) كفاءة المصرفية الإسلامية في ماليزيا: مقاربة الحد العشوائي: تمثل الدراسة تقصي تجريبي الهدف منه الكشف على مستوى الكفاءة في البنوك والنوافذ الإسلامية بالإضافة إلى البنوك التقليدية في ماليزيا.

وصفت الدراسة بأن كلا من الأصول والودائع والأصول المولدة للربح في المصرفية الإسلامية تنمو بمعدل نمو أسرع من نظيراتها التقليدية في ماليزيا خلال الفترة 1997-2003م، ثم استخدمت الدراسة مقاربة الحد العشوائي لقياس الكفاءة الفنية وكفاءة التكاليف في المستويات الثلاث للمصارف (البنوك، النوافذ الإسلامية البنوك التقليدية)، فكانت أهم النتائج كالتالي:

- يزيد مستوى الكفاءة في الصناعة المصرفية الإسلامية خلال فترة الدراسة، بينما كان مستوى الكفاءة في البنوك التقليدية ثابت خلال نفس الفترة، بالرغم من ذلك فإن مستوى الكفاءة في المصرفية الإسلامية بقي أدنى منه في المصرفية التقليدية.
- كذلك كشفت الدراسة بأن البنوك الإسلامية أكثر كفاءة من النوافذ الإسلامية، هذا بالإضافة إلى نتيجة أخرى، أن النوافذ الإسلامية الأجنبية أكفأ من النوافذ الإسلامية الماليزية.

ما يلاحظ من خلال هذه الدراسة أنها شملت الفترة التي حدثت فيها الأزمة المالية في دول جنوب شرق آسيا التي من بينها ماليزيا، لكن الدراسة لم تشر لذلك، وقد يعتبر هذا وجهة نظر لمقارنة أخرى لأداء النوافذ والبنوك الإسلامية في ماليزيا.

ماذا يحدد كفاءة المصارف الإسلامية بين المناطق؟: تهدف الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة في كفاءة البنوك الإسلامية.

ومن أجل تحقيق هذه الغاية تم استخدام نموذج الحد العشوائي الذي يتطلب أن يؤخذ بعين الاعتبار دالة الحد العشوائي والمتغيرات التفسيرية التي تؤثر في الكفاءة، توصلت الدراسة إلى أن كلا من القوة السوقية (الوضعية التنافسية) وربحية البنك لهما تأثير إيجابي على كفاءة البنوك الإسلامية، في حين وجد العكس بالنسبة لأحجامها.

كما أظهرت البنوك الإسلامية متوسط كفاءة يقدر بـ 92%، حيث أظهرت البنوك التي تقع في آسيا أفضل مستويات الكفاءة فقدرت بـ: 96%.

أشارت الدراسة إلى أنه توجد دول مثل ماليزيا وباكستان تعمل على إجراء إصلاحات من أجل تحسين عمل البنوك الإسلامية في نظامها المالي غير الإسلامي القائم، على العكس من تلك البنوك التي تعمل في نظام مالي إسلامي كامل فليست هي الأفضل من حيث الكفاءة.

أهم ما يلاحظ أن الدراسة شملت فقط سبعة عشر (17) بنكا من ثلاث مناطق: آسيا، إفريقيا، إنجلترا (وليس أوروبا)، وقد لا تعد هذه العينة كافية لا من حيث الشمول ولا من حيث الحجم للحكم على محددات كفاءة البنوك الإسلامية بين المناطق.

02) محددات كفاءة التكاليف والأرباح في البنوك الإسلامية قبل وأثناء وبعد الأزمة المالية خلال 2007-2008م باستخدام مقاربة الحد العشوائي: إن الهدف من الدراسة هو التحقق من أن محددات كفاءة التكاليف والأرباح في البلدان المتقدمة والمتوصل إليها من خلال الدراسات السابقة هي نفسها التي تحددها في البنوك التي تعمل في منطقة الشرق الأوسط ودول جنوب شرق آسيا، وهي خمس محددات: إجمالي الأصول، كفاية رأس المال، الربحية، مخاطر الائتمان، التكاليف التشغيلية.

استخدمت الدراسة عينة مكونة من معطيات اثنان وستون (62) بنكا تمثل ستة عشر (16) دولة خلال الفترة 2004-2010م أي قبل وأثناء وبعد أزمة الرهن العقاري، كما اعتمدت مقاربة الحد العشوائي من أجل قياس الكفاءة في هذه البنوك، وأهم ما يميز هذه الدراسة أنها أدرجت متغيرات خاصة تتعلق بكل دولة (متغيرات اقتصادية كلية) من أجل أن تأخذ بعين الاعتبار الاختلاف في التكنولوجيا بين البنوك والذي يمكن أن يرتبط بمتغيرات الاقتصاد الكلي وهيكل النظام المصرفي من بلد لآخر.

دلت النتائج على أن البنوك التي كانت تتميز بحجم أصول وتكاليف تشغيلية أكبر كانت الأفضل على مستوى كفاءة التكاليف، وكان متوسط كفاءة الأرباح في البنوك محل الدراسة تقدر بـ : 82,47 % بينما بلغت كفاءة التكاليف في هذه البنوك متوسط يقدر بـ: 82,13 %

أما فيما يتعلق بالمحددات ومستوى تأثيرها على عينة الدراسة، فدلت النتائج على أن حجم الأصول كان محددا لكفاءة التكاليف والأرباح معا في هذه البنوك بتأثير إيجابي خلال الفترات الثلاث قبل وأثناء وبعد الأزمة المالية.

أما ما يتعلق بالمحدد الثاني وهو كفاية رأس المال فدلت النتائج على أن هذا المحدد ليس له تأثير على كفاءة التكاليف في هذه البنوك، ومن جهة أخرى دلت على تأثيره الإيجابي في مستوى كفاءة الأرباح لهذه البنوك خلال الفترات الثلاث.

وبالنسبة لمحدد الربحية فدلت النتائج على أنه غير محدد لكفاءة التكاليف في هذه البنوك خلال كل الفترات، بينما دلت على تأثيره في النوع الثاني من الكفاءة لهذه البنوك خلال كل الفترات.

أما فيما يتعلق بمخاطر الائتمان فليس لها تأثير على الكفاءتين معا في أي فترة من فترات الدراسة، وبالنسبة للتكاليف التشغيلية فتعتبر محددا لكفاءة التكاليف والأرباح معا بتأثير إيجابي خلال الفترات الثلاث.

وهنا يطرح انشغال حول فترة الدراسة والمتعلقة منها تحديدا بفترة الأزمة وما بعدها، هل تكفي معطيات سنتين للمقارنة مع أخذ فترة أطول قبل الأزمة ؟ فاختلال فترات المقارنة قد يكون له تأثير على نوعية النتائج المحصل عليها.

03) أداء المؤشرات المالية الإسلامية مقابل المؤشرات المالية التقليدية: يمثل الهدف من الدراسة مقارنة أداء مؤشرات الأسهم الإسلامية بمثيلاتها التقليدية.

ومن أجل تحقيق هذه الغاية تم ربط اثنا عشر مؤشرا من مؤشرات الأسهم الإسلامية عبر العالم (أمريكا، بريطانيا، ماليزيا، سويسرا، الهند هونكونغ، فرنسا) بمؤشرات أسهم تقليدية ، واستخدمت الدراسة سندات الخزانة الأمريكية لقياس معدل العائد بدون مخاطرة، ومؤشر MSCI للعالم كمؤشر للمقارنة (Banchmark) استخدمت الدراسة العوائد الشهرية للمقارنة خلال أربع فترات جزئية تمثل مرحلتين قبل وبعد الأزمة المالية العالمية.

بينت النتائج أن مؤشرات الأسهم الإسلامية كانت أفضل أداء من مثيلاتها التقليدية خلال فترة الأزمة المالية، أما مرحلة بعد الأزمة فلم تكن النتائج حاسمة في المقارنة بينهما. هذه النتيجة فسرتها ووصفتها الدراسة بأنه راجعة إلى طبيعة الاستثمارات الموافقة لمبادئ الشريعة الإسلامية والتي توفر للمستثمرين بدائل استثمارية عديدة خلال الأزمات.

الدراسة استخدمت مؤشرات داو جونس الإسلامية في ثلاث مناطق آسيا وأوروبا وأمريكا ممثلة في اثنا عشر مؤشرا فقط، فهل هذه العينة كفيلة بأن تكون شاملة للحكم عن الأداء المالي للمؤشرات الإسلامية في العالم؟

فنظريا، ومن خلال نتائج الأدبيات التي تناولت ملائمة الصيغ التمويلية التي توفرها المصارف الإسلامية لخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تمحورت حول فكرة واحدة تقريبا هي: أن مشكلة عدم توافر التمويل بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد تكون مرجعيتها بغض النظر عن الخصوصيات التي يتميز بها هذا النوع من المؤسسات، إلى التخصيص غير العادل للتمويل في النظام المالي القائم على الفائدة .

إذ وصفت هذه الأخيرة بأنها أداة رديئة ومضللة في تخصيص الموارد حيث تحاب يذوي الجاه والثروة على غيرهم رغم ما يكون وراء ذلك من تبديد وضياع، أيضا يمكن وصف الفائدة بأنها ثمن مضلل، فهو تعبير عن المفاضلة في الأثمان لصالح الأغنياء .

والنتيجة أنا لمؤسسة الكبيرة تكون قادرة على الحصول على أموال أكثر بسعر أقل بسبب ارتفاع درجة تصنيفها الائتماني، وبناء على ذلك فإن هؤلاء الذين هم أقدر على تحمل العبء بسبب كبر حجم مشروعاتهم، أو بسبب الارتفاع في قدرتهم الإنتاجية إنما يتحملون عبئا أقل .

وعلى النقيض من ذلك، فإن المؤسسات المتوسطة والصغيرة التي يمكن أن تكون أحيان اذات إنتاجية أعظم بمقياس مساهمة كوحدة تمويل في الناتج الوطني، وذات جدارة ائتمانية مساوية إذا ما قيست بقياس الشرف والاستقامة تحصل على مبالغ أقل نسبيا .

فمن هنا يمكن القول بأن النظام المصرفي الإسلامي قد يكون كفيلا بحل إشكالية تمويل هذا النوع من المؤسسات لاستناده إلى مجموعة من المبادئ التي تصبوا في مجملها إلى تحقيق العدالة والتكافل الاجتماعي .

ولإمتلاكه مجموعة من الصيغ التمويلية المتباينة فيما بينها، ولعله بهذا التباين قد يتمكن من استيعاب أغلبية ظروف طالبي التمويل، بما فيها تلك المتعلقة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

وقد تكمن أهمية دراستنا هذه، في كونها قد تضم إلى الجهود التي تبذل في سبيل حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تعتبر من أو لو أصعب العقبات التي يواجهها هذا النوع من المؤسسات عند إنشاءها ويهدد حتى بقاءها واستمراريتها إذ شغلت إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيزا هاما من اهتمام الأكاديميين وأصحاب القرار، الذين عملوا من خلال أبحاثهم واستراتيجياتهم على إيجاد حلول كفيلة بتجاوز هذه العقبة نظرا للدور الاقتصادي الذي تؤديه هذه المؤسسات.

كما نهدف من الدراسة إلى تحقيق غايتين، أولهما:

وهي الكشف على مدى تلاؤم شروط من حال تمويل في بنك البركة الجزائري مع طبيعة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والثانية: هي مدى تطبيق البنك لكافة الصيغ التي تحويها الصناعة المصرفية الإسلامية، أم يطبق صيغا محددة دون غيرها.

في هذا الصدد اطلعنا على مجموعة من الدراسات النظرية والتطبيقية التي حاولت توضيح مدى ملاءمة الصيغ التمويلية الإسلامية لخصوصية اهل مؤسسات الصغيرة والمتوسطة يمكن أن نوجزها على النحو التالي:

أ) محمد عمر شابرا،كتاب بعنوان: "الإسلام والتحدي الاقتصادي"،1996م: يمثل هذا الكتاب جهدا علميا معاصرا باستنتاجات منطقية هدفها تأكيد شمولية الدين الإسلامي لكل أبعاد الحياة الإنسانية .

بغرض أن يثبت أصالة النظام الاقتصادي الإسلامي، وأن يقف عند مزاياه وإيجابياته الكفيلة بالتصدي للأزمات والمشكلات الاقتصادية المعاصرة على كل المستويات قطرية كانت أو دولية.

ليتوصل بذلك في نهاية المطاف إلى وصفه بأنه نظام يحاكي متطلبات العصر ويستجيب لها بمرونة بالإضافة إلى أنه بعيد عن استغلال الإنسان لأخيه الإنسان فهو يتيح اتخاذ القرارات الاقتصادية في إطارها الاجتماعي والأخلاقي.

شمل الكتاب قسمين باثني عشر فصلا، القسم الأول تطرق إلى الأنظمة الاقتصادية الخائبة على حد وصفه، والقسم الثاني تجسد فيه جهد الباحث وسماه بالطرح الإسلامي، الذي أشار فيه وفي الفصل العاشر تحديدا إلى ضرورة توجيه التمويل في إطار إصلاح الهيكل المالي نحو المشاريع الصغيرة لما يكمن فيها من دور تنموي، وأكد أن انتشار المشاريع الصغيرة بغية حل المشاكل الاقتصادية الرئيسية المتصلة بالفقر والبطالة سيبقى حلما ساذجا ما لم يكن هنالك ترتيبات لتمويل هذه المشاريع.

كما أكد أيضا أن الاعتماد على النظام المالي الإسلامي هو وحده السبيل الأكثر جدوى لتحقيق هذا الإصلاح اللازم لكن طرحه هذا كان شاملا ولم يفصل فيه بتوضيح الطرق والأساليب المفضية إليه.

ب) عبد الرحمن يسري أحمد، كتاب بعنوان: "الصناعات الصغيرة في البلدان النامية تنميتها ومشاكل تمويلها في أطر نظم وضعية وإسلامية، 2000م: الهدف من هذا الكتاب يتلخص في محاولة عقد مقارنة بين نظام التمويل بالفائدة بالأسلوب التقليدي، أو بالأساليب المستحدثة التي تطورت فيه، وحاولت إصلاحه من جهة ونظام التمويل المتحرر من الفائدة من جهة أخرى.

وذلك لتحديد النظام والأساليب الأكثر ملائمة لتنمية الصناعات الصغيرة انقسم الكتاب إلى خمسة فصول تعلق الأول بمفهوم تنمية الصناعات الصغيرة في البلدان النامية، وأهميتها، والمشاكل التي تعيقها، وانتقل في الثاني إلى عرض مصادر تمويل الصناعات الصغيرة ضمن النظام الوضعي، ليعرض في الفصل الثالث بعض تجارب تمويل الصناعات الصغيرة ضمن نظم وضعية في بعض الدول، ويستنتج بذلك أن نظام التمويل بالفائدة هو نظام مرهق بصفة خاصة للصناعات الصغيرة .

ليتكلم في الفصلين الأخيرين عن تمويل الصناعات الصغيرة ضمن نظم إسلامية، ويعرض بعض التجارب المتعلقة بذلك، وبالرغم من تفصيله في كيفية استخدام الصيغ الإسلامية بالنسبة لهذه الصناعات، إذ قسمها من حيث ذلك إلى مجموعتين الأولى لتمويل رأس المال الثابت أو الاحتياجات طويلة ومتوسطة الأجل، والثانية لتمويل رأس المال العامل.

ت) هيا جميل بشارات: كتاب بعنوان: "التمويل المصرفي الإسلامي للمشروعات الصغيرة والمتوسطة"، 2007م :

أصل هذا الكتاب هو رسالة ماجستير قدمت إلى قسم الاقتصاد والمصارف الإسلامية، بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة اليرموك، الأردن .

حيث كان الغرض منها إبراز دور المصارف الإسلامية في تنمية وتطوير المشروعات الصغيرة والمتوسطة في الأردن، من خلال تقديمها التمويل اللازم .

وبيان خصوصية وطبيعة نظام التمويل الإسلامي ومدى موائمة الصيغ المتاحة فيه لتمويل لمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

شمل الكتاب ثلاث فصول، تعلق الأول منها بالأهمية الاقتصادية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، والثاني خصص لبيان طبيعة التمويل الإسلامي ومدى ملائمته لهته المشروعات، وجاء الفصل الثالث كدراسة ميدانية لتقصي واقع التمويل المصرفي لهذا النوع من المشروعات في الأردن، تم ذلك من خلال استبيان وجه لأصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة، إذ تبين من خلال الدراسة أن تمويل هذه المشاريع في المصارف الإسلامية التي تمت دراستها ضئيل جدا، ما أدى بالكاتبة إلى الاستنتاج بأن دور المصارف الإسلامية في التنمية محدود نسبيا .

نلاحظ أن الكاتبة قد أطلقت حكما عاما بهذا الخصوص انطلاقا من دراسة ثلاث مصارف إسلامية في قطر واحد، وهذا ضئيل سواء من ناحية عدد البنوك المدروسة مقارنة بالبنوك الإسلامية المتواجدة اليوم، أو من حيث انتشار البنوك الإسلامية عبر العالم.

كما أنها حصرت نظام التمويل الإسلامي في التمويل المصرفي فقط، مع العلم بأنه يمكن أن يكون للأسواق المالية الإسلامية دور هام في تمويل هاته المشروعات.

ث) محمد عبد الحليم عمر، مقال بعنوان: "صيغ التمويل الإسلامية للمشروعات الصغيرة القائمة على الدين التجاري والإعانات "،2003م: يحاول الكاتب أن يحصر في هذا المقال كافة صيغ التمويل الإسلامية القائمة على الدين التجاري، بالإضافة إلى تلك التي تندرج ضمن عقود البر والإحسان، كان ذلك من خلال تطرقه إلى مفهوم ومشروعية كل صيغة، والجانب التمويلي فيها وصور تطبيقها لتمويل المشروعات الصغيرة والإجراءات العملية لتنفيذها.

لكن وكما هو ملاحظ من عنوان المقال أن الكاتب أهمل أهم زمرة من صيغ التمويل الإسلامية وهي تلك التي تندرج ضمن عقود المشاركات أو كما سماها هو بالصيغ القائمة على المشاركة في عائد الاستثمار، إذ يمكن أن يكون لهذه الصيغ دور فعال في تمويل المشروعات الصغيرة.

قد يغلب الطرح النظري على التطبيقي (الميداني) في الأبحاث التي ارتبطت بإظهار ملاءمة الصناعة المصرفية الإسلامية لخصوصية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، الأمر الذي يجعل من هذه الصناعة أملا في حل هذه الإشكالية، وهذا ما يكتشف من الدراسات السابقة أعلاه .

فيعملنا هذا أردنا إجراء عمل ميداني لنصف به حقيقة وواقع العلاقة بين البنوك الإسلامية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، لنستنتج من خلال نتائجه إمكانية حل هذه الإشكالية من خلال العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر.

المطلب الثاني: تحليل أهم المتغيرات لبنك البركة الجزائري:

01) تطورات حجم الميزانية: شهد بنك البركة الجزائري فترة صعبة عند بداية نشاطه سنة 1991 بسبب سوء التسيير، ومع بداية سنة 1993 عرف البنك تحسنا في الأداء مع الإدارة الجديدة، وبالنظر إلى الأرباح التي حققها البنك سنة 1994، ومقارنتها مع الأرباح المحققة لدى البنوك الأخرى في نفس السنة ومن معيار نسبة مردودية الأموال الخاصة فإن بنك البركة الجزائري يعتبر البنك الأكثر ربحية في الجزائر.

كان إجمالي حجم الميزانية (الأصول) سنة 1993: 2.176.679.872 دج وبلغ سنة 2003: 32.525.589.139 دج، أي تضاعف بحوالي 15 مرة، والجدول التالي يبين هذه الزيادات السنوية مع نسبها المئوية خلال هذه الفترة:

الجدول رقم(03-03): تطور حجم الميزانية

السنوات	حجم الميزانية (الأصول) بـ: دج	نسبة الزيادة السنوية %
1993	2 176 672 872 ,00	
1994	3 486 878 392,00	60,19
1995	4 532 680 027,00	30
1996	5 275 860 698,66	16,39
1997	8 004 716 197,04	51,72
1998	9 931 953 456,47	24,07
1999	11 817 141 697,10	19
2000	15 110 139 357,00	27,86
2001	19 104 747 628,00	26,43
2002	25 723 583 476,00	34,64
2003	32 525 589 139,00	26,44

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق البنك.

ويمكن تمثيل هذا الجدول بيانيا كما يلي:

الشكل رقم(03-03): تطور حجم الميزانية (بالمليون دج)

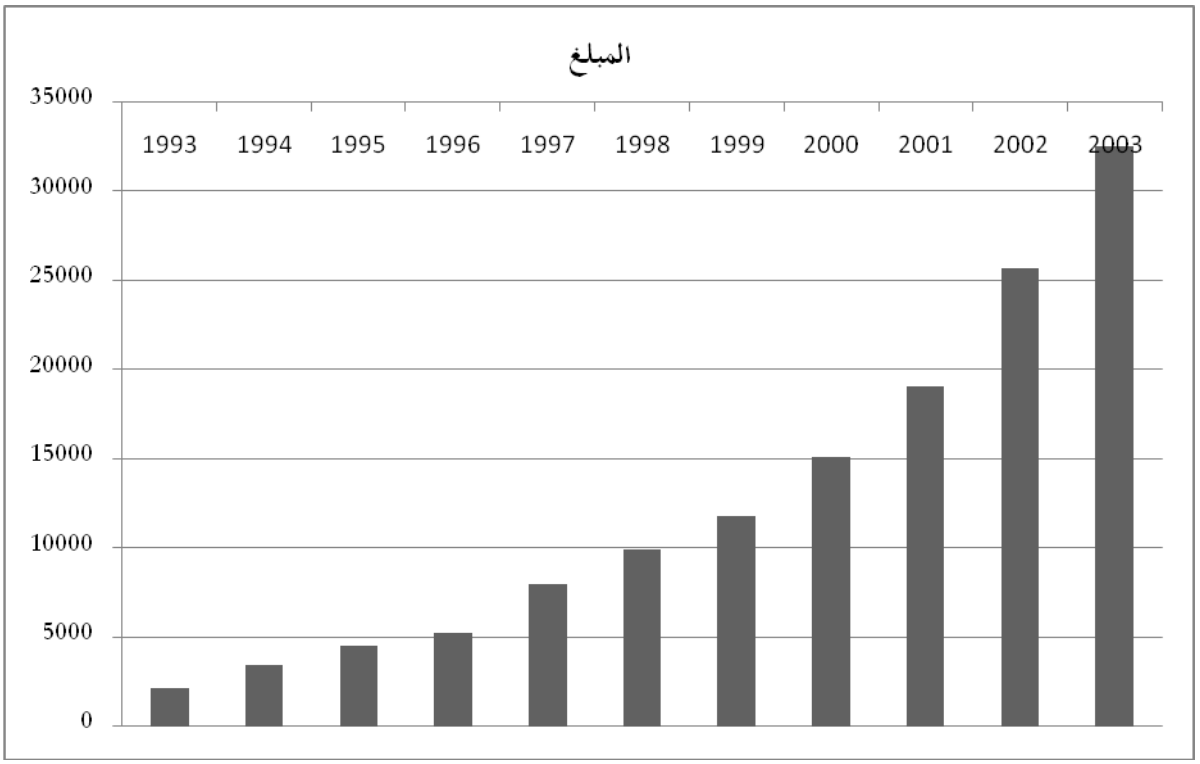

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري

نلاحظ إذن أن الميزانية سجلت زيادات معتبرة خاصة سنوات 1994 بنسبة 60%، و1997 بنسبة 51,72%، وعموما كان معدل الزيادة السنوية خلال هذه الفترة هو 32,74 %وهي نسبة معتبرة، كما أن نسبة الزيادة العامة بين سنتي 1993 و2003 بلغت حوالي 1400%

02) تطورات حجم رأس المال الخاص:نقصد برأس المال الخاص ما يسمى بحقوق الملكية والتي تضم: (رأس المال المدفوع+الاحتياطات بجميع أنواعها+الأرباح غير موزعة)، وقد كان الرأسمال سنة 1993: 000 000 500 دج متمثلا فقط في رأس المال الاجتماعي، ثم بلغ سنة 2003: 565 301 278 1 دج أي أنه أصبح يمثل مرتين ونصف المبلغ الذي بدأ به البنك .

الجدول التالي يبين هذه الزيادات السنوية مع نسبها المئوية:

الجدول رقم(04-03): تطور حقوق الملكية

السنوات	حقوق الملكية بـ: د ج	نسبة الزيادة%
1993	500 000 000 ,00	
1994	500 039 390,00	0,008
1995	756 023 312,00	51,2
1996	845 752 642,00	11,86
1997	605 197 407,24	-28,45
1998	718 604 838,49	18,73
1999	853 275 222,27	18,74
200	1 032 804 450,00	21,04
2001	1 133 994 646,00	9,80
2002	1 133 994 646,00	
2003	1 278 301 565,00	12,72

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على وثائق البنك، مع ملاحظة أن رأس المال الخاص للبنك أدرجنا فيه العناصر الثلاثة السابقة فقط، أي ما أسمته لجنة بازل بالرأسمال الأساسي للبنك.

يمكن تمثيل هذا الجدول بيانيا كما يلي:

الشكل رقم (04-03): تطور حقوق الملكية (بالألف د ج)

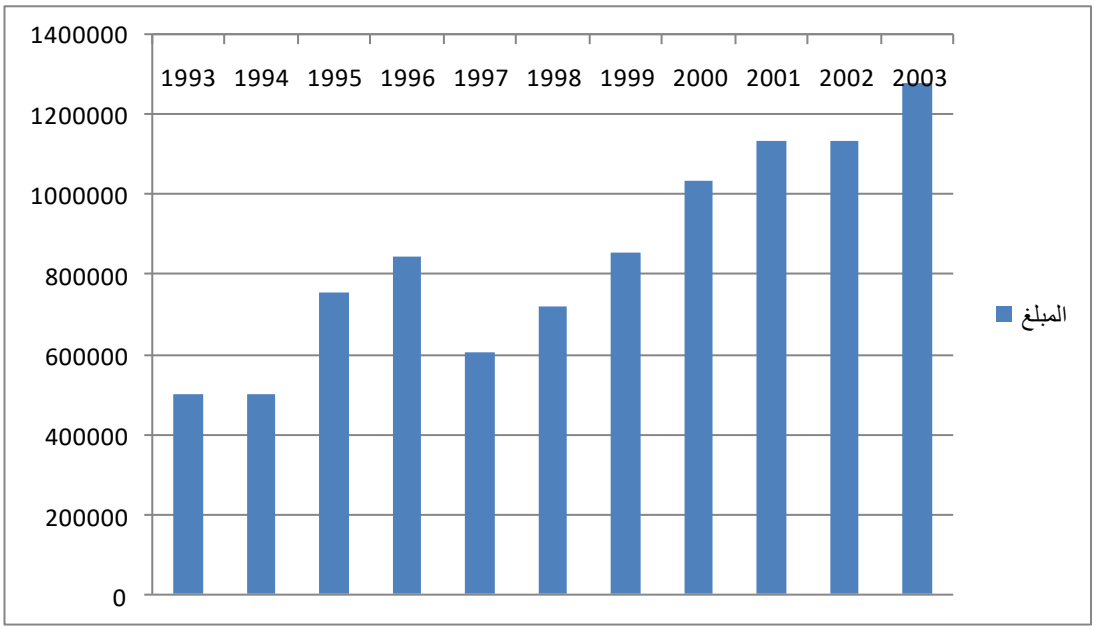

المصدر:التقرير السنوي لبنك البركة .

نلاحظ من خلال هذا الجدول أن الزيادة كانت ضئيلة جدا خلال سنة 1994 ثم سجلت نسبة 51,2% في السنة الموالية وهي نسبة جد معتبرة، ثم انخفضت بشكل كبير سنة 1997، وذلك بسبب أن سنتي 1995 و1996 ظهر مع الخصوم نوع في الاحتياطي يدعى احتياطي إعادة التمويل، وهو النوع الذي لم يظهر قبل أو بعد هاتين السنتين مع الخصوم، أما سنة 2000 فقد أضيف مع الأموال الخاصة بند: ترحيل من جديد Report à nouveau، وقد كانت

الزيادات بعد سنة 1997 متقاربة باستثناء سنة 2001 التي سجلت زيادة ضئيلة، وسنة 2002 التي كانت زيادتها معدومة.

المطلب الثالث: تحليل أهم المعايير والمؤشرات لبنك البركة الجزائري:

يسجل بنك البركة الجزائري، في إطار إستراتيجيتها لتنموية مساهمات في شركات لها صلة بموضوعه ونشاطاته المصرفية والمالية بصفة عامة وتتمثل أهم مساهمات البنك فيما يلي:

جدول رقم(05): أهم مساهمات بنك البركة الجزائري في الشركات الأخرى

الوحدة :دج

اسم الشركة	مساهمات البنك	نسبة المساهمة
شركة التكوين ما بين المصارف	10000000	%10
شركة ما بين البنوك للمعالجة الآلية والنقدية	1000000	%4
البركة والأمان	96000000	20%
البركة للتنمية العقارية	50000000	20%
دار البركة	199994000	100%

المصدر: التقرير السنوي لبنك البركة الجزائري.

01) دور المشاركة المصرفية الجزائرية: يمكن إبراز دور المشاركة المصرفية في بنك البركة الجزائري من خلال العناصر التالية:

أ) تطور حجم الودائع في بنك البركة الجزائر: بهدف إبراز دور المشاركة المصرفية في جذب المزيد من الودائع، نتتبع تطور حجم الودائع المستقطبة من طرف بنك البركة الجزائري ضمن الجدول الآتي:

جدول رقم (06-03): تطور حجم الودائع ببنك البركة الجزائري

الوحدة :مليار دج

السنوات / الودائع	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
إجمالي الودائع	1,03	1,22	2,03	2,32	3,29	4,25	5,57	7,80	11,81	14,29	14,99
حجم التغيير	-	0 ,18	0,81	0,29	0,98	0,95	1,33	2,23	4,01	2,47	0,04
نسبة التغيير(%)	-	17 ,6	66,06	14,2	42,11	28,8	31,2	40	51,4	20,9	0,3

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على الميزانيات المفصلة لبنك البركة الجزائري (1995-2005)

نلاحظ من الجدول السابق أن حجم الودائع في بنك البركة الجزائر يعرف ارتفاعا مستمرا خلال سنوات الدراسة، حيث انتقل من1.037مليار دج سنة 1995م، إلى14.33مليار دج سنة 2005م، وذلك بمتوسط زيادة قدره 31.26 %.

وباعتبار الودائع الاستثمارية والادخارية مشاركة في الأرباح والخسائر، على عكس الودائع الجارية فسنقوم بإبراز تطور تركيبة الودائع المصرفية في بنك البركة الجزائر يضمن الشكل الآتي:

الشكل رقم(06-03): تطور حجم الودائع ببنك البركة الجزائري

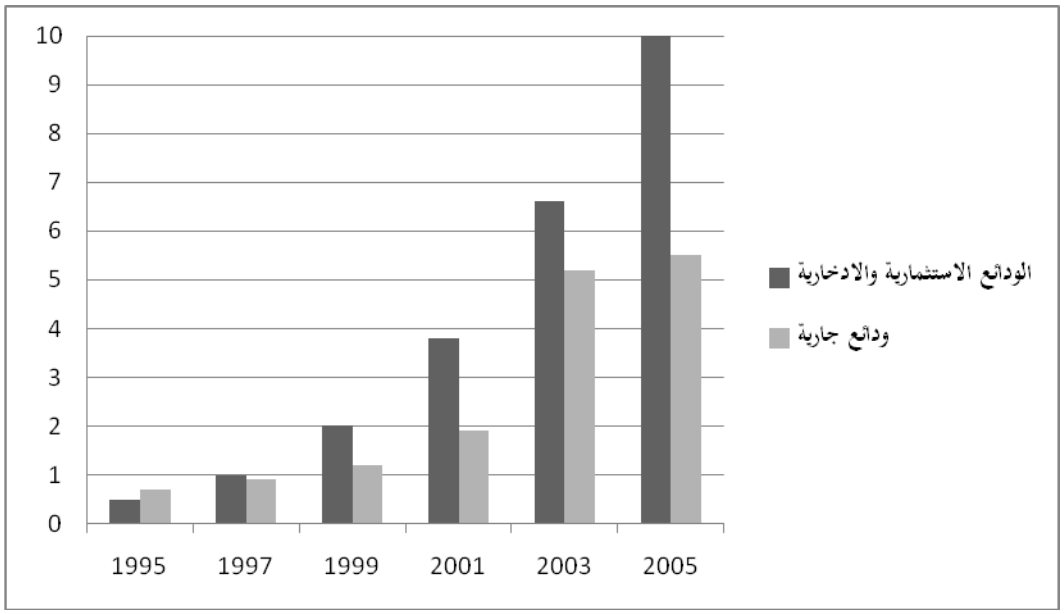

المصدر:إعداد الطالبتين بالاعتماد على الميزانيات المفصلة لبنك البركة الجزائري (1995-2005 م)

يتضح جليا من الشكل السابق، أن حجم الودائع الاستثمارية والادخارية قد عرف ارتفاعا مستمرا خلال سنوات الدراسة، حيث انتقل من 0.399 مليار سنة 1995 م إلى 8.929 مليار دج سنة 2005 م، أي تضاعف بمقدار 22 مرة ، كما عرف حجم الودائع الجارية ارتفاعا على العموم خلال سنوات الدراسة ماعدا سنتي 1998م و2005م.

وعند مقارنة تركيبة ودائع البنك، نجد أن مع حجم الودائع الاستثمارية يفوق حجم الودائع الجارية خلال سنوات الدراسة ماعدا سنتي 1995م و 1996م .

ويدل هذا الارتفاع على نجاح بنك البركة الجزائري في استقطاب الودائع الاستثمارية والادخارية المشاركة في الأرباح والخسائر، وبالتالي فإن المشاركة المصرفية تلعب دورا هاما في زيادة حجم الودائع المستقطبة من طرف بنك البركة الجزائري، وخاصة الودائع الاستثمارية والادخارية.

ب) تطور حجم العوائد المتأتية من الودائع الاستثمارية والادخارية: بهدف إبراز دور المشاركة المصرفية ببنك البركة الجزائري في زيادة حجم العوائد المتأتية من استثمار الودائع الاستثمارية والادخارية، نستعرض الجدول التالي:

جدول رقم(07-03): تطور حجم الودائع الاستثمارية وعوائدها ببنك البركة الجزائري

الوحدة :مليار دج

السنوات / الودائع	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
ودائع استثمارية وادخارية	0,399	0,581	1,049	1,440	2,009	2,632	3,678	5,202	6,624	7,895	8,829
العوائد المتأتية منها	-	-	-	-	-	0,001	0,001	0,196	0,179	0,002	0,218
نسبة العوائد(%)	-	-	-	-	-	0,03	0,04	3,76	2,7	0,03	2,44

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على الميزانيات المفصلة لبنك البركة الجزائري 1995-2005)

نلاحظ من خلال الجدول السابق أن حجم العوائد قد عرف تذبذبا خلال سنوات الدراسة، حيث لم يوزع بنك البركة الجزائري العوائد إلا ابتداء من سنة 1999م، هذه الأخيرة التي عرفت ارتفاعا سنة 2001م بمعدل100% ثم ارتفاعا آخر سنة 2002 م بمعدل قدره 139%، لتعرف بعدها انخفاضين متتالين في سنتي2003م و2004م بنسبة 8.67% و98.77% على التوالي، وأخيرا ارتفعت سنة 2005 بنسبة 98.09%

جدول رقم(08-03): تطور حجم التمويل حسب الصيغ ببنك البركة الجزائري

الوحدة :مليون دج

السنوات / الصيغ	1992	1993	1994	1995	1996	1997	1998	1999	2000	2001	2002	2003	2004	2005
المشاركة في رأس المال	71	66	653	307	238	116	89	1,01	1,01	-	-	-	-	-
المرابحة	203	406	795	1386	1119	1376	785	6406	7220	9813	13067	14168	12803	16978
التأجير	8	64	90	251	472	776	729	-	11	77	535	57	47	127
الإستصناع	-	-	-	-	-	-	-	-	57	147	182	333	270	241
السلم	-	4	67	33	203	2624	5435	432	598	1078	3213	5050	5716	6556
المجموع	2826	5430	1605	1977	2032	4892	7038	6839,01	7887,01	11115	16997	19608	18836	23902

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على الميزانيات المفصلة لبنك البركة الجزائري (2005-1992م)

ومن أجل مقارنة مختلف صيغ التمويل في بنك البركة الجزائري، نحول معطيات الجدول السابق إلى المنحنى المتضمن في الشكل التالي:

شكل رقم (06-03): تطور حجم التمويل حسب الصيغ ببنك البركة الجزائري

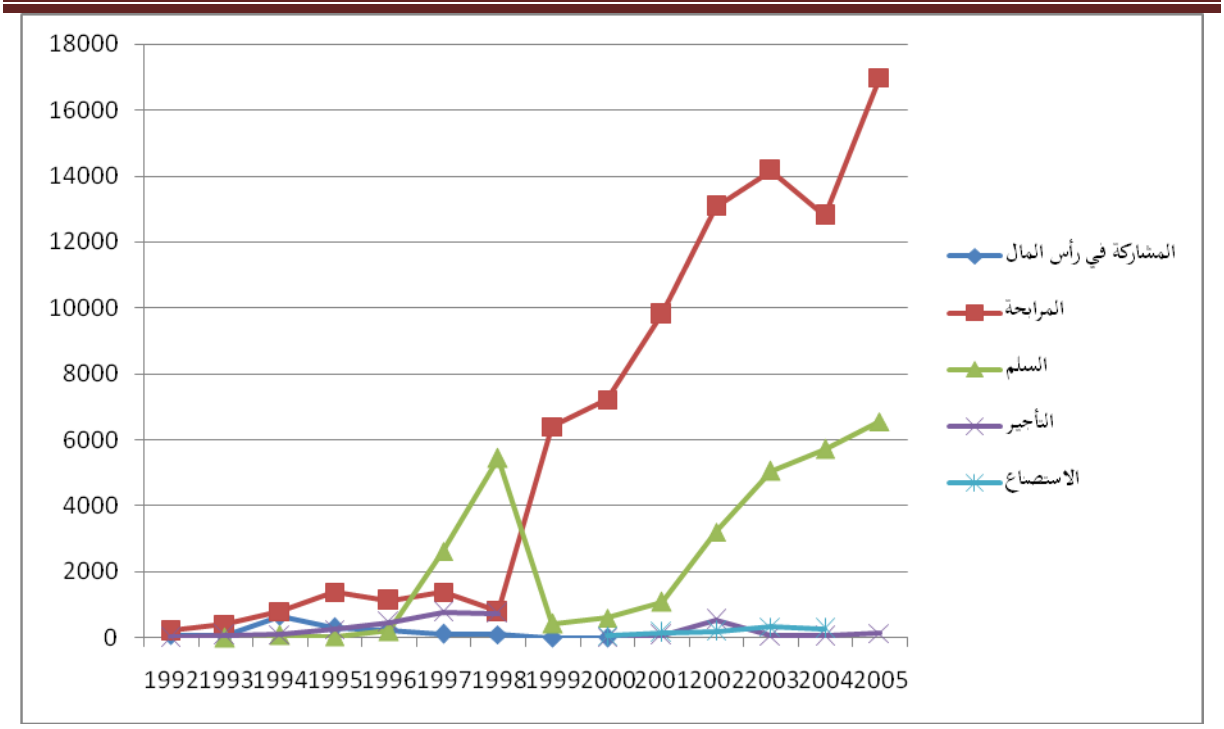

المصدر: إعداد الطالبتين بالاعتماد على الميزانيات المفصلة لبنك البركة الجزائري (1992-2005م)

إن توزيع التمويلات في بنك البركة الجزائري حسب الصيغ، يبين أن صيغة المرابحة تهيمن على باقي الصيغ التمويلية، حيث ارتفع تقيمتها من 203 مليون دج سنة 1992م إلى 16978مليون دج سنة 2005م بحجم تغير قدره 16775 مليون دج، والذي يعادل نسبة تغير قدرها 82,63% .

وقد سجل التمويل بالمرابحة تذبذبا خلال السنوات من 1992م إلى 1998م، ليرتفع سنة 1999م، ويسجل أعلى نسبة قدرها 93,66%، ويرجع السبب إلى أن التمويلات ذات العلاقة بالبنك الوطني الجزائري (BNA)كانت موضوع ترحيل محاسبي من حساب" السلم "إلى حساب "المرابحة"، وخلال سنة 2000 مسجلتا لمرابحة ارتفاعا كبيرا، حيث وصلت نسبتها إلى91,54% من إجمالي التمويلات، بسبب تحويل تمويلات الاعتماد الإيجاري إلى تمويلات المرابحة.

وسجلت المرابحة ارتفاعا معتبرا سنة 2001م، حيث انتقل حجمها إلى 9813 مليون دج، مقارنة بمبلغ 7220 في سنة 2000م، بسبب حصول البنك على تمويلات من مؤسسات مالية كالقرض الشعبي الجزائري (CPA) وبنك الخليفة، والتي وصلت مبلغ معتبر قدره 5500 مليون دج .

ثم عرفت المرابحة ارتفاعا مستمرا خلال السنوات من 2002م إلى 2005م بمبالغ قدرت بقيمة:13067 مليون دج، 14168 مليون دج، 12313 مليون دج، 16978 مليون دج على التوالي، بسبب توجيه البنك جزءا من سياسته التمويلية نحو قطاع الأفراد، وأساسا نحو شراء، السيارات السياحية، وبلغ الرصيد النهائي نحو هذا النشاط قيمة: 292 مليون دج سنة

2002، 1478مليون دج سنة 2003م، 5660 مليون دج سنة 2004، و11174مليون دج سنة 2005 م.

ولتغطية مخاطر هذا النوع من القروض، أُبرمت عدة اتفاقيات متعلقة بتأمين القروض "Assurance crédit" مع بعض شركات التأمين (البركة والأمان، الريان للتأمين، الشركة الجزائرية للتأمينات، الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين)، وذلك لتغطية مخاطر عدم الدفع من قبل المودعين، وفاة المدين، والتأمين على كل المخاطر.

أما صيغ التأجير والسلم والاستصناع، فقد سجلت ارتفاعا ملحوظا خلال فترة المدروسة، حيث ارتفع حجم التأجير من 8 مليون دج سنة 1992 م إلى 127 مليون دج سنة 2005م، وانتقل حجم السلم من4 مليون دج سنة 1992م إلى 6556 مليون دج سنة 2005 م، أما حجم الاستصناع فانتقل من 57 مليون دج سنة 2000 م إلى 241 مليون دج سنة 2005 م.

ونلاحظ أن بنك البركة الجزائري اتجه منذ سنة 2000 م إلى التمويل بالاستصناع، بهدف تغطية التمويلات الطويلة الموجهة لقطاع الأفراد، وذلك لبناء السكنات، أو لشراء العقارات فيما يخص طريقة البيع بالإيجار، وذلك خاصة بعد توقيع اتفاقية مع شركة ضمان القروض العقارية.

وفي المقابل، عرف نشاط التمويل بالمشاركة في رأس المال انخفاضا كبيرا، حيث انتقل حجمها من 71 مليون دج سنة 1992 م إلى 1,01 مليون دج سنة 2000 م، واختفى تماما في السنوات الموالية ابتداء من سنة 2001 م، أما التمويل بالمشاركة في المال والعمل (المضاربة)، فيختفي تماما من ميزانيات البنك.

ويرجع انصراف بنك البركة الجزائري عن التمويل بالمشاركة سواء في رأس المال، أو في رأس المال والعمل إلى صيغ التمويل الأخرى إلى الأسباب الآتي ذكرها:

- نقص الوعي لدى الجمهور الجزائري بطبيعة عمل المصارف الإسلامية (التي تعتمد على المخاطرة)، نظرا لحداثة التجربة في الجزائر.
- تطبيق المشاركة في فترة التسعينات، والتي شهدت عدم استقرار الأوضاع السياسية والأمنية في الجزائر، مما أضعف ثقة المدخرين في الجهاز المصرفي الجزائري ككل.
- التمويل بالمشاركة ينطوي على مخاطرة استثمارية عالية، نظرا لصعوبة مراقبة المشاريع الاستثمارية الممولة، وصعوبة ربط أساليب تقاسم الربح والخسارة بالضمانات.
- صعوبة الإشراف على المشاريع الممولة بالمشاركة، ومتابعة تنفيذها، مما يؤدي إلى ارتفاع في تكاليف إنجاز العمليات محل التمويل.
- وجود سلوكيات سيئة لدى بعض أرباب الأعمال تتمثل خاصة في تقليص الأرباح، وتضخيم الخسائر، وإظهار خسائر مزيفة.
- إن ارتفاع الضرائب يعد عائقا كبيرا أما متطبيقا لتمويل بالمشاركة، حيث يصبح الإفصاح عن نتيجة الأعمال ممثلة في الربح مكلفة بشدة لأصحاب الأعمال، وبالتالي يؤدي بهم ذلك إلى تقليص الأرباح لتجنب الضرائب.

- إن عمل بنك البركة الجزائري وفق صيغ التمويل بالمشاركة فيظل الشبكة المصرفية كلها تتعامل بالفائدة، هو أمر على غاية من الصعوبة، إذ يؤدي إلى انعزاله عن بقية المصارف.
- معاناة بنك البركة الجزائري عند تطبيق التمويل بالمشاركة، من عدم وجود سوق مالي إسلامي، يتعامل بأدوات مالية إسلامية قائمة على المشاركة، وبالتالي فالبنك يبقى يعاني من مشكلة نقص السيولة، مما يضطره إلى التعامل بالمنتجات القصيرة الأجل، وعدم المخاطرة في المشاركات.
- معاناة بنك البركة الجزائري من خضوعه عند منح التمويل إلى قوانين البنك المركزي الجزائري، وقانون النقد والقرض 90/10 والذي لا يميز بينه وبين بقية المصارف الجزائرية، كونه مصرف إسلامي، بل يخضعه لنفس الشروط كغيره من المصارف التقليدية.

المبحث الثالث: علاقة النظام البنكي بالنمو الاقتصادي بالجزائر

تمثل البنوك الإسلامية جزء من البنوك الخاصة ولغياب المعطيات الخاصة بالبنوك الإسلامية يعذر علينا القيام بالدراسات القياسية، إذن نقوم بدراسة مدى مساهمة البنوك الخاصة في النمو الاقتصادي.

المطلب الأول: بعض مؤشرات النظام المصرفي الجزائري

الشكل رقم (07): تطور القروض 2007-2015

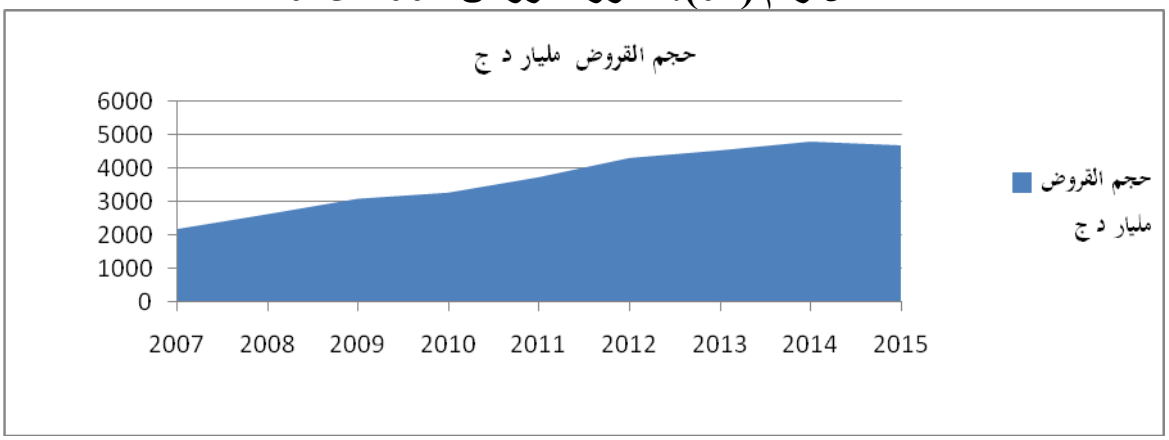

المصدر: من اعداد الطالبتين

نلاحظ من خلال الشكل السابق أن حجم القروض عرف ارتفاعا مستمرا خلال سنوات الدراسة حيث انتقل من 2000 مليار دينار سنة 2007 إلى 4900 مليار دينار سنة 2014 فهي نسبة جد معتبرة وفي سنة 2015 انخفض إلى 4800 مليار دينار .

الشكل رقم (08): الودائع بين البنوك العمومية والخاصة خلال الفترة 2006-2013:

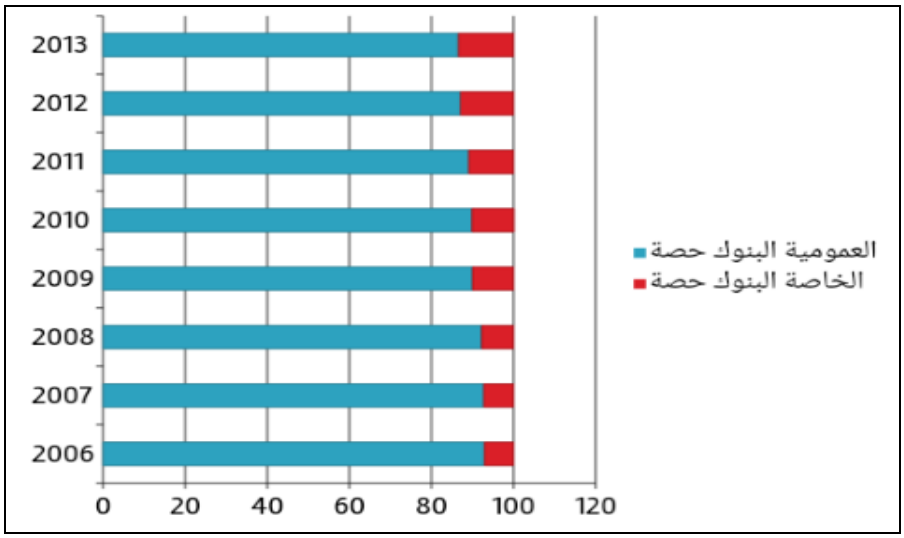

المصدر: من اعداد الطالبتين

نلاحظ من خلال الشكل سابق أن نسبة الودائع في البنوك العمومية اكبر منها في البنوك الخاصة حيث قدرة بـ: 90%، أما البنوك الخاصة فقدرة بـ: 100%، حيث عرفت تزايدا ضئيلا

في السنوات الممتدة من 2006 إلى 2013 قدرت بـ: 20% وذلك لقلة البنوك المتخصصة في الجزائر.

الشكل رقم (09): تركيبة القروض بين البنوك العمومية والخاصة خلال الفترة 2006-2013

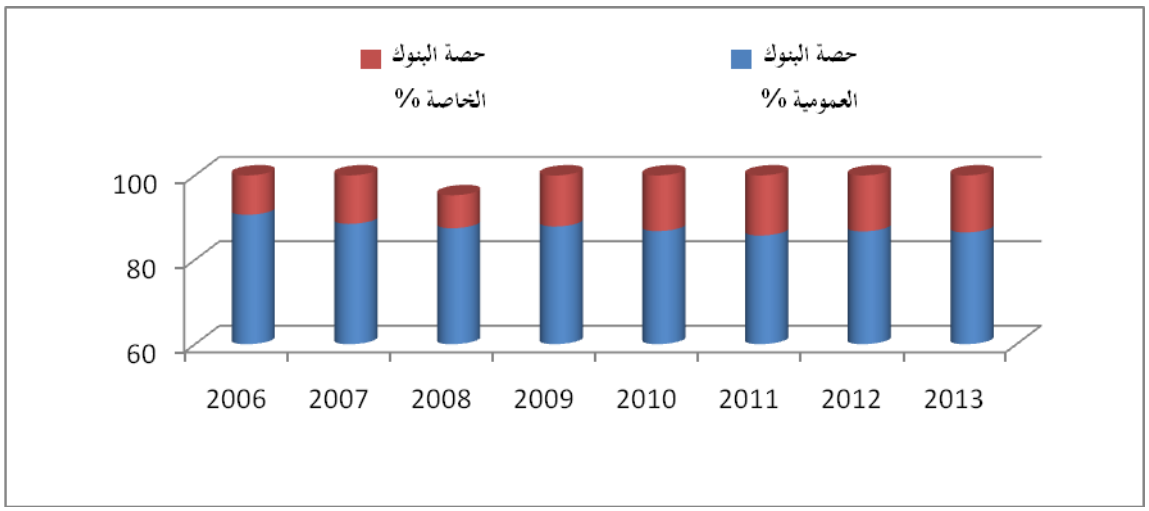

المصدر: من اعداد الطالبتين

نلاحظ من خلال الشكل سابق أن تركيبة القروض في البنوك العمومية لها حصة كبيرة جدا على البنوك الخاصة حيث تقدر 10 إلى 20% خلال سنوات الدراسة المتمثلة في سنة 2006 إلى 2013.

الشكل رقم (10): نسبة القروض الموجهة للقطاع الخاص إلى الناتج الداخلي الخام (2015-2010)

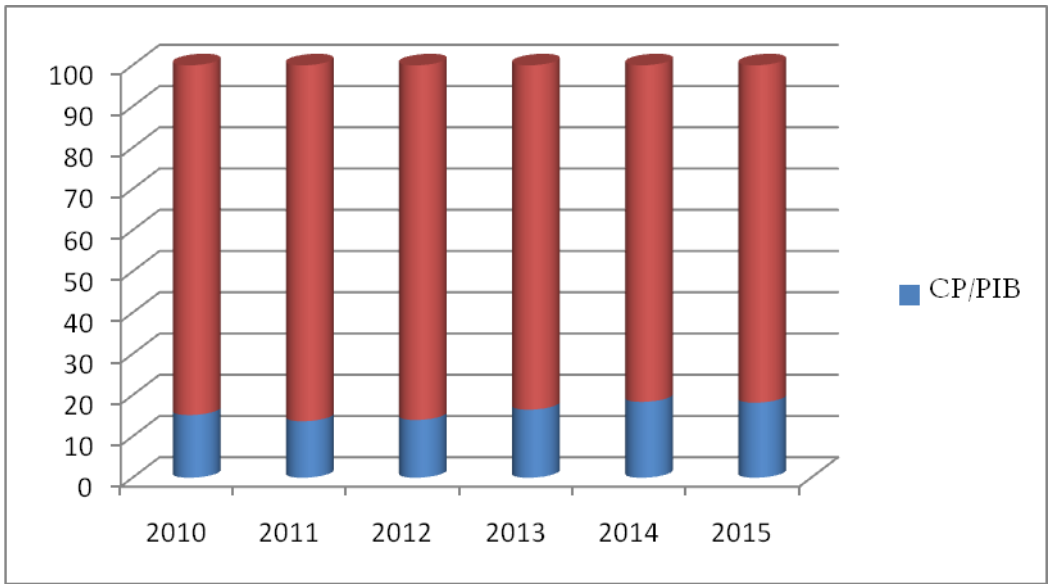

المصدر:من اعداد الطالبتين

نلاحظ من خلال الشكل السابق ان نسبة القروض الموجهة للقطاع الخاص الى الناتج الداخلي الخام خلال الفترة (2010-2015) منخفضة جدا حيث عرفت تزايدا ضئيلا خلال سنوات الدراسة.

المطلب الثاني: الدراسة القياسية (1990-2015)

سوف نقوم من خلال هذه الدراسة بالبحث على مدى مساهمة النظام البنكي الجزائري في النمو الاقتصادي وكذلك عن طبيعة تلك العلاقة وذلك خلال الفترة الزمنية الممتدة من 1990-2015 باستعمال برنامج EVIEWS

فعلى هذا الأساس ارتأينا أن نستند على النموذج المقدم منMarc Hay آخذين بعين الاعتبار كل المتغيرات المتعلقة بالنموذج, النموذج الذي نريد تقديره من أجل دراسة العلاقة بين النظام البنكي والنمو الاقتصادي في الجزائر يكتب على الشكل التالي:

- $LnYi,t - LnYi,t-1 = C+\alpha\ 1LOGINF+\alpha 2\ LOGINV+\beta 1\ LOGCredit+\beta 2\ LOGM2+\varepsilon i$

حيث أن:

- LnYi,t :هو عبارة عن نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجماليPIB/têteفي الفترة t
- LnYi,t-1: نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي في الفترة (t-1)
- C: يعبر عن الثابت.
- LOGINF يمثل لوغاريتم معدل التضخم
- LOGINV يمثل لوغاريتم معدل الاستثمار/ PIB)
- LOGCredit يمثل لوغاريتم (مجموع القروض) / PIB،
- LOGM2 يمثل لوغريتم الكتلة النقدية/ PIB،
- β, α: معلمات وهما في هذا النموذج يعبران عن المرونات، واللتان نهدف لتقديرهما.
- ε : القيمة الفعلية لحد الخطأ.

كمرحلة أولى للدراسة قمنا باختبار استقرار السلاسل الزمنية وذلك باستعمال اختبار ADF وجدنا أن المتغيرات كلها غير مستقرة عند الدرجة 0 وانما هي مستقرة من الدرجة الأولى.

كمرحلة ثانية قمنا بدراسة السببية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع باستعمال لاختبارGranger.

المطلب الثالث: عرض النتائج المتحصل عليها:

Pairwise Granger Causality Tests
Date: 02/03/18 Time: 21:11
Sample: 1990 2016
Lags: 2

NullHypothesis:	Obs	F-Statistic	Prob.
INF does not Granger Cause PIB	24	1.52323	0.2435
PIB does not Granger Cause INF		5.57150	0.0125
INV does not Granger Cause PIB	24	0.44613	0.6466
PIB does not Granger Cause INV		0.13957	0.8706
M2 does not Granger Cause PIB	24	0.88436	0.4293
PIB does not Granger Cause M2		0.40755	0.6710
CREDIT does not Granger Cause PIB	24	6.10544	0.0090
PIB does not Granger Cause CREDIT		1.59480	0.2289

من خلال الجدول هناك علاقتين سببيتين فقط وفي اتجاه واحد الأولى أنه الناتج المحلي الخام تسبب في التضخم،و القروض تسبب في الناتج المحلي الخام.

وفي الأخير قمنا بتقدير معادلة الانحدار الخطي المتعدد بطريقة المربعات الصغرى فتحصلنا على النتائج التالية الممثلة في الجدول التالي:

Dependent Variable: PIB				
Method: Least Squares				
Date: 02/03/18 Time: 21:09				
Sample (adjusted): 1990 2015				
Included observations: 26 afteradjustments				
Variable	**Coefficient**	**Std. Error**	**t-Statistic**	**Prob.**
C	3.161786	2.487545	1.271047	0.2176
CREDIT	-0.086311	0.038815	-2.223641	0.0373
M2	0.013907	0.064368	0.216059	0.8310
INF	-0.112861	0.058169	-1.940229	0.0659
INV	-0.013908	0.096960	-0.143439	0.8873
R-squared	0.382890	Meandependent var		1.267166
Adjusted R-squared	0.265345	S.D. dependent var		2.574133
S.E. of regression	2.206341	Akaike info criterion		4.591589
Sumsquaredresid	102.2268	Schwarz criterion		4.833531
Log likelihood	-54.69066	Hannan-Quinn criter.		4.661260
F-statistic	3.257398	Durbin-Watson stat		2.231440
Prob(F-statistic)	0.031589			

وبالتالي يمكننا كتابة النموذج المقدر على النحو التالي:

- LnYi,t-LnYi,t-1=3.161786-0.112861LOGINF-0.013908LOGINV-0.086311LOGCredit+0.013907LOGM2+εi

- نلاحظ أن النموذج المقدر في هذه الحالة لا يفسر سوى 38%من النمو الاقتصادي وذلك لأنR^2=0.38

النسبة المتبقية 62% من النمو الاقتصادي تفسرها متغيرات أخرى ليست معروضة في النموذج .

- نلاحظ من خلال النتائج أن اختبارDWيبين لنا أنه ليس هناك ارتباط ذاتي في النموذج.

- إضافة إلى أن اختبارF-statisticيبين بوضوح أنه على الأقل 96%يوجد متغير أو أكثر محدد يختلف عن الصفرSignificatif différent de zéro، الأمر الذي يدفعنا إلى القول أن النموذج الذي بين أيدينا يفسر جيدا النتائج المتحصل عليها.

- كما نلاحظ أن اختبارt-statisticيبين أنه المتغيرات LOGM2وLOGINVغير محددة ويمكن أن تساوي الصفر0، مما يدفعنا إلى القول أننا نستطيع حذفها من النموذج.

- أما بالنسبة للمتغيرين LOGINF, LOGCredit والذي يمثل الوظيفة الأساسية للمؤسسة البنكية يربطهما علاقة عكسية مع النمو الاقتصادي.

خلاصة:

إن تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر ممثلة في بنك البركة الجزائري على قصر مدتها تعد تجربة ناجحة وبكل المقاييس، ويمكن الاعتماد عليها وتقييمها بما يخدم هذه التجربة وذلك بالعمل على معالجة السلبيات والنقائص وتدعيم كل ما هو إيجابي فيها، خاصة وأن تجربة البنوك الإسلامية في العالم تعتبر قصيرة نسبياً إذا كملت مؤخراً عقدها الثالث.

ولعل أفضل وسيلة لترشيد هذه التجربة هي الاحتكاك المستمر بين المسؤولين على بنك البركة الجزائري و مسؤولين من بنوك إسلامية أخرى خاصة العريقة منها، وذلك من خلال الندوات والمؤتمرات الدورية، إضافة إلى التكوين المستمر لموظفي البنك على مبادئ وأسس النظام المصرفي الإسلامي وعلى التطورات التي يشهدها في آليات عمله، وهو الشيء الذي لم يهتم به بنك البركة الجزائري بالشكل الكافي لحد الآن.

خاتمة

خاتمة:

إن تطوير البنوك الإسلامية في الجزائر بتهيئة المناخ الملائم لعملها،ضرورة حتمية يجب مراعاتها، خاصة مع تزايد عدد البنوك الإسلامية مستقبلا، وذلك لتمكين الاقتصاد الوطني من الاستفادة من مساهمة المصارف الإسلامية في تمويل مختلف القطاعات، خاصة وأن الجزائر في مرحلة حساسة من مراحل التنمية تحتاج فيها إلى كل ما يدعم ويعزز هذه التنمية ذلك أن التمويل الإسلامي يعتبر أكثر كفاءة واستقرار وأكثر اتصالا بالتنمية الإقتصادية والاجتماعية، بل أكثر طلبا من المواطن الجزائري المسلم،مقارنة بالتمويل التقليدي القائم على الربا.

النتائج:

من خلال هذه الدراسة قمنا بإستخلاص ما يلي:

- الميزة الأساسية للبنوك الإسلامية من الاعتماد على مبادئ الشريعة الإسلامية.
- البنوك الإسلامية تقوم بمنح تمويلات على أساس صيغ إسلامية قد تكون عقد على أساس البيع المرابحة الإجارة المنتهية بالتمليك، الإستصناع وهذا مقابل هامش ربح، أما تمويلات الاستثمارات تكون على أساس المضاربة، المشاركة.
- من خلال الدراسة القياسية نلاحظ أن هذه النتائج هي منطقية وتفسر الوضعية والمكانة الحقيقة التي تمثلها التغيرات الاقتصادية، من استثمار، تضخم، إضافة إلى المتغيرات المالية حجم الكتلة النقدية والقروض الممنوحة للقطاع الخاص.
- يعتمد الاقتصاد الجزائري في هذه المرحلة على متغير أو متغيرات أخرى لتحقيق النمو الاقتصادي و فعلا إن الاقتصاد الوطني يعتمد على مورد المحروقات لتحقيق النمو الاقتصادي، وهذا ما توضح لنا تجريبيا.
- كما أن النظام البنكي يكلف خسائر لخزينة الدولة وخاصة في مجال منح القروض الموجهة للقطاع الخاص عوض المساهمة في النمو الاقتصادي الذي يعمل على كبح النمو الاقتصادي.
- تساهم البنوك الخاصة في تمويل الاقتصاد الجزائري ولكن بنسبة جد محددة، كون القطاع المصرفي الجزائري يغلب عليه مساهمة البنوك العمومية التي تهيمن بنسبة كبيرة في تمويل الاقتصاد.

الاقتراحات:

- على البنوك الإسلامية أن تهتم بالأبحاث والدراسات، وأن تكون على صلة بالبنوك الإسلامية خارج الوطن وذلك لتبادل الخبرات والإستفادة من بعضها البعض.
- توسيع قنوات الحوار بين المسؤولين عن المصارف مثل عقد ملتقيات وإقامة ندوات محلية ودولية، لإزالة الغموض وتوضيح الكثير من المفاهيم الخاصة و المميزة لعمل البنوك الإسلامية.

- على البنك المركزي تكيف السياسة النقدية التي يتعامل بها البنوك الإسلامية والعمل سن قوانين وتشريعات تحترم خصائصها وطبيعة عملها.
- إنشاء بنوك إسلامية في الجزائر تتناسب مبادئها وتقاليدها وتشريعاتها بدلا من البنوك التقليدية وتوسيع بنك البركة في جميع مناطق البلاد.
- يجب البحث عن بدائل التي من شأنها تقديم القيمة المضافة وذلك لا يتم إلا بتسليط الضوء وتطوير النظام البنكي والمالي لمصاحبة تلك الاستثمارات البديلة فلا يمكن تحقيق نموا وتطورا اقتصاديا بنظام بنكي ومالي لا يرقى إلى المستويات المطلوبة.
- ضرورة تأهيل القطاع الخاص من أجل رفع مساهمته في تحقيق التنمية الإقتصادية والاجتماعية.

أفاق الدراسة:

من خلال دراستنا لدور البنوك الإسلامية لتنمية الاقتصادية ي الجزائر وبعد استخلاصنا لنتائج الذكورة نرى أنه مازالت بعض النقاط يمكن التطرق إليها وتكون أساسا لبحوث لاحق، ولهذا يقترح دراسة مستقبلية كاستكمال لنتائج الدراسة الحالية وتتمثل في:

- مساهمة البنوك الإسلامية في تطوير الاقتصاد الجزائري.
- علاقة البنوك الإسلامية بأسواق المالية الإسلامية.

قائمة المصادر
والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

1) الكتب:

- أحمد جابر بدران، **الاقتصاد الرياضي**، دار النشر للتوزيع، طبعة أولى 1435هـ، 2014 م.
- انس البكري ووليد الصافي، **النقود والبنوك بين النظرية والتطبيق**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، طبعة 2009م-1430ه.
- بلعزوز على، كنوش عاشور، **واقع المنظومة المصرفية الجزائرية ومنهج الإصلاح والتحولات الاقتصادية**.
- د. إسماعيل أحمد الشناوي، د. محمد أمين السريتي، **مقدمة في اقتصاد الكلي**، دار الجامعية 2008.
- د. إياد عبد الفتاح النور، **أساسيات الاقتصاد الكلي**، دار صنعاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الأولى 2013-1434 هـ.
- د. إيهاب نظمي ابراهيم، د.حسن توفيق مصطفى، **محاسبة المنشآت المالية (البنوك وشركات التأمين)**، مكتبة المجتمع العربي للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 2009 م-1430 هـ .
- د.أحمد عارف العساف، محمود حسين الوادي، **التخطيط والتنمية الاقتصادية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، ط1، 2010.
- د.أحمد يوسف دودين، **أساسيات التنمية الاقتصادية والإدارية**، الأكاديميون للنشر والتوزيع، طبعة أولى 1435هـ 2014م
- د.اسماعيل محمد بن قانة، **اقتصاد التنمية**، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان.
- د.أشواق بن قدور، **تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي**، دار راية للنشر، طبعة أولى 2013.
- د.إلياس بن ساسي، **مجلة لمحاولة ضبط مفهومي النمو الداخلي والخارجي والمفاضلة بينهما**، جامعة ورقلة.
- د.ايمان عطية ناصف، **النظرية الاقتصادية الكلية**، دار الجامعية الجديدة2008.
- د.بلعزوز بن علي، **محاضرات في النظريات والسياسات النقدية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، طبعة أولى 2002 .
- د.جمال بن دعاس، **السياسة النقدية في النظامين الإسلامي والوضعي**، دراسة مقارنة، دار الخلدونية للنشر والتوزيع الطبعة الأولى1428ه2007 م.
- د.حربي محمد موسى عريقات، **التنمية والتخطيط الاقتصادي (مفاهيم وتجارب)**، دار البداية عمان، الأردن، الطبعة الأولى، 2014م/1436هـ.
- د.شهاب محمد سعيد الفرعزي، **إدارة البنوك الإسلامية**، دار النفائس للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى 1433هـ.2012 م.
- د.صبحي نادر بن قريصة، د.محمود يونس، **مقدمة في الاقتصاد**، دار النهضة العربية للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى1984م، 1401هـ.
- د.ضياء مجيد الموسوي، **أسس علم الاقتصاد**، ديوان المطبوعات الجامعية، الطبعة الأولى2011.
- د.عبد الفتاح الصريفي، **إدارة البنوك، دار المناهج للنشر والتوزيع**، طبعة أولى 1427 هـ، 2006م.
- د.عبد القادر محمد عطية، **اتجاهات حديثة في التنمية**، دار الجامعية طبع، نشر، توزيع، طبعة أولى2013.
- د.عبد المطلب عبد الحميد، **السياسة النقدية واستقلالية البنك المركزي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، الطبعة الأولى 2013.
- د.علاء فرج طاهر، **التخطيط الاقتصادي**، دار الراية للنشر والتوزيع 1432هـ، 2011م.
- د.علي جدوع الشرفات، **التنمية الاقتصادية في العالم العربي**، دار جليس الزمان.
- د.غازي محمود، ذيب الزغبي، **البعد الاقتصادي للتنمية السياسية**، دار النشر للطباعة والتوزيع، طبعة أولى1989م، 2003هـ.

- د.فضيل فارس، **التقنيات البنكية**، محاضرات وتطبيقات، مطبعة الموساك رشيد طبعة الأولى 2013 م.1434 هـ.
- د.قاري محمد الطاهر، **المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول**، مكتبة حسين العصوية للطباعة والنشر والتوزيع.
- د.محمد عزت، محمد عزلان، عبير شعبان عبده. **اقتصاديات النقود والبنوك والأسواق المالية**، الناشر مكتبة الوفاء القانونية الإسكندرية طبعة 2014م.
- د.محمود الانصاري، د.اسماعيل حسن، د.سمير مصطفى متولي، **البنوك الإسلامية**، مطابع الأهرام التجارية القاهرة، مصر سنة 1977.
- د.محمود العلجوني، **البنوك الإسلامية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، طبعة أولى 1429هـ، 2008 م.
- د.مصطفى كمال، السيد طايل، **البنوك الإسلامية والمنهج التمويلي**، دار أسامة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى2012 .
- د.منحت القريشي، **التنمية الاقتصادية**، دار النشر للطباعة2007.
- زهير الحردب وآخرون، **محاسبة البنوك**، دار البداية، الطبعة الأولى، الأردن2010.
- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشريبة، **مجلة الباحث** العدد 07، 2009-2010.
- سهيلة فريد النياش، **التنمية الاقتصادية**، دار راية للنشر والتوزيع طبعة أولى 2015.
- السيد متولي عبد القادر، **اقتصاديات النقود والبنوك**، دار الفكر ناشرون وموزعون، الطبعة الأولى 2010/1431 .
- عبد الرحمن يسرى، **مقدمة في الاقتصاد**، دار الجامعية الإسكندرية، طبعة أولى2007.
- عبد الرزاق محمد الديلمي، **الإعلام والتنمية**، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، طبعة الأولى 2012م- 1432هـ.
- كامل بكرى، **التنمية الاقتصادية**، دار الجامعية، طبعة أولى1977.
- محمد سعيد سلطاني، **إدارة البنوك**، الدار الجامعية، مصر 1999.
- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، سهيل أحمد سمحان، **النقود والمصارف**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى2010م 1431ه.

2) المذكرات الرسائل:

- أوكيل حميدة، **دور الموارد المالية في تحقيق التنمية الاقتصادية**، شهادة دكتورا تخصص اقتصاديات المالية البنوك 2015-2016.
- د. إلياس بن ساسي، **المؤسسة أمام خيار النمو الداخلي والخارجي**، أطروحة دكتوراه، دار الجامعة، 2008
- سليمان ناصر، **العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر دراسة تقييميه مختصرة**، ورقة بحث مقدمة إلى ملتقى النظام المصرفي الجزائري، واقع وآفاق، جامعة قالمة أيام 5 و6 نوفمبر 2001.
- سمية ريال، **سلوك المؤسسات الاقتصادية في تمويل نموها الداخلي**، دراسة مقارنة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، شهادة ماجستير، جامعة ورقلة، 2011.
- شيبان آسيا، **دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الاقتصادية**، مذكرة ماجستير، 2008-2009.
- عدة أسماء، **أثر الإنفاق العمومي على النمو الاقتصادي في الجزائر**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، 2015-2016 .
- عيشوش عبدو، **تسويق الخدمات المصرفية في البنوك الإسلامية**، دراسة حالة مذكرة ماجستير2008،2009، جامعةالحاج لخضر باتنة.
- كريمة قويدري، **الاستثمار الأجنبي المباشر والنمو الاقتصادي**، مذكرة ماجستير تخصص مالية دولية، 2010.2011.
- كيداني سيد أحمد، **أثر النمو الاقتصادي على عدالة توزيع الدخل**، أطروحة دكتوراه تخصص اقتصاد، 2012/2013.

- هاجر زرارقي، **إدارة المخاطر الائتمانية في المصارف الإسلامية**، دراسة حالة بنك البركة الجزائري، مذكرة ماجستير، غير منشورة تخصص دراسات مالية ومحاسبية، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2018/2017.

3) مواقع الانترنيت:

- **الموقع الرسمي لبنك البركة الجزائري**، .http//www.albaraka.bank.com.

الملاحق